AL-MOHASIBOON
العدد (٢٥) اغسطس ٢٠٠٣ - السنة التاسعة

المحاسبون

دورية علمية متخصصة تصدر عن جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية

لقاء مجلس الادارة ورئيس مجلس الامة ونائب الرئيس

اجتماع الجمعية العمومية العادية

- اتفاق تعاون حول دورات الزمالة المهنية الدولية والدورات الخارجية.
- حوكمة الشركات - مفهومها ودورها وآلية تنفيذها.
- أثر الاعلان عن توزيعات الأرباح على أسعار الأسهم في سوق الكويت للأوراق المالية.
- دور الجهاز الأعلى للرقابة في الكشف والمتابعة لعمليات غسيل الأموال.

الإفتتاحية

طموحات وآمال

انتهت انتخابات مجلس الامة بدولتنا الحبيبة الكويت حاملة معها اسمي آيات الديمقراطية، وحرية الكلمة لكل مواطن كما كفله الدستور وقام على ترسيخها قيادتنا الحكيمة.

والانتهاء من اختيار ممثلى الأمة ليست النهاية بل هى البداية لتحقيق انجازات وطموحات يأمل المواطن في تحقيقها على المستوى العام والخاص، قام من اجلها باختيار من يتأمل به الوفاء والإخلاص في المقدرة على تحقيق ذلك، طموحات تتضمن العديد من المطالب على رأسها الوضع الاقتصادى للدولة بمستواه الفردى والجماعى، حيث تأتي اهمية نظراً لأن الاقتصاد هو اساس كل تقدم وازدهار لاى دولة فى العالم، ومن ثم تتوالى باقى الطموحات المتمثلة في الوضع الاجتماعي من رعاية صحية وسكنية وأمنية وخدمات وغيرها من تلك الامور الأساسية الهامة لكل مواطن والتى ان صلحت صلح المجتمع وازدهر وتقدم وتحققت معه جميع الطموحات والآمال.

آملين من الاعضاء الافاضل من نواب ووزراء تذكر القسم الذى اقسموه، وذلك عند كل مشروع يتم مناقشته، وعند كل موضوع يتم بحثه، ووضع مصلحة الوطن بين أعينهم فتلك أمانة أمر الله تعالى بأدائها على اكمل وجه.

والله الموفق.

عبد اللطيف عبد الله هوشان الماجد

رئيس مجلس الادارة

رئيس التحرير

العدد (٣٥) - السنة التاسعة
دورية علمية متخصصة تصدر عن
جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية

المحاسبون
AL-MOHASIBOON

رئيس هيئة التحرير

The Editor-in-Chief

عبداللطيف عبدالله هوشان الماجد

Abdul Lathif Abdallah Hoshan Al-Majed

سكرتير التحرير

Editing Secretary

علي محمد أحمد ندا

Ali Mohamed A. Nada

هيئة التحرير

The Board of Editors

يوسف ابراهيم المزروعي

Yousif I. Al-Mazroi

عبدالعزيز منصور المنصور

Abdulaziz M. Al-Mansour

محمد حمود الهاجرى

Mohammad H. Al-Hajri

د. محمود عبدالملك فخرا

Dr. Mahmoud A. Fakhra

د. مصطفى أحمد الشامي

Dr. Moustafa A. Al-Shami

تصميم وتنفيذ وطباعة مطابع

كوالتي برس
QUALITY PRESS
ت: 4846636 ف: 4846761

أخبار الجمعية .....(4)

- اجتماع الجمعية العمومية وتزكية مجلس الادارة.
- تشكيل اللجان الدائمة.
- لقاء مجلس الإدارة برئيس مجلس الأمة ونائب رئيس مجلس الأمة.
- لقاء مجلس الإدارة برئيس مجلس الخدمة المدنية لتفعيل كادر المحاسبين.
- اتفاقية تعاون لعقد دورات الزمالة المهنية الدولية والدورات التدريبية الخارجية.
- تجديد الخصومات لاعضاء الجمعية للاشتراك في خدمة الانترنت.
- إعداد الجزء الأول من البرنامج التدريبي والتأهيلي للجمعية للموسم ٢٠٠٣ / ٢٠٠٤ .
- اخبار هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

اعضاؤنا الجدد .....(11)

المراسلات
ترسل باسم رئيس تحرير مجلة «المحاسبون»
ص. ب ٢٢٤٧٢ الصفاة الرمز البريدي
١٣٠٨٥ دولة الكويت - برقيا: المراجعة -
دولة الكويت - فاكس: ٠٠٩٦٥-٤٨٣٦٠١٢
هاتف ٤٨٤٩٧٩٩ - ٤٨٤١٦٦٢
موقع الجمعية على شبكة الإنترنت:

Correspondence:
Should be addressd to: The Editor-in-Chief
Al-Muhasiboon, P.O.Box 22472,
Safat - 13085 - State of Kuwait,
Cable: Al-Murajaa - State of Kuwait.
Fax:00965 4836012
Tel.:4841662 - 4849799
http:\www.Kaaa.net

الإعلانات
يتفق بشأنها مع إدارة جمعية المحاسبين
والمراجعين الكويتية ص. ب ٢٢٤٧٢ الصفاة
الرمز البريدي ١٣٠٨٥ دولة الكويت -
برقيا: المراجعة - الكويت
فاكس: ٠٠٩٦٥-٤٨٣٦٠١٢
هاتف: ٤٨٤٩٧٩٩ - ٤٨٤١٦٦٢

Advertisements
Agreements in this regared should be
made with the management of
Kuwaiti Association of Accountants
and Auditors - P.O.Box 22472,
Safat - 13085 - State of Kuwait,
Fax:00965 4836012
Tel.:4841662 - 4849799

Issue No. (25) - Year 9
A Specialized Scientific Periodical Published By
Kuwaiti Association of Accountants and Auditors

مجلس ادارة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية
Board OF (KAAA)

عبداللطيف عبدالله هوشان الماجد
Abdul Lathif Abdallah Hoshan Al-Majed
Chairman رئيس مجلس الادارة

عبد اللطيف أحمد عبد الله الاحمد
Abdullatif A. Al-Ahmad
Vice-Chairman نائب الرئيس

صافي عبد العزيز المطوع
Safi A. Al-Mutawa
General Secretary أمين السر

يوسف إبراهيم المزروعي
Yousif I. Al-Mazroi
Treasurer أمين الصندوق

محمد حمود الهاجري
Mohammad H. Al-Hajri
Board Member - عضو مجلس الإدارة
الأمين العام المساعد للاتحاد العام
للمحاسبين والمراجعين العرب
Asst. General Secretary of A.F.A.A

ناصر خليف العزي
Naser Khalif Al-Anizi
Board Member - عضو مجلس الإدارة

يوسف خالد النويف
Yousif Khalid Zaid Al-Nuwaief
Board Member - عضو مجلس الإدارة

د. رشيد محمد القناعي
Dr. Rashid M. Al-Qenae
Board Member - عضو مجلس الإدارة

عبد العزيز منصور المنصور
Abdulaziz M. Al-Mansour
Board Member - عضو مجلس الإدارة

المجلة غير ملتزمة بإعادة أي مادة تتلقاها للنشر، وهي غير مسؤولة عما ينشر من آراء

تهنئة المحاسبون ..... (12)
شئون مهنية ..... (13)
❖ المؤتمرات العلمية المهنية الدولية.
دراسات ..... (14)
❖ حوكمة الشركات.
❖ أثر الاعلان عن توزيعات الارباح على اسعار الاسهم في سوق الكويت للاوراق المالية.
❖ دور الجهاز الأعلي للرقابة في الكشف والمتابعة لعمليات غسيل الأموال.
موجز محلي ..... (38)
مال وأعمال ..... (48)
قوانين وتشريعات ..... (58)

Subscriptions
- Kuwait and GCC Countries: 2.5 K.D for KAAA Mebers. 5 K.D for individuals, 8 K.D for companies and establishments.
- Arab Countries:10 K.D or the Equivalent in local curency for companies and establishments. Non-Arab Countries: $50 individuals, $80 for companies and establishment.
(The Subscription fees include mail charges, and requests should be addressed to the Editor-in-Chief of Al Muhasiboon Magazine).

■ الاشتراكات
-الكويت ودول مجلس التعاون : ٢,٥ دينار كويتي لأعضاء الجمعية ٥ دنانير كويتية للأفراد: ٨ دنانير كويتية للمؤسسات.
- الدول العربية: ١٠ دنانير كويتية أو ما يعادلها بالعملة المحلية للأفراد،١٦ دينارا كويتيا أو ما يعادلها بالعملة المحلية للمؤسسات.
- الدول الأجنبية: ٨٠ دولار أمريكيا للمؤسسات.
قيمة الاشتراك تشمل أجور البريد وترسل الطلبات باسم رئيس تحرير مجلة «المحاسبون».

Prices
Price of one copy:
-1/2 K.D for KAAA Members
- Kuwait And GCC countries One K.D or the equivalent in local curency plus airmail charges.
- Other countries: $5 plus airmail charges.

■ الأسعار
سعر النسخة:
- أعضاء الجمعية (٥٠٠) فلس
- الكويت ودول مجلس التعاون: دينار كويتي واحد أو ما يعادله بالعملة المحلية مضافاً إليه اجور البريد.
- بقية دول العالم ٥ دولار أمريكي مضافاً إليها أجور البريد.

عقد الجمعية العمومية العادية

عقدت الجمعية العمومية لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية اجتماعها السنوي العادي يوم الإثنين الموافق ٢٠٠٣/٥/٥ بمقر الجمعية، حيث تم استعراض جدول الأعمال الذي تضمن المصادقة على التقرير الإداري والتقرير المالي للسنة الماضية وتعيين مراقب الحسابات بالإضافة لانتخاب لمجلس الإدارة الجديد للسنتين المقبلتين.

وجدير بالذكر أنه قد تم اختيار مجلس الإدارة الجديد بالتزكية ممثلاً «بقائمة المحاسبون» والتي تتناوب على إدارة الجمعية منذ عام ١٩٩٣ وحتى تاريخه لما قامت وتقوم به من أنشطة وانجازات علمية ومهنية وثقافية واجتماعية تعم بفائدتها على جميع أعضاء الجمعية، حيث كان آخرها الحصول على قطعة أرض لإنشاء مقر جديد للجمعية سيحتوى على عدة أدوار تتضمن العديد من القاعات والمكاتب التي تساهم في إثراء أنشطة الجمعية المتنوعة، وكذلك مشروع كادر المحاسبين المعروض حالياً في مراحله النهائية على مجلس الخدمة المدنية لإقراره.

هذا وقد تم تشكيل مجلس الادارة الجديد بعد التزكية على النحو التالى:

١	السيد / عبداللطيف عبدالله الماجد	رئيساً
٢	السيد / عبداللطيف أحمد الأحمد	نائب الرئيس
٣	السيد / صافي عبدالعزيز المطوع	أمين السر
٤	السيد / يوسف ابراهيم المزروعي	أمين الصندوق
٥	السيد / محمد حمود الهاجري	عضو . الأمين العام المساعد للاتحاد العام للمحاسبين والمراجعين العرب
٦	السيد / ناصر خليف العنزي	عضو
٧	الدكتور / رشيد محمد القناعي	عضو
٨	السيد / عبدالعزيز منصور المنصور	عضو
٩	السيد / يوسف خالد النويف	عضو

تشكيل اللجان الدائمة

بعد تزكية وتشكيل مجلس الإدارة الجديد لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية تم دعوة جميع أعضاء الجمعية للمشاركة في اللجان الدائمة التي يتم إعادة تشكيلها كل سنتين عقب كل تجديد لمجلس الإدارة وفقاً للنظام الأساسي واللائحة الداخلية.

ومن ثم تم تشكيل اللجان الدائمة على النحو التالي:

أ. لجنة التدريب	د. رشيد محمد القناعي	رئيساً
	عدنان حسن الحسن	مقرراً
	د. نايف الحجرف	عضو
	د. وليد الحسيني	عضو
	حسين محمد بو عباس	عضو
	عبدالله المطوع	عضو
	محمد موسى صالح	عضو
	عادل حسين الكوت	عضو

ب. اللجنة الثقافية والاجتماعية	يوسف خالد النويف	رئيساً
	فيصل عبد المحسن الطبيخ	مقرراً
	هاني حمد المضحى	عضو
	عواطف عيد المنصور	عضو
	كامل عثمان الجيران	عضو
	وفاء عبدالله المريخي	عضو
	هند عبدالله السريع	عضو
	صلاح ابراهيم العبيد	عضو
	أحمد مبارك الحيص	عضو
	طارق سليمان الكندري	عضو

«تابع» تشكيل اللجان الدائمة

ج ـ اللجنة القانونية:

ناصر خليف العنزي	رئيساً
سعد جريش العدواني	مقرراً
سلطان راشد العاطفي	عضو
عبدالمجيد مراد اشكناني	عضو
محمد حمود الهاجري	عضو
يحيى عبدالله الفودري	عضو
علي حسين الحمدان	عضو
جابر علي الكندري	عضو
طلال المسباح	عضو
عبدالله محمد الكندري	عضو

د ـ لجنة مراقبي الحسابات

عبداللطيف عبدالله الماجد	رئيساً
هند عبدالله السريع	مقرراً
عبدالمجيد مراد اشكناني	عضو
يوسف ابراهيم المزروعي	عضو
وفاء عبدالله المريخي	عضو
يحيى عبدالله الفودري	عضو
ناصر خليف العنزي	عضو
خالد محمد السميري	عضو
عبدالله أحمد الشاهين	عضو

هـ - لجنة الدراسات والبحوث:

عبدالعزيز منصور المنصور	رئيساً
عبدالله محمد الكندري	مقرراً
صافي عبدالعزيز المطوع	عضو
د. محمود عبدالملك فخرا	عضو
فيصل صقر الصقر	عضو
سعد جريش العدواني	عضو
أحمد مشاري الفارس	عضو
خالده غلوم العوضي	عضو
علي محمد كوهري	عضو
ليلى عيسى العوضي	عضو

و ـ لجنة مجلة المحاسبون:

عبداللطيف عبدالله الماجد	رئيس التحرير
محمد حمود الهاجري	عضو
يوسف ابراهيم المزروعي	عضو
عبدالعزيز المنصور	عضو
د. محمود عبدالملك فخرا	عضو
د. مصطفى أحمد الشامي	عضو

لقاء مجلس الادارة برئيس ونائب رئيس مجلس الأمة

بمناسبة التشكيل الجديد لمجلس ادارة الجمعية، تم ترتيب لقاء خلال شهر يونيو الماضي بين رئيس واعضاء مجلس الادارة وكل من السيد / جاسم الخرافي (رئيس مجلس الامة - الرئيس الفخرى للجمعية) والسيد/ مشارى العنجرى (نائب رئيس مجلس الامة)، حيث تم استعراض أنشطة وانجازات الجمعية التى اشاد بها كل منهما مؤكدين على ضرورة استمرار الجمعية فى تقديم تلك الانشطة والانجازات خدمة لاعضائها وتعميم فائدتها على المجتمع ككل.

لقاء رئيس مجلس الخدمة المدنية حول كادر المحاسبين

تم ترتيب لقاء خلال شهر يونيو الماضي مع السيد / رئيس مجلس الخدمة المدنية حضرة الهيئة الادارية بمجلس ادارة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية، حيث تناول اللقاء متابعة وتفعيل الدراسة المعروضة على ديوان الخدمة المدنية حول الكادر المقترح للمحاسبين.

وقد قام السيد / رئيس مجلس الخدمة المدنية باستعراض مراحل دراسة المقترح وما تتضمنه من أمور فنية ومالية وغيرها، وافاد رئيس الخدمة المدنية بأنه سيتم قريباً جداً الانتهاء من توصيات مجلس الخدمة المدنية في المقترح تمهيداً لاقراره.

اتفاقية تعاون حول دورات الزمالة المهنية الدولية والدورات التدريبية الخارجية المكثفة

انطلاقاً من أهداف جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية إلى تقديم خدماتها المتنوعة لأعضائها في مجال التدريب والتطوير، فقد سعت لدراسة العديد من العروض المقدمة من بعض الشركات المتخصصة في مجال التدريب والتطوير، حيث تم اختيار افضل العروض المقدمة وهي من شركة تيماس الدولية للاستشارات والتدريب، وقد تم عقد اتفاق تعاون بينها وبين الجمعية حول عقد دورات المراجعة لشهادات الزمالة المهنية الدولية وهى:

١	محاسب إداري معتمد	CMA
٢	مدير مالي معتمد	CFM
٣	محاسب تجاري معتمد	ABA
٤	مدقق استثمارات وأدوات مالية معتمد	CIDA
٥	مدقق داخلي معتمد	CIA

حيث سيتم منح عضو الجمعية خصماً قدره ١٥ ٪ من رسوم الاشتراك.

وكذلك الدورات العلمية والمهنية المكثفة التي يتم عقدها خارج الكويت، حيث سيتم منح عضو الجمعية خصماً يتراوح بين ١٥ - ٢٥ ٪ حسب الأعداد المشاركة.

تجديد الخصومات الخاصة لاعضاء الجمعية للاشتراك في خدمة الانترنت

تم الاتفاق بين الجمعية وشركة كوالتى نت على تجديد العرض المقدم لاعضاء الجمعية بمنحهم خصومات خاصة على قيمة الاشتراك في خدمة الانترنت وذلك بموجب كتاب يصدر من الجمعية للعضو الذى يرغب في الحصول على تلك الخدمة لتقديمه عند طلب الاشتراك الى شركة كوالتى نت بالاضافة الى هوية العضوية الخاصة به.

وجدير بالذكر أن هذا العرض واحداً من مجموعة عروض منح مزايا تجارية من بعض الشركات لاعضاء الجمعية والتى يجرى حالياً التنسيق معهم للحصول على أى منها خدمة للاعضاء حيث سيتم الاعلان عنها عند التوصل الى اتفاق بشأن أى منها.

لقاء مجلس الادارة برئيس ونائب رئيس مجلس الأمة

بمناسبة التشكيل الجديد لمجلس ادارة الجمعية، تم ترتيب لقاء خلال شهر يونيو الماضي بين رئيس واعضاء مجلس الادارة وكل من السيد / جاسم الخرافي (رئيس مجلس الامة - الرئيس الفخرى للجمعية) والسيد/ مشارى العنجرى (نائب رئيس مجلس الامة)، حيث تم استعراض أنشطة وانجازات الجمعية التى اشاد بها كل منهما مؤكدين على ضرورة استمرار الجمعية فى تقديم تلك الانشطة والانجازات خدمة لاعضائها وتعميم فائدتها على المجتمع ككل.

لقاء رئيس مجلس الخدمة المدنية حول كادر المحاسبين

تم ترتيب لقاء خلال شهر يونيو الماضي مع السيد / رئيس مجلس الخدمة المدنية حضرة الهيئة الادارية بمجلس ادارة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية، حيث تناول اللقاء متابعة وتفعيل الدراسة المعروضة على ديوان الخدمة المدنية حول الكادر المقترح للمحاسبين.

وقد قام السيد / رئيس مجلس الخدمة المدنية باستعراض مراحل دراسة المقترح وما تتضمنه من أمور فنية ومالية وغيرها، وافاد رئيس الخدمة المدنية بأنه سيتم قريباً جداً الانتهاء من توصيات مجلس الخدمة المدنية في المقترح تمهيداً لاقراره.

لجنة التدريب انتهت من اعداد الجزء الاول من البرنامج التدريبي والتأهيلي للموسم ٢٠٠٣ / ٢٠٠٤

انتهت لجنة التدريب بالجمعية من اعداد الجزء الاول من البرنامج التدريبي والتأهيلى للموسم ٢٠٠٣ / ٢٠٠٤ حيث تتضمن ما يلي:

أولا: الدورات التدريبية:

م	اسم الدورة التدريبية	تاريخ الأنعقاد
١	دراسات الجدوى الاقتصادية	٤ - ١٨ اكتوبر ٢٠٠٣
٢	معايير المحاسبة الدولية (المحاسبة عن الاستثمار)	١٨ - ٢٢ اكتوبر ٢٠٠٣
٣	معايير المحاسبة الدولية (الافصاح وعرض القوائم المالية)	٦ - ١٠ ديسمبر ٢٠٠٣
٤	معايير المحاسبة الدولية (تقييم الاصول)	٢٠ - ٢٤ ديسمبر ٢٠٠٣
٥	اعداد وتحليل قائمة التدفقات النقدية للقطاعات الاقتصادية المختلفة	٣ - ٧ يناير ٢٠٠٤
٦	مدخل التعثر واساليب الكشف المبكر عن الشركات المتعثرة	١٠ - ١٤ يناير ٢٠٠٤

ثانيا: الدورات التأهيلية

١- الدورة التنشيطية فى مجال المحاسبة والمراجعة :

- فترة الانعقاد : من ٢٧ / ٩ / ٢٠٠٣ حتي ٧ / ١ / ٢٠٠٤
- المشاركون : الراغبون في تأدية امتحان القيد في سجل مراقبى الحسابات بوزارة التجارة والصناعة، الراغبون في تنشيط معلوماتهم في مجال المحاسبة والمراجعة.
- المحتوى العلمى : (المحاسب المالية / محاسبة التكاليف / نظرية المحاسبة / المراجعة)

ثالثا: دورات المراجعة الخاصة بشهادات الزمالة المهنية الدولية:

م	اسم الدورة التدريبية	تاريخ الأنعقاد
١	محاسب ادارى معتمد CMA	اغسطس ٢٠٠٣
٢	مدير مالى معتمد CFM	اغسطس ٢٠٠٣
٣	محاسب تجارى معتمد ABA	سبتمبر ٢٠٠٣
٤	مدقق داخلى معتمد CIA	سبتمبر ٢٠٠٣
٥	مدقق استثمارات وأدوات مالية معتمد CIDA	فبراير ٢٠٠٤

رابعاً: الدورات الخارجية المكثفة:

م	اسم الدورة التدريبية	مكان الانعقاد	تاريخ الأنعقاد
١	المهارات الحديثة للتحليل المالى	دبى	٢٣ / ٨ - ٢٧ / ٨ / ٢٠٠٣
٢	المحاسبة الحكومية - مفاهيم وتطبيقات	دبى	٣٠ / ٨ - ٣ / ٩ / ٢٠٠٣
٣	تأسيس وادارة الصناديق الاستثمارية	دبى	٣٠ / ٨ - ٣ / ٩ / ٢٠٠٣

هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربيه عقدت اجتماعها السادس في مسقط

عقد مجلس ادارة هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية اجتماعه الخامس خلال الفترة من ١ - ٤ يونيو ٢٠٠٣ في مدينة مسقط بسلطنة عمان بحضور رئيس مجلس الادارة السيد / عبد العزيز راشد الراشد واعضاء مجلس الادارة الممثلين عن المنظمات الاكاديمية والمهنية والاقتصادية والمالية والوزارية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

وافاد السيد / عبد اللطيف احمد الاحمد (نائب رئيس مجلس ادارة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية وعضو مجلس إدارة الهيئة) بهذه المناسبة، بأنه تأتي أهمية هذا الاجتماع نظرا لما تضمنه جدول الاعمال من موضوعات هامة تمت مناقشتها حيث كان من أهمها مناقشة واستعراض واعتماد منتجات الخطة الاستراتيجية للهيئة التي انتهت من وضعها اللجان الفنية والتي تتضمن الآتى :

- مشروع قواعد واداء وسلوك المهنة.
- مشروع النظام الموحد لمزاولة مهنة مراقبة الحسابات.
- مشروع ضوابط وشروط العضوية.
- مشروع القواعد العامة لامتحان شهادة الزمالة على مستوى دول مجلس التعاون.
- مشروع القواعد العامة للتعليم المستمر والقواعد العامة للتدريب.
- مشروع معايير الرقابة النوعية ومشروع دليل الرقابة النوعية لمكاتب التدقيق.
- مشروع إنشاء مركز الدراسات والمعلومات.

مشروع اللوائح الادارية والمالية والتنظيم الادارية للهيئة.

هذا بالاضافة الى باقي الموضوعات الاخرى التى تمت مناقشاتها وهى اعتماد التقارير المقدمة من رئيس مجلس الادارة، والتنظيم الاداري للهيئة وتشكيل اللجان الفنية ومتابعة موضوع مقر الهيئة وتعيين المدير التنفيذى، حيث أن اعتماد تلك الاجراءات كان دافعا كبيرا لتفعيل انشطة الهيئة وتنفيذ خطط العمل والاستراتيجيات الموضوعه، الامر الذى سيعم بالفائدة على المهنة والقائمين عليها على مستوى دول مجلس التعاون.

مرحبا بأعضائنا الجدد

أولاً : الأعضاء العاملون:

الرقم	الإسم	تاريخ الانتساب
١	حنان عباس قاسم القلاف	٢٠٠٣/٣/٢٩
٢	الجازي خالد عبدالرزاق الدوسري	٢٠٠٣/٣/٢٩
٣	خليفه ضرار يوسف الغانم	٢٠٠٣/٣/٢٩
٤	مبارك عبدالرحمن مبارك القعود	٢٠٠٣/٥/٢٦
٥	يوسف أحمد حسن النجار	٢٠٠٣/٥/٢٦
٦	ماطر الحميدي علي المطيري	٢٠٠٣/٥/٢٦
٧	صلاح الدين مناور العنزي	٢٠٠٣/٦/١٦

ثانياً الأعضاء المنتسبون:

الرقم	الإسم	تاريخ الانتساب
١	نادرة عبدالنبي معتوق الماجد	٢٠٠٣/٣/٢٩
٢	فراس جاسم الرشيد البدر	٢٠٠٣/٣/٢٩
٣	عبدالغني علي السعيد الدالي	٢٠٠٣/٣/٢٩
٤	ساهر أنور محمد حمدان	٢٠٠٣/٣/٢٩
٥	سليمان أحمد محمد الكندري	٢٠٠٣/٥/٢٦
٦	خالد فهد عبيد العصيمي	٢٠٠٣/٥/٢٦
٧	عبدالله خالد عبدالله الراشد	٢٠٠٣/٥/٢٦
٨	أحمد عيسى عمر العتيق	٢٠٠٣/٦/١٦
٩	محمد خليفة محمد العدساني	٢٠٠٣/٦/١٦

تهنئة المحاسبون

١. إلى الدكتور / محمود عبدالملك فخرا بمناسبة تعيينه بمنصب عميد القبول والتسجيل بالهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.

٢. والى الدكتور / إياد عبدالله الرشيد بمناسبة حصوله على درجة الدكتوراه في التمويل ونظم المعلومات من جامعة كاليفورنيا / الولايات المتحدة الأمريكية

٣. والى السيد / كامل الجيران لنجاحه وحصوله على شهادة الزمالة المهنية (مدقق استثمارات وأدوات مالية معتمد CIDA).

٤. والى السيد / أحمد ابراهيم أبو شهاب (مدقق رئيسي بديوان المحاسبة) بمناسبة حصوله على الجائزة الثانية في الموضوع الثالث من المسابقة الثالثة للبحوث لعام ٢٠٠١/٢٠٠٢ على مستوى جميع قطاعات ديوان المحاسبة.

٥. والى الإخوة أعضاء الجمعية الذين اجتازوا بنجاح جميع مواد امتحان القيد في سجل مراقبي الحسابات بوزارة التجارة والصناعة لدور امتحان يونيو ٢٠٠٣ وهم:

- د. سعد سليمان البلوشي.
- علي محمد اسماعيل كوهري.

مؤتمرات الجمعية الامريكية للمحاسبة

(1) 2004 Management Accounting Section Research and Case Conference ... Papers are invited for the 2004 Management Accounting Section Research and Case Conference; to be held in Miami; Florida on January 9 - 10 ; 2004
Deadline : July 15, 2003

(2) Tenth Annual Midyear Auditing Section Conference...The Auditing Section Midyear Conference will be held in Clearwater; Florida. You are encouraged to contribute to the program through submissions of auditing / attestation / assurance research and education papers; teaching cases; and special session proposals
Deadline : September 1,2003

(3) 2004 Information Systems Section Mid -Year Conference... This Year's meeting will include a plenary speaker; panel discussions; and research and teaching main and forum paper sessions. the meeting will also feature concurrent research sessions especially for members of the AI / ET section. We invite submissions related to all aspects of information systems and technology.
Deadline : September 1,2003

(4) 2004 Financial Accounting and Reporting Section Midyear Meeting... We are pleased to announce that the 2004 Midyear Meeting ofthe Financial Accounting and Reporting Section (FARS) will be held at the Omni Hotel in downtown Austin;
Texas; on January30 - 31;2004
Deadline : September 15,2003

(5) 2004 ATA Mid- Year Meeting and JATA Conference...The American Taxation Association will be holding its 16th Annual Mid - Year Meeting on February 27th and 28th at the Westin Tabor Hotel in Denver; Colorado.In conguncton with 2004 ATA Mid- year meeting;the ATA will be holding the Tenth Annual Joumal of the American Taxation Association Conference on February 27th
Deadline : October 1,2003

(6) 2004 Southeast Regional Meeting... Members of the AAA and graduate students are invited to submit a completed paper or case study for presentation or to participate as a reviewer or session moderator at the 2004 AAA Southeast Regional Meeting to be held in Lexington; Kentucky on April 1-3, 2004. The theme of the Conference will be The Accounting Profession : Back On Track.
Deadline : November 1,2003

(7) 2004 Annual Western Region Meeting...Accounting educators; students;and professionals are invited to submit completed manuscripts; and ideas for panels or workshops; for presentation at the AAA'S 2004 Annual Westem Region Meeting. Excellence Across the Spectrum of Accounting Education' is the theme of the 39th annual meeting to be held in Newport Beach, California Because of the location; strong encouragement is given for papers and participation from two - year college faculty in addition to those who might normally attend.
Deadline : November 3,2003

(8) 2004 Northeast Regional Meeting... Members of the American Accounting Association; academicians; practitioners; and doctoral students are invited to participate in the 2004 AAA Northeast Regional Meeting in Albany; New York. Papers may encompass any topical area of accounting and may be theoretical or practice oriented.
Deadline : November 17,2003

(9) 2004 Asian Pacific Interdisciplinary Research in Accounting... This triennial research conference focusses on the relationships between accounting; auditing and accountability and their social; institutional; economic and political environments. Wsill be held in Singapore Management University and Grand Hyatt Singapore 2
Deadline : January 31,2004

(10) 10th World Congress of Accounting Historians...The 10th World Congress of Accounting Historians will meet in the USA wite a dual venue of ST. Louis; MO; and Oxford NS; from August 1 - 5; 2004. Papers are invited on any accounting history topic.
Deadline : February 28,2004

(11) AACF 1ST Annual International Accounting Conference... AACF (Accounting Academicians' Collaboration Foundation of Turkey) is pleased to organize the first annual International Accounting Conference on the effects of convergence on International Accounting issues and Financial Reporting that will be held in November 2004 in Istanbul, Turkey. The main theme of the conference is On the Way to Convergence' that will be in effect starting 2005.
Deadline : March 1,2004

حوكمة الشركات

CORPORATE GOVERNANCE

مفهومها ودورها وآلية تنفيذها

ارتبط وجود القوانين بوجود الإنسان على الأرض وبحياته مع الجماعة وإحساسه بضرورة قيام نظام يضبط سلوك الأفراد وينظم علاقات بعضهم ببعض ويحمي الحقوق الناتجة عن تلك العلاقات. ومن الإحساس بهذه الضرورة نشأت فكرة القانون ، حيث استعان الإنسان عبر العصور التاريخية في وضعه للقوانين إلى مصادر مختلفة منها الأعراف والأديان والاستنتاج والاستنباط العقلي. ونظرا لتغير الظروف في المجتمعات الإنسانية نتيجة لتغير تطلعات الأفراد وظهور حاجاتهم المتنوعة والمتباينة بشكل دفعهم إلى تأصيل أفكارهم والوصول إلى الاختراعات الفكرية والمادية في شتى المجالات التي من بينها المجال الاقتصادي والتقني أصبحت الحاجة إلى وضع القوانين أو تحديث الموجود منها أمرا ملحا. ولا يستثنى من ذلك قطاع الأعمال.

يعمل قطاع الأعمال في كافة دول العالم في ظل مجموعة من التشريعات والقوانين التي يصدرها المشرع في سبيل تنظيم المعاملات وحفظ حقوق المتعاملين ، وتخضع تلك القوانين إلى تعديلات تقتضيها ظروف ممارسة العمليات التجارية مثل ظهور سلع أو خدمات جديدة أو استحداث أدوات استثمارية جديدة أو إنشاء مؤسسات وشركات تعمل في قطاعات حديثة وغيرها. وتعتبر أسواق المال والبورصات العالمية من أهم الجهات التي دائما تسعى إلى مراقبة وتتبع التغييرات التي تحدث في عالم الأعمال ، نظرا لالتقاء حاجات ورغبات الملايين من المتعاملين من أفراد ومؤسسات وشركات.

تخضع الشركات المدرجة في أسواق الأوراق المالية حول العالم إلى نوعين رئيسيين من التشريعات. يتمثل النوع الأول في مجموعة القوانين والتشريعات التي تصدرها الجهات القائمة على تنظيم القطاعات التجارية في المجتمع مثل وزارة التجارة والصناعة والبنك المركزي ،

إعداد: د. محمود عبدالملك فخرا
أستاذ المحاسبة المشارك – قسم المحاسبة
كلية الدراسات التجارية

في حين يتمثل النوع الثاني في مجموعة القواعد واللوائح والقوانين التي تصدرها إدارات أسواق الأوراق المالية. ونظرا لصعوبة تضمين التشريعات الحكومية بشكل عام وتلك التي تصدر لأغراض خاصة بكافة التفاصيل والاحتمالات التي قد تقع في الواقع العملي فإن أغلب التشريعات ، إن لم يكن كلها ، تأتي بأحكام تأخذ الصفة العامة دون أن تدخل في الجزئيات والاستثناءات. ويرجع السبب إلى عدم إمكانية المشرع التنبؤ بالسلوكيات التي قد يسلكها المتعاملين في عالم الأعمال. فقوانين الشركات التجارية مثلا تتطرق إلى أنواع الشركات التجارية وبعض التفاصيل حول الجوانب الإدارية والمالية والقانونية والتنظيمية وتترك وضع التفاصيل للشركاء والمؤسسين والملاك من خلال النظام الأساسي واللوائح الداخلية للشركة. وعند التطبيق الفعلي والعملي لتلك القوانين والتشريعات تظهر الثغرات والقصور مما يدفع المشرع إلى تعديل القوانين والتشريعات ، أو الشركاء والمساهمين إلى تغيير النظام الأساسي أو اللوائح الداخلية للشركة.

نشأت ظاهرة حوكمة الشركات في الدول الغربية نتيجة القصور الذي تخلل القوانين والتشريعات التي تحكم ممارسة الأعمال والأنشطة التجارية ، والتي أدت إلى حدوث الكثير من حالات

الإفلاس والتعثر والعسر المالي للعديد من الشركات الضخمة تضرر من جرائها آلاف المساهمين وأصحاب رؤوس الأموال. ولعل الحالات التي كشف عنها في وسائل الإعلام مؤخرا كفيلة للدلالة على هذه الظاهرة (مثل شركة إنرون Enronوشركة وورلدكوم WorldComوغيرها). لذلك نجد أن إجراءات ومعايير الحوكمة كانت ولا تزال وستظل موجهة بالدرجة الأولى إلى سد الثغرات والنقص في التشريعات التجارية المعمول بها تحقيقا لهدف الحفاظ على حقوق وممتلكات المتعاملين في عالم الأعمال بكافة تصنيفاتهم ، وبالتالي المحافظة على سلامة الاقتصاد الوطني وذلك لارتباطه بأوضاع الشركات العاملة فيه.

ماهية حوكمة الشركات:

نظرا لتعدد الجوانب التي تتعلق بها ظاهرة حوكمة الشركات فإن معظم الأبحاث التي كتبت في أدبيات هذا الموضوع أعطت تعريفات مختلفة لمصطلح حوكمة الشركات تبعا للزاوية التي ينظر منها للظاهرة أو تبعا للهدف الذي يرغب الباحث الوصول إليه. وعليه يمكن استعراض مجموعة من التعريفات توضح في مجملها مفهوم حوكمة الشركات.

التعريف الأول:

(حوكمة الشركات عبارة عن وسيلة لإدارة المنشأة من أجل تعظيم أدائها)

التعريف الثاني:

(حوكمة الشركات عبارة عن عملية تنفيذ الأنظمة الكفيلة بتجنب أو تقليل الغش وتضارب المصالح والتصرف غير المقبول)

التعريف الثالث:

(حوكمة الشركات عبارة عن مجموعة من الأنظمة التي تستخدم للرقابة على الشركة ومجلس إدارتها وأعضائه)

التعريف الرابع:

(حوكمة الشركات عبارة عن مجموعة من الأنظمة التي يتم بموجبها إدارة المنشأة والرقابة عليها وفق هيكل يحدد توزيع الحقوق والمسئوليات فيما بين المشاركين مثل مجلس الإدارة والهيئة الإدارية والمساهمين ، ويرسم القواعد والإجراءات المتعلقة باتخاذ القرارات في شئون المنشأة)

مسببات ظهور ظاهرة حوكمة الشركات:

يرتبط ظهور الظواهر الاجتماعية كما ذكرنا فيما سبق بتغيرات متعددة تحدث في المجتمعات الإنسانية ، وظهور ظاهرة حوكمة الشركات إحدى هذه الظواهر والتي ارتبطت بظروف محلية وعالمية نذكر منها الآتي:

١- اشتراطات الشركات متعددة الجنسيات والمؤسسات الاستثمارية العالمية فيما يتعلق بتوجيه استثماراتها والتي تستدعي مستوى عالي من الحوكمة حتى تضمن وتأمن حقوق مساهميها ومستثمريها.

٢- الكشف عن حالات الإفلاس والتعثر المالي الناتج عن سوء الإدارة وإساءة استخدام السلطة دفع الجمهور العام إلى الضغط على المشرعين لاتخاذ الإجراءات الكفيلة لحماية مصالحهم.

٣- الحاجة إلى الاهتمام بجوانب آداب وسلوكيات المهن بما يحقق حماية لمصالح أفراد المجتمع خصوصا في القطاعات التي تمس شرائح عديدة من المجتمع مثل قضايا البيئة والصحة والسلامة.

٤- العدد الكبير من حملة الأسهم الأمر الذي يضعف من قدرتهم على تبني قواعد مشتركة لتنظيم عمل الشركة ومراقبة أدائها.

٥- حماية حقوق صغار المساهمين والأطراف الأخرى ذات الصلة بالشركة من احتمال تواطؤ كبار المساهمين مع الإدارة لتحقيق مصالحهم الخاصة على حساب الباقي .

٦- غياب التحديد الواضح لمسؤولية مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين أمام أصحاب المصالح والمساهمين .

أهمية حوكمة الشركات:

١- تحقيق مستويات ربحية أفضل من خلال زيادة فاعلية أداء الشركات.

٢- تحسين الموقف التنافسي للشركة في الأجل الطويل.

٣- الوصول إلى المستويات المطلوبة من الاستقرار والمصداقية للقطاعات المالية على المستوى المحلي والدولي.

٤- رفع مستوى التعاون التجاري فيما بين الشركات على المستوى المحلي والدولي.

٥- تعزيز العلاقة بين منشآت الأعمال وأصحاب المصالح بكافة فئاتهم.

عناصر حوكمة الشركات:

١- وجود جهاز فعال مستقل عن الإدارة ، يتمثل في لجان ، مسؤولة عن تطبيق قواعد الحوكمة ومتابعة الالتزام بها.

٢- الاعتراف بحقوق المساهمين وأصحاب المصالح الآخرين وحمايتها

٣- إدارة الشركة وفق النظام الذي وضعه مؤسسيها مع الأخذ بعين الاعتبار مسؤولية الشركة تجاه المجتمع ككل .

٤- تشجيع الموارد البشرية في

الشركة على المساهمة الفعالة بكامل إمكانياتها في تطوير أداء الشركة ومعالجة المشاكل التي قد تواجهها .

واقع ظاهرة حوكمة الشركات في العالم:

لا تمثل ظاهرة حوكمة الشركات وضع معين في قطاع الأعمال يملك الأفراد والشركات المتعاملة فيه حق تجاهله أو التقليل من أهميته لأن المعاملات التجارية بشكل عام والقوانين التجارية بشكل خاص مبنية على مبدأ حفظ حقوق الأفراد والمؤسسات وعلى العدالة والمساواة. فنجد أن معظم دول العالم لديها تجربة في التعامل مع ظاهرة حوكمة الشركات وتوصلت إلى صيغة معينة من المعايير التي تحكم الأبعاد التطبيقية لهذه الظاهرة. ورغم خصوصية الأوضاع الاقتصادية والسياسية لكل دولة من دول العالم إلا أن هناك توافق كبير في صيغ معايير حوكمة الشركات ، وذلك بسبب العوامل المشتركة فيما بين دول العالم من ناحية ، وتشابه المشاكل التي تواجه المشرعين والقائمين على تنظيم قطاع الأعمال في تلك الدول من ناحية أخرى.

حالة المملكة المتحدة:

تعتبر المملكة المتحدة أول الدول التي طبقت نظام حوكمة الشركات مما جعل موضوع الحوكمة يأخذ أهمية على المستوى الدولي. وتعتبر الأحداث التي جرت خلال عقد الثمانينيات من تعثر العديد من الشركات وراء ظهور ظاهرة حوكمة الشركات ، وجعل المملكة المتحدة تقود حملة إصلاحية في هذا المجال. كما تعتبر المملكة المتحدة أول دولة من بين دول الاتحاد أوربية تصدر تشريع يهدف إلى تشجيع التطبيق الاختياري للممارسات المفضلة لإدارة الشركات ، بالإضافة إلى ذلك هناك العديد من المنظمات والمجمعات المهنية التي كانت ولا تزال تسند هذا التوجه. ومن هذه المنظمات الاتحاد البريطاني للمأمنين ، الاتحاد الوطني لصناديق المتقاعدين، اتحاد مديري الصناديق الاستثمارية ، مجمع المحاسبين في إنجلترا وويلز وغيرهم.

ولعله من أهم التشريعات والإصدارات الخاصة بموضوع حوكمة الشركات هو تقرير Cadbury الذي اصبح فيما بعد أساس للمعايير الموحدة Combined Code التي حلت محل التقرير، وعليه سوف نتناول بشيء من التفصيل مكونات هذا التقرير.

تقرير :Cadbury

صدر هذا التقرير في ديسمبر ١٩٩٢ من لجنة الجوانب المالية لحوكمة الشركات المشكلة من قبل مجلس التقارير المالية المشكل في عام ١٩٩٠ وسوق لندن للأوراق المالية (بورصة لندن). والجدير بالذكر بأن اللجنة قد شكلت في مايو١٩٩١ بعد تأسيس مجلس التقارير المالية الذي عهد له رعاية وتأييد هيئة معايير المحاسبة في المملكة المتحدة Accounting Standerds Board (ASB) التي تصدر معايير المحاسبة ، وهيئة مراجعة التقارير المالية التي تركز على انحراف الشركات العامة والخاصة الكبيرة عن تطبيق معايير المحاسبة، وكلتا الهيئتين تتبعان لمجلس التقارير المالية.

استحدث هذا التقرير مفهوم جديد وضع تحت اسم (الالتزام أو الشرح) والذي يعني أنه على الشركات الالتزام في تطبيق المعايير أو شرح أسباب عدم الالتزام . كما تضمن التقرير أفضل الممارسات Code of Best Practice الذي أدخل ضمن متطلبات إدراج الشركات في بورصة لندن كما ناقش التقرير الموضوعات التالية:

- مسئوليات المدراء التنفيذيين وغير التنفيذيين عن مراجعة أداء الشركة والتقرير عن ذلك للمساهمين وللأطراف الأخرى المهتمة بالأمور المالية ، وشكل ووضوح ودورية تقديم تلك البيانات.
- دور وتشكيلة لجنة المراجعة.
- مسئوليات المراجعين ومستوى وأهمية المراجعة.
- العلاقة بين المساهمين ومجلس الإدارة والمراجعين.

أما بالنسبة إلى مكونات التقرير فهي كالآتي:

دور مجلس الإدارة ودور الهيئة الإدارية:

ذكر التقرير بأن دور مجلس الإدارة هو حوكمة الشركة ، ووضع الاستراتيجيات ، وتوفير القياديين لتنفيذ تلك الاستراتيجيات ، ومراقبة إدارة الشركة ، وإعداد التقارير للمساهمين حول إدارتهم للشركة ، وبيان مدى فاعلية نظام الرقابة الداخلية ومركز الشركة بشكل واضح للمساهمين. وتخضع تصرفات الإدارة لمتطلبات التشريعات ولمتطلبات المساهمين، في حين دور المساهمين هو تعيين المدراء ومراقبي الحسابات وضمان وضع هيكل نظام محكم يحقق متطلبات الحوكمة.

فصل دور الرئيس عن دور العضو المنتدب:

أوصى التقرير فصل دور رئيس مجلس الإدارة عن دور العضو المنتدب، ولكن في حالة قيام شخص واحد بالدورين فيجب أن تتوفر عناصر مستقلة ومؤثرة في مجلس الإدارة.

مساءلة مجلس الإدارة والهيئة الإدارية:

أوضح التقرير أن المساهمين يقومون بمساءلة مجلس الإدارة ، وكل منهما يلعب دوره في تفعيل تلك المساءلة. فمجلس الإدارة يقوم بدوره عن طريق توفير بيانات جيدة للمساهمين ، وعلى المساهمين إبداء رغبتهم في ممارسة مسئولياتهم كمالكين ، حيث:

- يقوم المساهمين كمالكين بانتخاب مجلس الإدارة لإدارة الشركة نيابة عنهم ويحملونهم مسئولية تحقيق التقدم.
- يقدم المدراء تقرير حول إدارتهم للشركة للمساهمين.
- يختار المساهمين مراقب الحسابات لمراجعة القوائم المالية التي يعدها المدراء.
- ينقل المساهمين وجهات نظرهم لمجلس الإدارة من خلال الجمعية العامة.
- لا يستطيع المساهمين التدخل في العمليات اليومية للشركة ، ولكن يمكنهم الاتصال بالمدير حينما يتبين فشل الإدارة في القيام بالمسئولية.
- على المساهمين ممارسة سلطاتهم.
- طلب المساهمين تطبيق معايير الحوكمة يقوي مساءلة مجلس الإدارة.

حجم وتشكيل واستقلالية مجلس الإدارة وإجراءات الرقابة:

أوصى التقرير من خلال (معايير أفضل الممارسات) بالآتي:

- أن يتضمن مجلس الإدارة عدد كافي من المدراء غير التنفيذيين الأكفاء حتى يكون لهم وزن فاعل عندما يتخذ المجلس قراراته. ويتمثل دور المدراء غير التنفيذيين في تقديم رأي مستقل حول المسائل الاستراتيجية والأداء والموارد ، وكذلك في تعيين من يشغل المناصب الرئيسية، ومستوى الأداء والتصرف المطلوبين.
- يتم اختيار المدراء غير التنفيذيين بطريقة رسمية تحت إدارة المجلس ككل ، بحيث يتم التعيين على أساس الجدارة وليس على أساس المناصرة والرعاية.
- الحاجة تستدعي ألا يقل عدد المدراء غير التنفيذيين عن ثلاثة بما فيهم الرئيس إذا كان من غير التنفيذيين، من بينهم اثنان مستقلين عن الشركة. وقد عرف التقرير المقصود بالمدير المستقل عبارة عن الشخص الذي لا يرتبط بالشركة في غير المكافأة التي يستلمها وامتلاكه للأسهم حتى لا يتأثر رأيه بشكل مادي. وعلى مجلس الإدارة الإقرار بأن عنصر الاستقلالية قد تم تحقيقه.
- من أجل أن تقوم الشركة بأعمالها لابد أن يتضمن المجلس مدراء تنفيذيين وآخرين من الخارج ، بالإضافة إلى رئيس يتولى مهامه ومسئولياته بجد.

آلية عمل مجلس الإدارة والهيئة الإدارية:

ذكر التقرير الجوانب التالية التي تتعلق بطريقة عمل مجلس الإدارة الهيئة الإدارية والتي تحقق فاعلية الأداء من خلال هيكلة الإجراءات المتبعة :

- عقد الاجتماعات الدورية التي يدعى لها مسبقا وتحدد الموضوعات التي ستعرض للنقاش مرفقة بالأوراق الضرورية الخاصة بها.
- يجب أن يكون للمجلس جدول من الموضوعات التي تتطلب قرارات تأكد سير الأعمال بالاتجاه والإحكام المطلوبين.
- على رئيس المجلس ضمان وصول كافة المعلومات المطلوبة وبشكل يفي باحتياجات المدراء غير التنفيذيين ، بالإضافة إلى ضرورة إخطارهم بما يخص الشركة بشكل كامل.
- نظرا لكون المدراء غير التنفيذيين بعيدين عن الشركة بحكم مناصبهم في المجلس فقط فإنه لهم الحق الاطلاع على كل ما يرغبون من بيانات ، لأن فاعلية أدائهم يعتمد على المعلومات التي ترد إليهم.

وعليه فإن التقرير يوصي بأن يقوم المجلس بمراجعة شكل ومستوى توصيل المعلومات إلى كافة المدراء الأعضاء.

تشكيل لجان مجلس الإدارة:

يوصي التقرير تشكيل لجنة للترشيح لعضوية المجلس ولجنة المراجعة ، بحيث يكون معظم أعضائه من المدراء غير التنفيذيين. وأشار التقرير بأن تشكيل لجنة الترشيح للعضوية من أعضاء أغلبيتهم من المدراء غير التنفيذيين وبرئاسة رئيس غير تنفيذي أو مدير غير تنفيذي يخدم عنصر الشفافية في عملية تعيينات المجلس.

بالنسبة للجنة المراجعة فقد ذكرت معايير " أفضل الممارسات " في التقرير بأن يعطى للجنة المراجعة توجيهات بخصوص صلاحياتها ومهامها، كما أوصى التقرير بأن لا يقل عدد أعضائها من المدراء غير

التنفيذيين عن ثلاثة ، وأن تجتمع اللجنة مرتين في السنة ، وأن تتولى المهام التالية:

- تقديم التوصيات حول تعيين مراقب الحسابات.
- مراجعة القوائم المالية قبل تقديمها لمجلس الإدارة.
- مناقشة طبيعة ومجال عملية المراجعة مع مراقب الحسابات ، بالإضافة إلى أي أمور يكون لمراقب الحسابات اهتمام بخصوصها ، كذلك التنسيق فيما بين مراقبي الحسابات إذا اشترك أكثر من مراقب حسابات في عملية المراجعة.
- مراجعة رسالة مراقب الحسابات الموجهة إلى إدارة الشركة.
- مراجعة إقرار الشركة حول أنظمة الرقابة الداخلية.
- مراجعة أي أمور هامة تم الكشف عنها من خلال تحقيقات داخلية.
- في حالة وجود جهاز للمراجعة الداخلية في الشركة يصبح من مهام اللجنة التأكد من توفر المصادر اللازمة له.

مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والهيئة الإدارية:

أوصى التقرير تشكيل لجنة المكافآت من مدراء غير تنفيذيين بالكامل أو بأغلبيتهم ، حيث توصي اللجنة للمجلس مكافأة المدراء التنفيذيين. ورغم أن التقرير لم يوصي بالإفصاح عن حزمة مكافأة كل مدير إلا أنه أشار إلى الحاجة إلى مراجعة البيانات محل الإفصاح في هذا الشأن يكون في ضوء الخبرة. كما ذكر التقرير بأنه لابد من تقديم إفصاح كامل حول رواتب الرئيس والمدراء التنفيذيين وبدلاتهم بما فيها مساهمات التقاعد وخيارات الأسهم ، وعليه فإن مكافأة المدراء تعتمد على توصية لجنة المكافآت. من جانب آخر ذكر التقرير أن المبدأ القاطع في موضوع مكافأة المجلس هو الصراحة، وللمساهمين الحق في الحصول على إقرار واضح وكامل حول المنافع التي يحصل عليها المدراء حاليا ومستقبليا ، وعن الكيفية التي تمت لتحديدها. كما أشار التقرير بأن خدمة المدراء التنفيذيين لا تتعدى الثلاثة سنوات بدون اعتماد المساهمين.

هيكل أنظمة الرقابة الداخلية والإشراف عليها وعلاقة مجلس الإدارة والهيئة الإدارية بالمراجعين الداخليين والخارجيين:

أوصى التقرير من خلال معايير (أفضل الممارسات) بالآتي:

- على المجلس تقديم تقييم متوازن ومفهوم حول مركز الشركة.
- أن يحتفظ المجلس بعلاقة موضوعية ومهنية مع المراجعين.
- يقدم المجلس تقرير حول فاعلية نظم الرقابة الداخلية في الشركة.
- أن يكون لمراقب الحسابات إمكانية الوصول إلى اللجنة تحقيقا للعلاقة الموضوعية بين مراقب الحسابات والإدارة.
- يتم الإفصاح عن أتعاب مراقب الحسابات عن خدماته خلاف خدمات المراجعة ، وأن تخضع لنظام يكون محل مراجعة وتعديل كلما استدعى الأمر.

حقوق المساهمين وأصحاب المصالح:

أعتمد تقرير Cadbury على عقيدة رئيسية وهي ان المساهمين يملكون الشركة وهم الذين ينتخبون المدراء لإدارة الأعمال نيابة عنهم ويتحملون في ذلك مسئولية تحقيق التقدم ، وأن موضوع الحوكمة يعزز مساءلة المدراء من قبل المساهمين. ويركز التقرير على الدور الذي يلعبه المساهمين للتأكيد على مساءلة مجلس الإدارة بشكل مناسب ، حيث أوصى التقرير أن يوصل المساهمين آرائهم عن طريق الاتصال بالمجلس مباشرة أو من خلال الجمعية العامة. كما ركز التقرير على حق التصويت الذي اعتبره مكتسب يجب على المؤسسات الاستثمارية بيان سياستها في استخدامها له.

كما ذكر التقرير بأن الطريقة التي تستخدم فيها المؤسسات المساهمة سلطتهم في التأكيد على معايير الحوكمة تعتبر ذات أهمية رئيسية ، وأن استعدادهم للقيام بهذا العمل يعتمد على الدرجة التي يرون بها ذلك كمسئوليتهم كمالكين ، وبالتالي العمل على إحداث التغييرات في الشركة كلما دعت الحاجة بدلا من بيع أسهمهم.

وفي مايو ١٩٩٥ قامت لجنة Cadbury بإصدار تقرير حول التزام الشركات بتطبيق معايير " أفضل الممارسات " بناءا على مراجعة تقارير ٧٠٠ شركة من بينها شركات مدرجة في بورصة لندن ، وتوصلت إلى النتائج التالية:

١- جميع الشركات المدرجة التزمت بالإفصاح عن تطبيقها لمتطلبات "أفضل الممارسات ".

٢- أكبر ٥٠٠ شركة ملتزمة بالكامل في حين الشركات الأقل حجما أفصحت عن عدم الالتزام الكامل.

٣- معظم الشركات حددت دور منفصل لرئيس المجلس عن دور الرئيس التنفيذي (العضو المنتدب) ، وفي حالة دمج هذين الدورين كانت هناك عناصر مستقلة من المدراء غير التنفيذيين في مجلس الإدارة حسب ما أوصى به تقرير Cadbury

وإدارة المخاطر.

-الاجتماع بشكل منفرد ودوري مع الإدارة والمدقق الداخلي (أو مع أشخاص آخرين مسئولين عن المراجعة الداخلية) ومع مراقب الحسابات.

-مراجعة أي مشاكل أو صعوبات تتعلق بالمراجعة مع مراقب الحسابات وكذلك ردود الإدارة عليها.

- وضع سياسات واضحة تتعلق بتعيين الموظفين الحاليين أو السابقين لمراقب الحسابات.

- إعداد التقارير الدورية لمجلس الإدارة.

ج- تقييم الأداء السنوي للجنة ويشمل مراجعة:

- مسائل هامة تتعلق مبادئ المحاسبة وعرض القوائم المالية والتغيرات في السياسات المحاسبية.

- التحليلات الهامة لبيانات القوائم المالية مثل أثر تغيير في معايير المحاسبة.

- أثر التغيرات في التشريعات والمبادرات والعمليات التي تدرج خارج الميزانية.

- التقارير الصحفية حول الأرباح.

- يجب أن يكون لكل شركة مدرجة وظيفة التدقيق الداخلي، بمعنى وجود نظام مناسب للرقابة الداخلية.

- لزيادة تحكم المساهمين في خطط مكافآت الملكية يجب أن يعطى المساهمين فرصة التصويت على جميع تلك الخطط فيما عدا اختيارات التحفيز والخطط المتعلقة بالاندماج والاقتناء وخطط منافع الضرائب الزائدة.

- يجب على كل شركة مدرجة تطبيق معايير الحوكمة والإفصاح عن ذلك.

- يجب على كل شركة مدرجة تطبيق معايير الالتزام بالآداب المهنية بالنسبة لكافة المستويات الإدارية (ويشمل ذلك المدراء ورؤساء الأقسام والموظفين) والإفصاح عن ذلك بما فيه الإفصاح عن مسموحات التطبيق للمدراء ورؤساء الأقسام.

- على الشركات الأجنبية المدرجة الإقرار حول الاختلافات في معايير الحوكمة المطبقة والتي تختلف عن تلك التي تشترطها إدارة بورصة نيويورك.

- على المدير التنفيذي لكل شركة مدرجة تقديم إقرار سنوي لإدارة بورصة نيويورك بأنه لم يرد إلى علمه حدوث مخالفة لمعايير حوكمة الشركات المطبقة في بورصة نيويورك.

- يمكن لإدارة بورصة نيويورك إصدار رسالة تأنيب لأي شركة مدرجة خالفت معايير الحوكمة.

أحكام عامة :

بالإضافة إلى المعايير السابقة هناك مجموعة أخرى من الاشتراطات التي تحكم سلوكيات وتصرفات القائمين على إدارة الشركات، وهي كالآتي:

- تضارب مصالح العاملين مع مصالح الشركة حيث يجب وضع سياسة تمنع حدوث هذه الحالة.
- منع استفادة العاملين من فرص توفرت لهم بصفتهم الوظيفية.
- السرية في البيانات التي يؤتمن عليها العاملين.
- تطبيق العدالة في التعامل مع المتعاملين مع الشركة من عملاء وموردين وموظفين ومنافسين.
- الاستخدام المناسب لممتلكات الشركة.
- الالتزام بالقوانين والقواعد والتشريعات بما فيها تحقيق الفائدة من استخدام معلومات ترد إليهم بحكم الوظيفة.
- التشجيع علي الاعلام عن أي ممارسات غير قانونية أو غير مهنية.

من العرض السابق يمكن القول أن هناك تشابه كبير بين معايير حوكمة الشركات البريطانية والأمريكية وكذلك معايير الدول المتقدمة الأخرى. أما بالنسبة للدول العربية فإن جمهورية مصر العربية لها السبق في تناول موضوع حوكمة الشركات، وعليه فإن الجهات الحكومية في دولة الكويت مطالبة بالاستفادة من تجارب الدول الأخرى في هذا المجال وذلك من أجل تحقيق أهداف حوكمة الشركات التي سبق ذكرها.

المراجع :

1- المؤتمر الدولي الأول حول حوكمة الشركات، نيودلهي، الهند، يناير 2001

2- اتحاد الكومنوولث لحوكمة الشركات، معايير حوكمة الشركات الموحدة.

3- معايير حوكمة الشركات في المملكة المتحدة (تقرير Cadbury) 1992

4- معايير حوكمة الشركات في المملكة المتحدة (تقرير المعايير الموحدة)، 1998

5- معايير حوكمة الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية.

أثر الإعلان عن توزيعات الأسهم في سوق

عكست العديد من الدراسات اهتماما كبيرا بسوق الأوراق المالية والعوامل المؤثرة فيها . وآلية حركة الأسهم ومحاولة وضع نموذج رياضي للتنبؤ بأسعار الأسهم في المستقبل ونقاط التحول الرئيسية في حياة الشركات. وهذا الاهتمام يعكس الدور الكبير لسوق الأوراق المالية في الاقتصاد الوطني ومدى تأثيره وتأثره بالعديد من العوامل الاقتصادية والمؤشرات .

ومن هنا تظهر أهمية هذا البحث فسوق الأوراق المالية الكويتية من الأسواق الناشئة والأبحاث عنها تعد قليلة ومعدودة وتأثر البورصة بالبيانات والأخبار بل والإشاعات كبير ويحكم إن ا لسوق في بؤرة الأحداث السياسية لمدة تزيد عن العقد من السنين فأن أي دراسة على العوامل المؤثرة على أسعار الأسهم يعتقد البحاثان بفائدتهما والسوق الكويتية لها صفات وسمات خاصة جاءت من فرض محددات ووسائل رقابية على التداول وضعتها إدارة السوق بهدف تعزيز الثقة ومنع تكرار الممارسات التي هزت ثقة المستثمر في السوق . وقد جاء فرض مجموعة من المحددات والضوابط بعد تجارب مرت بها السوق الكويتية في السبعينات والثمانينات من القرن الماضي ولعل ابرز هذه التجارب هي ماسمي بأزمة المناخ حيث الانهيار الكبير والشامل لأسعار الأسهم ومحاولة دخول الحكومة لإنقاذ السوق وظهور ما سمي بالمديونيات الصعبة والتي لا زال الاقتصاد

أ. يعقوب عبد الله
كلية الدراسات التجارية

الكويتي يعاني منها إضافة إلى أثار الغزو الغاشم عام ١٩٩٠ على الاقتصاد الكويتي ككل ويعتقد الباحاثان إن مثل هذه الضوابط والأساليب الرقابية كتحديد سقف أدنى وأعلى يتحرك خلالهما السعر بحيث لا يتغير السعر صعوداً أو نزولاً إلا بحدود خمس وحدات في كل يوم تداول . وإلغاء العمليات التي تمت نتيجة معلومات معنية قد ساهمت بشكل كبير في تعزيز الثقة وضمان أساليب التحصيل ومنع حصول البعض على مكاسب غير مشروعة . وضمن سعيها لزيادة الإفصاح عن المعلومات التي تؤثر في القرار الاستثماري وحرصاً علي تحقيق اكبر قدر من الشفافية فقد ارسلت إدارة سوق الكويت للأوراق المالية بتعليمات إلى الشركات المسجلة في البورصة في نهاية العام المنصرم ٢٠٠٢ تطالب الشركات بضرورة إبلاغ إدارة السوق بشكل مسبق عن تاريخ اجتماع مجلس الإدارة الذي سيتم فيه التوصية بتوزيع الأرباح أو أي قرارات تؤثر على سعر السهم في السوق كما طلبت إدارة البورصة من الشركات عدم عقد اجتماعات

الأرباح على أسعار الكويت للأوراق المالية

أ. محمود المقصيد
كلية الدراسات التجارية

مجلس الإدارة خلال فترات التداول في البورصة تلك الاجتماعات الخاصة باعتماد نتائج البيانات المالية السنوية أو الربع سنوية أو التي سيتم اتخاذ قرارات مؤثرة على سعر السهم .

الدراسات السابقة

رأى الباحثان مراعاة أن تكون معظم الدراسات من تلك التي تمت في حقبة التسعينات وحتى العام الحالي ٢٠٠٢ مع عدم إغفال بعض الدراسات السابقة الهامة . وذلك لتميز هذه الحقبة بتسارع الاتجاه نحو العولمة عالميا ونمو أسواق الأوراق المالية وزيادة إمكانية التداول باستخدام الإنترنت وللتطورات الأخيرة في السوق المحلية من السماح بمشاركة الأجانب ، إلي تداول ربط بعض الأسواق مع السوق الكويتية كما تم التركيز على بعض الدراسات في الدول النامية أو ما سمي بالأسواق الناشئة(Emerging markets) والواقع أن دراسة العوامل المؤثرة علي أسعار الأسهم في السوق قد اتخذت اتجاهات عديدة، فقد ظهرت العديد من الدراسات التي تهتم بالتوزيعات النقدية cash dividend أو على شكل اسهم stock dividend (أسهم المنحة) وهو المصطلح المستخدم في السوق المحلية.

في دراسة (Ball and kothari١٩٩١) وجدا إن الأسهم تحقق عائدا غير عادي عند الإعلان عن الارباح.

وقد فحص (Banker وآخرون ١٩٩٣) بيانات المؤسسات التي أعلنت عن التوزيعات على شكل اسهم في الفترة من ١٩٧٦-١٩٨٣ وقد وجدوا إن هناك علاقة منتظمة بين الارتفاع في اسعار الأسهم وقت الإعلان عن هذه التوزيعات وبين البيانات المحاسبية السابق نشرها.

كما وجد (١٩٩٧DHATT M.S. etall) في دراسة للسوق اليابانية إن أسعار الأسهم ترتفع بصورة ملحوظة عند الإعلان عن التوزيعات النقدية.

وفي دراسة لسوق الأوراق المالية في مدينة مكسيكو سيتي وهي مثال آخر للسوق الناشئة فحص (Bhattacharya,u,et.all1999) الإعلانات الصادرة من الشركات المسجلة في السوق من الفترة ١٩٩٤ إلى ١٩٩٧ مثل الإعلان عن الأرباح أو التوزيعات النقدية أو زيادة رأس المال وغيرها من الأحداث الاقتصادية المتعلقة بالشركة واثر هذه الإعلانات على اسعار الأسهم وقد وجد إن السوق لا تستجيب لمثل هذه المعلومات وارجع البحث ذلك إلى عدم كفاءة السوق والى حصول البعض على معلومات داخلية من الشركة والاستفادة منها قبل صدورها .

وفي السوق السعودية قام (عبد الله ١٩٩٣) بدراسة لبيانات ٢٤ شركة مسجلة في سوق الأوراق المالية السعودية في الفترة من ١٩٧٨-١٩٩٣ بغرض دراسة العلاقة بين نصيب السهم من الإرباح

واسعار الأسهم وقد وجد الباحث إن نصيب السهم من الأرباح له علاقة معنوية مع التغير في أسعار الأسهم في المدى القصير أي بعد الإعلان مباشرة ولكن هذا المتغير يفقد قدرته على تفسير التغير في أسعار الأسهم كلما بعد الفاصل الزمني . وتنطبق هذه النتائج على مستوي القطاع كما هو للعينة كلها .

وقد وجد (Al-loughani ١٩٩٥) و(Moosa Al-loughani and ١٩٩٩) في كلا هاتي الدراستين أما شكلا ضعيفا من كفاءة السوق أو أن السوق غير كفؤة وترجع الدراسة الأخيرة عدم كفاءة السوق إلى تحكم مجموعات اقتصادية ذات نفوذ لدى الحكومة وتشغل الأخيرة مناصب مهمة في مجالس إدارات البنوك. وان الأسعار في السوق تتحرك نتيجة المضاربات والأخبار السياسية والاقتصادية ولسيت نتيجة ارباح الشركات أو ادائها .

بحث (اللوغاني ١٩٩٩) العلاقة بين أسعار الأسهم وكميات الأسهم المتداولة في سوق الكويت للأوراق المالية خلال فترتي ما قبل الغزو وما بعد التحرير وقد جاءت النتائج عن فترة ما قبل الغزو الغاشم أن العلاقة طردية بين أسعار الأسهم وكميات الأسهم المتداولة . كما تشير نتائج ما بعد التحرير إلي أن الأسعار والكميات يرتبطان بعلاقة توازنية طويلة الأجل ويؤثر كل منهما في الآخر.

وفي بحث آخر قدم (اللوغاني ٢٠٠٢) دراسة عن العلاقة بين معدل العائد والقيمة السوقية الإجمالية للشركات الكويتية المدرجة . وقد وجد أن الشركات الصغيرة تحقق عوائد معدلة للمخاطر تفوق التي تحققها الشركات الكبيرة .

فيما يلي من هذه الدراسة سوف تتم تقسيمه إلى التالي:

أولا : العينة المختارة

ثانيا : منهج البحث

ثالثا : نتائج البحث

أولاً : العينة المختارة

وقدتم اختيار البيانات الخاصة بتوزيع الأرباح في السنوات١٩٩٧ ،١٩٩٨، ١٩٩٩، و٢٠٠٠ واثر الإعلان على بيانات السنة المالية فأرباح سنة ١٩٩٧ تعلن عادة في الربع الأول من سنة ١٩٩٨ وذلك لمعظم الشركات وهكذا لكل السنوات المختارة ، وهناك في سوق الكويت للأوراق المالية ٩٣ شركة مسجلة يتم تداول أسهمها في السوق . ولقد تم استبعاد الشركات ذات السنة المالية المتداخلة التي لا تماثل السنة الميلادية . وكذلك تم استبعاد الشركات الخليجية المدرجة في بورصة الكويت . وذلك لتأثرها بالعوامل المحلية المختلفة في بلدانها . وتم استبعاد الصناديق الاستثمارية وذلك لأوضاعها الخاصة وهي مجال لبحث آخر . فالباقي من الشركات مدار البحث (جدول ١) يتضمن نحو ٨٣ شركة ، ولقد تم اختيار عينة الدراسة من بين هذه الشركات وفقاً للأسس التالية :

. أن تكون الشركة عاملة في سوق الكويت للأوراق المالية خلال فترة الدراسة من ١٩٩٧ - ٢٠٠١ .

. أن تقوم بنشر المعلومات الخاصة بأسهمها وبياناتها المالية في الصحف اليومية .

. أن تكون قد وزعت أرباحاً على مدى أكثر من سنة خلال فترة الدراسة .

جدول رقم (١) حالات توزيع الأرباح للسنوات من ٩٧ ـ ٢٠٠١

السنة	عدد الشركات	عدد التوزيعات النقدية	عدد توزيعات المنحة	توزيعات نقدية ومنحة
٩٧	٨٥	٤٤	٣١	٢٠
٩٨	٦٩	٤١	١١	١٠
٩٩	٧٦	٥٥	١١	٨
٢٠٠٠	٧٧	٤٩	١٣	١١
٢٠٠١	٧٩	٥٨	٧	٥

والجدول رقم (١) يبين عدد الشركات وحالات توزيع الأرباح لكل سنة موضوع الدراسة من ١٩٩٧ - ٢٠٠١ .

وقد تم حساب المتوسطات لكل من السعر والكمية والقيمة لفترة عشرة أيام قبل الإعلان عن التوزيعات . وحساب المتوسطات لكل من ا لسعر والكمية والقيمة لفترة عشرة أيام بعد الإعلان عن التوزيعات . كذلك تم احتساب المتوسطات للسعر والكمية والقيمة لعشرة أيام قبل تاريخ تداول السهم بدون ارباح والمتوسطات لعشرة أيام بعد تاريخ تداول السهم بدون أرباح.

ثانيا : منهج البحث

يرتكز منهج البحث على عدة فرضيات وتفصيلها كما يلي :

الفرضية الأولى : تهتم الفرضية الأولى بدراسة طبيعة العلاقة بين الإعلان عن توزيع الأرباح النقدية على أسعار الأسهم المتداولة ويمكن صياغتها كالتالي:

توجد علاقة بين الإعلان عن توزيع الأرباح وأسعار الأسهم المتداولةفي سوق الكويت للأوراق المالية .

الفرضية الثانية : تهتم الفرضة الثانية بقياس أثر توزيع الأرباح في شكل اسهم (اسهم المنحة) وأسعار الأسهم المتداولة ، ويمكن صياغتها كالتالي:

توجد علاقة بين الإعلان عن توزيع الأرباح (أسهم المنحة) وأسعار الأسهم المتداولة في سوق الكويت للأوراق المالية .

الفرضية الثالثة : وأما الفرضية الثالثة فتبين أثر توزيعات الأرباح على كميات الأسهم المتداولة (حجم التداول) عند الإعلان عن التوزيعات وعند التوزيع في تاريخ انعقاد الجمعية العمومية ، ويمكن صياغتها كالتالي:

توجد علاقة بين الإعلان عن توزيعات الأرباح وكميات الأسهم المتداولة (حجم التداول).

تعريف المتغير التابع : اختلف الباحثون في استخدامهم لصيغ المتغير التابع Dependent فمنهم من اعتمد على التغير في العائدات (Jacobson١٩٨٧) ومنهم من اعتمد على نسبة التغير في سعر السهم (Beaver١٩٦٨) ، واعتمدبعضهم على بواقي العائدات Residuals (Huyes and Ricks 1987, Wilson 1986, and Hagerman 1984)

المتغير المستقل : بالرغم من أن معظم الباحثين قد اعتمدوا على نصيب السهم من الأرباح EPS كمتغير مستقل INDEPENDENT لتفسير التغير في أسعار الأسهم وعائداتها ، إلا أن هناك مجموعة من الباحثين استخدموا متغيرات مستقلة أخري إضافة إلى EPS كالمبيعات والمصروفات (LIPE ١٩٨٦ ، ١٩٨٥ HOOPWOOD) واعتمد (١٩٨٢ LUSTGARTEN) على الإيرادات السنوية ، واعتمد (JACOBSON١٩٨٧) على العائد على الاستثمار . واعتمد (LOV ١٩٨٣ ، OPPONG ١٩٨٠) على حجم المنشأة ونوع الصناعة وعدد المساهمين . وفي كل هذه الدراسات تم استخدام فواصل زمنية مختلفة لقياس أثر الإعلان عن الأرباح على أسعار الأسهم فتراوحت هذه الفواصل الزمنية بين اليومين إلى السنة بعد الإعلان عن الأرباح . وتبين هذه الدراسات قوة تأثير نصيب السهم من الأرباح في تفسير التغير في أسعار الأسهم.

وتجدر الأشارة هنا إلى أن معظم الدراسات قد ركزت علي معدل ربحية السهم EPS ومعنوياتها ، ولم تول الاهتمام الكافي بمعامل التحديد R^2 الذي يبين مقدار ما يفسره متغير محدد من التغير في الأسعار ، ويمكن أن يعزي ذلك إلى اهتمام الباحثين باختيار علاقات ربحية السهم وأثرها على سعر السهم أكثر من اهتمامهم بجدوى ومنفعة المعلومات المتعلقة بالربحية . ويلاحظ أيضاً أن معظم هذه الدراسات قد تمت على

الأسواق المالية المتطورة EFFI-CIENT MARKETS ولم يقابلها دراسات مماثلة بنفس الكثافة على الأسواق المالية الناشئة والتي تتميز أساسا بتدني مستوي الكفاءة وانخفاض حجم التداول وضعف التنظيمات التي تحكمها.

ومن المعروف أن سوق الكويت للأوراق المالية تلزم الشركات المدرجة لديها بأن تقوم بإصدار بياناتها المالية كل ثلاثة شهور (التقارير الربع سنوية غير المدققة)، وذلك حرصا منها على الزيادة في الشفافية وتداول المعلومات. لذا فقد رأى الباحثان أن يستعينا بالمتوسطات، فلقد تم حساب متوسط سعر السهم لمدة عشرة أيام قبل الإعلان عن التوزيع، وكذلك متوسط سعر السهم لمد ة عشرة أيام بعد الإعلان عن التوزيع، وسعر السهم يوم الإعلان عن التوزيعات. وذلك حتي يتم تلافي أثر تسرب المعلومات عن التوزيعات علي التعامل في السوق، حيث أنه من الطبيعي أن تحدث هناك بعض التسريبات للمعلومات قبل الإعلان عنها للجمهور بفترة وجيزة لمدة يوم أو يومين، وهذا ما دعا إدارة البورصة إلى إصدار تعليماتها السابق الإشارة إليها، وكذلك تم حساب متوسط سعر السهم لمدة عشرة أيام قبل التوزيع الفعلي (يوم انعقاد الجمعية العمومية) ومتوسط عشرة أيام بعد التوزيع، وكذلك تم استخدام سعر السهم في يوم انعقاد الجمعية العمومية.

ولا بد من الإشارة إلي أن التغير في سعر السهم في المدي القصير بعد الإعلان مباشرة، من حيث الصعود والهبوط، وبعد التوزيع مباشرة من حيث الهبوط يمكن تفسيره بناء على نصيب السهم من الأرباح. وذلك لأن الأسهم عموما تنخفض أسعارها بعد التوزيع الفعلي للأرباح (يوم انعقاد

جدول رقم (٢) يبين أثر التوزيعات (نقدي وأسهم منحة) على قيمة التداول وحجم التداول وأسعار التداول

	R^2	قبل الإعلان	يوم الإعلان	بعد الإعلان	قبل التوزيع	يوم التوزيع	بعد التوزيع
قيمة التداول	٪١٧	٠,٠٢ (٠,١٧)	-٠,١٠ (-٠,٨١)	٠,٠٩ (٠,٦٦)	٠,٢٨ (١,٩)***	٠,١٣١ (١,٢)	٠,٠٣ (٠,٢١)
حجم التداول	٪١١	-٠,١٢ (-٠,٧٧)	-٠,١٦ (-١,١)	٠,٠٦ (٠,٢٦)	٠,٣٥ (١,٩)***	٠,٢٥ (٢,٥)*	-٠,١٩ (-١,٣)
أسعار التداول	٪٢٩	٠٣٥ (٠٢٧)	٠,٠٨ (٠,٠٥)	-٠,٩٢ (-٠,٨١)	٣,٣ (٣,١)*	-١,١ (-١,٣)	-١,٣ (-١,٩)**

الأرقام بين الأقواس تمثل مقدار (t)

* درجة معنوية أقل من ٠,٠١ ** درجة معنوية أقل من ٠,٠٥ *** درجة معنوية اقل من ٠,١

الجمعية العمومية) بما يسمى تعرية السهم ، أي يتم تداول السهم عارياً من الأرباح . ويمكن القول أنه بسبب تداول بيانات الشركات كل ثلاثة شهور (بيانات ربع سنوية غير مدققة) يمكن توقع أداء الشركات بشكل كبير . لذا عمد الباحثان إلي الأستعانة بالمتوسطات (عشرة أيام قبل وعشرة أيام بعد التوزيعات) ، وذلك حتى يتم استيعاب الهبوط الطبيعي بنسبة توزيع الأرباح في الفترة بعد التوزيعات وفترة ما قبل الأعلان عن التوزيعات .

مصادر المعلومات : لقد تم الحصول على أسعار الأسهم السوقية وكميات التداول اليومية من مكتب العلاقات العامة في سوق الكويت للأوراق المالية . كما تم الحصول على بيانات الشركات من تقاريرها المالية السنوية المنشورة ، وقد ثم تجميع البيانات الخاصة بالشركات للسنوات من ١٩٩٨ ـ ٢٠٠١ الفترة تحت الدراسة .

واعتمد الباحثان أسلوب الانحدار الخطي لدراسة العلاقة بين المتغيرات .

ثالثاً : نتائج الدراسة

يو ضح الجدول رقم (٢) العلاقة بين توزيعات الإرباح (نقدية وأسهم منحة) وسعر السهم قبل الإعلان وعند الإعلان وبعد الإعلان عن توزيعات الأرباح ، وأيضاً يبين الجدول العلاقة بين التوزيعات وسعر السهم قبل التوزيع وعند التوزيع وبعد التوزيع للأرباح (يوم انعقاد الجمعية العمومية) . ولأن الفترة الزمنية بين الإعلان عن توزيع الأرباح وانعقاد الجمعية العمومية تمتد احيانا لمدةأكثر من شهرين ولكن بشكل عام هذه الفترة الفاصلة بين الإعلان والتوزيع عادة وفي الغالب تكون شهر واحد ، لذا تمت الاستعانة بالمتوسطات لمدة عشرة أيام قبل وبعد الإعلان عن التوزيع ، ومتوسط عشرة أيام قبل وبعد التوزيع ، وذلك حتى تأخذ البيانات مداها في انعكاس الأثر الحقيقي للأرباح ، وليس الآني السريع بالصعود أو الهبوط المفاجئ . وتتضح من الجدول رقم (٢) أن هناك علاقة معنوية بين الإعلان عن توزيع الأرباح سواء نقدية أو أسهم منحة والتغير في أسعار الأسهم قبل التوزيع (ت = ٣,١) وبعد التوزيع (ت = -١,٩) عند مستوى معنوية أقل من (٠,٠٥) ، ويلاحظ أن العلاقة بعد التوزيع علاقة سالبة ، وهو الأمر الطبيعي حيث أن السهم يتم تداوله عاريا من الأرباح ، وذلك بعكس فترة ما قبل التوزيع حيث يكون محملا بالأرباح . وتتضح من الجدول رقم (٢) أيضاً أ ن ما مقداره (R^2=٢٩٪) أي أن ٢٩٪ من التغير في أسعار الأسهم يمكن تفسيرها بتوزيعات الأرباح ، والباقي يمكن نسبتها إلى عوامل أخري ، وهي نسبة عالية إذا عرفنا أن الدراسات السابقة كانت تحوم حول أقل من ١٧٪ (اللوغاني).

ومن الجدير بالذكر أن هناك فرضية تقول أن الحجم والقيمة تزيد بعد توزيع الأرباح نتيجة لأنخفاض أسعار الأسهم (عبد الله ١٩٩٣) ، وقد صدقت هذه الفرضية من حيث أن الأسعار انخفضت بعد التوزيعات ، حيث تصبح الأسعار مغرية فيزيد حجم التداول وبالتالي تزيد القيمة

جدول رقم (٣) يبين مقدار ما تفسره كل من توزيعات المنحة وحدها ، والتوزيعات النقدية وحدها ، أو توزيعات المنحة والنقدية معاً ، على قيمة وحجم وأسعار التداول

	R^2	F	درجة الحرية
التوزيعات (منحة ونقدي)	٣٧٪	٣,٠ *	١٨
توزيعات المنحة	٨٨٪	٨,٩ *	١٨
توزيعات نقدية	٧٩٪	١٦ *	١٨

* درجة معنوية أقل من ٠,٠١

الكلية للتداول ، وأيضاً حجم التداول انخفض بعد التوزيعات (أسهم المنحة والنقدي معاً) ، (ت = - ١,٣) جدول رقم (٢) حيث كان يجب أن ترتفع كمية التداول .

ويبين الجدول رقم (٢) كذلك أن هناك علاقة إحصائية دالة بين التوزيعات (النقدية وأسهم المنحة) وحجم التداول في يوم التوزيع (يوم انعقاد الجمعية العمومية) حيث(ت=٢,٥) عند مستوي معنوية أقل من ٠,٠١) كما أن (R^2 =١١٪) من حجم التداول مما يعني أن ١١٪ من التغير في حجم التداول يمكن تفسيره بتوزيعات الأرباح النقدية وأسهم المنحة، والباقي يعزي إلى عوامل أخرى (انخفاض سعر السهم اللوغاني ١٩٩٨) ، وتتضح من الجدول رقم (٢) أيضاً أن ١٧٪ من قيمة التداول يمكن تفسيرها نتيجة لتوزيعات الأرباح النقدية وأسهم المنحة.

جدول رقم (٣) يوضح ما تفسره كل من التوزيعات في صورة أسهم منحة وحدها (٨٨٪) على قيمة التداول وحجم التداول وأسعار التداول ، وبدرجة معنوية (٠,٠١) كما يمكن القول أن (٧٩٪) من التغير في قيمة وحجم وأسعار التداول يمكن إيعازها إلى التوزيعات النقدية وحدها ، وأما التوزيعات إذا كانت مشتركة جزء منها في صورة أسهم منحة والباقي نقدية ، ففي هذه الحالة فإن ما نسبته (٣٧٪) من التغير في قيمة وحجم وأسعار التداول يمكن نسبتها إلى هذه التوزيعات ، مما يعني أن التغيرات أكبر ما تكون حين توزيعات المنحة ، وذلك بسبب دخول أسهم جديدة إلى السوق ، أو بسبب توفر أسهم بين يدي المتعاملين جاءت مجانية فالأفضل بيعها على الاحتفاظ بها نتيجة عدم الرغبة بهذه الأسهم والحاجة إلى السيولة ، ويمكن تحليل التأثير المنخفض للتوزيعات المشتركة (٣٧٪) على التغير في قيمة وحجم وأسعار التداول إلى أن توفر النقدية بين يدي المتعاملين قد يجعلهم يتريثون في التصرف بأسهم المنحة ، أو بسبب أن هذه التوزيعات غالباً ما تكون نسبتها قليلة.

الخلاصة:

تمثل هذه الدراسة محاولة لتحديد أثر توزيعات الأرباح سواء النقدية أو في شكل أسهم منحة على أسعار التداول وحجم وقيمة التداول ، وذلك عن طريق تحقيق الفرضيات التالية : أولا أن هناك علاقة سببية بين الإعلان عن توزيع الأرباح وأسعار الأسهم . ثانيا أن هناك علاقة بين الإعلان عن توزيع الأرباح في شكل أسهم منحة وأسعار الأسهم المتداولة . ثالثا أن هناك علاقة بين الإعلان عن توزيعات الأرباح عموما وحجم التداول . وتتضح من نتائج هذه الدراسة أن هناك علاقة قوية وواضحة بين التوزيعات سواء النقدية أو في شكل أسهم منحة كل علي حدة على أسعار الأسهم المتداولة ، وإن كانت التوزيعات في شكل أسهم المنحة لها تأثير أكبر من التوزيعات النقدية في حجم وقيم وأسعار التداول.

واتضح أيضاً أن التوزيعات المشتركة (نقدية وأسهم منحة) كان لها تأثير أقل من التوزيعات النقدية وحدها أو التوزيعات في شكل أسهم منحة وحدها . وقد يرجع السبب في ذلك إلي أن التوزيعات المشتركة غالباً ما تكون قليلة ، بما لا يزيد عن ١٠٪ نقدية ، و٥٪ منحة في غالب الأحيان ، وبسبب أنه عند وجود توزيعات النقدية والمنحة فلا يتم التصرف بأسهم المنحة مباشرة ، وإنما يتم التريث في التصرف بهذه الأسهم مما يؤدي بالتالي إلي التأثير البسيط في أسعار التداول فينعكس ذلك علي حجم وقيمة التداول .

المراجع العربية

١ - الدخيل ، خالد بن إبراهيم « نموذج لتقويم الأسهم السعودية » مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، العدد ٨٦ ص ٩٧ - ١٢٣ صيف ١٩٩٧ .

٢ - اللوغاني ، نبيل عيسى « تحليل العلاقة السببية بين أسعار الأسهم وكميات الأسهم المتداولة في سوق الكويت للأوراق المالية» مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية . جامعة الأمارات العربية المتحدة العدد ١٤ ديسمبر ١٩٩٨ ص ٢٥ - ٤٧ .

٣ - اللوغاني ، نبيل عيسى « الأداء الاستثماري لأسهم الشركات الصغيرة واسهم الشركات الكبيرة في سوق الكويت للأوراق المالية » جامعة الملك سعود، مجلة العلوم الإدارية . مجلد ١٤ لسنة ٢٠٠٢ ص ٢٥٧ .٢٦٣ .

٤ . عبد الله ، عبد القادر ، محمد احمد «العلاقة بين نصيب السهم من الأرباح وأسعار الأسهم في سوق الأسهم السعودية»، « مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية ، جامعة الامارات العربية المتحدة ، العدد ٩ ديسمبر ١٩٩٣ ، ص ١ - ٢١ .

المراجع الأجنبية

1- AL- LOUGHANI.n. e. & moosa, "testing the efficiency of an emerging stock market using tradig rules : the case of Kuwait" journal of the gulf and arabian peninsula studies vol 95 1999, . pp 217- 237

2- AL- LOUGHANI.n. e "Random walk in thinly traded stock markets : the case of Kuwait" Arab journal of administrative sciences, vol 3, 1995 pp . 189-209

3- Ball, r & kothari s.r., "security returns around earnings announcement" the accounteng review, oct. 1991 pp. 718- 738

4- Banker R, D., et al "Complementarily of prior accounting information: The Case of Dividend Announcements" the acounting review, vol 68 no . 1 jan , 1993, pp 28-47

5- Bhattacharya, U. et. al., "When an event is not an event: The Curious Case of an Emerging Market" Journal of Financial Economics, vol.55 no. 1 Jan. 2000, PP. 69-101

6- Dhatt, M. S., et. al., "Japanes Stock Price Reactions to Stock Dividend Distribution" Pacifc - Basin Finance Journal, vil. 2 1997 PP. 27-35.

مقدمة:

إن مصطلح (غسيل الأموال Money Laundering لم يكن معروفا أو شائعاً في السابق سواء للعامة أو للخاصة من الناس، وأن أول من استعمل هذا المصطلح وتداوله هي الولايات المتحدة الأمريكية في عام ١٩٨٨ بعد أحداث (بولاركاب) Polar Cap حيث تمكنت جماعة من عصابات المافيا بإضافة صفة الشرعية على بعض الأموال الناتجة عن تجارة المخدرات.

من هنا كثر الحديث في العقدين الأخيرين عن موضوع غسيل الأموال وأصبح يتداول في كافة المحافل الدولية والإقليمية والمحلية ، وانتبه إليه المختصون واعتبروه من القضايا المعاصرة والهامة التي تؤرق معظم حكومات العالم.

دور الجهاز الأعلي والمتابعة لعمليات

اعداد

أحمد إبراهيم ابوشهاب

مدقق رئيسي بديوان المحاسبة

وتؤكد الإحصاءات والتقارير الإقتصادية أن عمليات غسيل الأموال أخذت تتزايد بشكل مستمر ومخيف إلى أن أصبحت ظاهرة تهدد الأمن والأستقرار العالميين خاصة في ظل العولمة الإقتصادية وشيوع التجارة الإلكترونية وحرية حركة الأموال والإستثمارات بين الدول، وقد أسفرت بعض التقارير الإقتصادية (أعدها خبراء كنديون) إلى أن المبالغ المالية التي يتم غسلها سنويا تقدر بـ تريليون دولار (ألف مليار دولار) وهو مايزيد عن 10 ٪ من إجمالي قيمة التجارة العالمية (منها نحو ٧٠٠ مليار دولار عن أنشطة تجارة المخدرات) ، ومن أكثر الدول شهرة ونشاطاً في مجال غسيل الأموال هي سويسرا لإنها الملاذ الآمن لكل من أصحاب الأموال غيرالمشروعة بسبب قوانينها التي تنص على سرية الحسابات المصرفية ، وأن انضمامها إلى هيئة الأمم المتحدة في مارس عام ٢٠٠٢ قد يجعلها تنصاع إلى مطلب المجتمع الدولي في مكافحة عمليات غسيل الأموال بتعديل قوانينها الخاصة بسرية الحسابات المصرفية.

وحرصاً من دولة الكويت وتمشيا مع مطلب المجتمع الدولي في مكافحة هذه الظاهرة قامت بسن تشريع خاص لمكافحة عمليات غسيل الاموال وأقره مجلس الأمة بالإجماع في جلسة يوم ٢٦ / ١٢ / ٢٠٠١ .

وتجدر الإشارة هنا إلى أن حرية حركة الأموال والإستثمارات في دولة الكويت وما تعيشه من حرية إقتصادية قد تكون عامل جذب مهم لمن هم وراء هذه الظاهرة خاصة بعد أن يتم الانتهاء من مشروع المنطقة الحرة ، لذلك فإن غياب التشريعات بفرض الضرائب على الإستثمارات قد يخلق مناخامناسبا لعمليات غسيل الأموال بها.

لذا يجب أخذ الحيطة والحذر بسن التشريعات وإصدار القرارات المناسبة والأكثر فاعلية ، كما يجب تضافر الجهود على كل المستويات ، وتطوير الأساليب الرقابية المالية والمحاسبية والمصرفية والأمنية بما يتماشى مع نظام العولمة الجديد والمتطلبات القانونية بشأن الكشف والمتابعة والإبلاغ عن عمليات غسيل الأموال والإجراءات الواجب إتخاذها لمكافحة أية عملية محتملة أو الحدمنها.

للرقابة في الكشف غسيل الأموال

المحور الأول: مفهوم غسيل الأموال

يطلق على غسيل الأموال تنظيف الأموال أو تبييض الأموال أو تطهير الأموال وجميعها تعبير لمعنى واحد يقصد به الحصول على أموال غير مشروعة نتيجة ممارسة أنشطة أو ارتكاب جرائم مثل تجارة المخدرات والرشوة والإختلاس والسرقة وإستغلال النفوذ وتجارة السلاح والرقيق الأبيض والبغاء وتهريب رؤوس الأموال.... وغيرها ، وإخفاء هذه الأموال بإيداعها في بنوك خارجية سواء في حسابات مرتكبيها أو بأسماء آخرين أو بأرقام حسابات سرية ثم تحول هذه الأموال إلى البنوك الوطنية أو بنوك أخرى في حسابات مرتكبيها أو حسابات أخرى عن طريق القنوات الشرعية لإخفاء مصادر هذه الأموال غير المشروعة بحيث تبدو وكأنها مشروعة. وقد يتم إخفاء مصدر الأموال التي تم الحصول عليها بطريقة غير مشروعة بواسطة طرف ثالث قد يكون شخصا وغالبا مايكون الطرف الثالث هو البنك .

وعرف المشرع الكويتي غسيل الأموال في المادة الأولى من مشروع قانون مكافحة غسيل الأموال بأن (عمليات غسيل الأموال هي عملية أو مجموعة عمليات مالية أو غير مالية تهدف إلى إخفاء المصدر غير المشروع للأموال وإظهارها في صورة أموال متحصلة من مصدر مشروع، ويعتبر من قبيل هذه العمليات كل فعل يساهم في عملية توظيف أو تحويل أموال ناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن جريمة أو إخفاء مصدرها) وجوهر عملية غسيل الأموال هي قطع الشبهة أو الصلة بين الأموال المتحصلة عن أنشطة إجرامية وبين أصلها أو مصدرها غير المشروع لكي تبدو هذه الأموال المغسولة وكأنها قد تولدت عن منشأ مشروع وقانوني.

ويفضي نجاح عملية غسيل الأموال إلى سهولة تحريك تلك الأموال القذرة في المجتمع وخلطها مع أموال أخرى نظيفة وإستثمارها في أنشطة مباحة شرعا وقانونا لإخفاء مصدرها غير المشروع والخروج من المساءلة القانونية بعد تضليل الجهات الأمنية والرقابية.

ويطلق على عملية غسيل الأموال بالجريمة البيضاء أي تلك التي ترتكب في حق الأفراد والشعوب والجماعات دون دم يهدر وتعتبر من الجرائم الإقتصادية والإجتماعية التي ينبذها المجتمع والمخالفة للشرع والقانون.

وترتبط ظاهرة غسل الأموال بالجريمة المنظمة (ORGANIZED CRIME) التي تقودها عصابات دولية منظمة وفق أرقى صور التنظيم والإعداد والدقة.

المراحل التي تمر بهاعملية غسيل الإموال :

تمر عملية غسيل الأموال بثلاث مراحل هي :

١ - مرحلة الإحلال أو الإيداع أو التوظيف : -

يتم في هذه المرحلة تحصيل الأموال الناتجة عن العمليات الإجرامية ومحاولة إدخالها في النظام المصرفي دون لفت الأنظار وتعتبر هذه المرحلة من أكثر المراحل صعوبة وخطورة على مرتكبيها لإحتمال إكتشافها من قبل الجهات الأمنية أو الرقابية.

٢ - مرحلة التعتيم أو التغطية أو الترقيد :

بعد دخول الأموال في النظام المصرفي يتم إخفاء العلاقة التي تربط تلك الأموال ومصادرها الحقيقية حيث يتم عمل العديد من العلميات المالية والقانونية لإبعاد الشبهة عنها ، وتكون هذه المرحلة من أصعب المراحل على سلطات مكافحة غسيل الأموال حيث من الصعب ملاحقة أو تعقب مصدرها.

٣ - مرحلة التكامل أو الدمج :

يتم فيها تطهير الأموال غير النظيفة بإدماجها في عمليات وأنشطة إقتصادية مشروعة وبحيث تبدو هذه الأموال وكأنها مشروعة وقانونية .

المحور الثاني : الإطار القانوني لتجريم غسيل الأموال بالتطبيق على دولة الكويت:

يذهب المشرع في كثير من الدول إلى تجريم نشاط غسيل الأموال في ذاته ومنها الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وإنجلترا واستراليا واليابان وألمانيا وسنغافورة والنمسا وأسبانيا وهونج كونج وبعض دول أمريكا الجنوبية (الإكوادور والأرجواي) ، إلا أن هناك بعض الدول تعارض سن قوانين خاصة بتجريم نشاط غسيل الأموال في ذاته خاصة الدول التي تتبنى النظام المطلق في سرية الحسابات المصرفية ومنها سويسرا ولكسمبورج وباكستان وكايمن وأيسلندا ولبنان.

كما أن جميع الدول العربية حتى الآن لم تقر بتجريم نشاط غسيل الأموال في ذاته ، إلا أن بعضها بصدد إصدار تشريع في هذا الخصوص ومنها الكويت ومصر والإمارات وسلطنة عمان.

ونظرا للآثار السلبية لظاهرة غسيل الأموال على إقتصاديات الدول فلقد توالت الجهود الدولية في مكافحة هذه الظاهرة

وإدراكا من دولة الكويت وتعاونها مع المطلب الدولي في هذا المجال قامت بسن التشريعات المناسبة وأخذت تفرض الرقابة على المصارف ومصادر الأموال بإصدار تعليمات من بنك الكويت المركزي لمكافحة أي عملية محتملة لغسيل الأموال أو الحد منها ومن أهم هذه التشريعات والتعليمات مايلي :.

١ - إقرار قانون خاص بمكافحة عمليات غسيل الأموال :

اقر مجلس الأمة بالإجماع بجلسة يوم ٢٦ / ١٢ / ٢٠٠١ مشروع قانون خاص بمكافحة عمليات غسيل الأموال ، ويضم المشروع بالقانون (١٨) مادة موزعة على أربعة فصول ، خصص الأول منها للتعريف بعمليات غسيل الأموال وتجريمها ، وخصص الثاني لتحديدإلتزامات المؤسسات المالية والجهات الحكومية، والثالث لتحديد العقوبات، والرابع للتعاون الدولي في مكافحة هذه الجرائم وتنفيذ الأحكام اللاحقة والصادرة في هذا الشأن ، وتقضي إحدى مواد القانون إلى إنشاء جهاز بوزارة المالية تكون مهمته الرقابة على المعاملات المالية وتقضي مادة أخرى بأنه يتوجب على الأشخاص الذين يدخلون البلد عبر المنافذ الجمركية إبلاغ السلطات الجمركية عما بحوزتهم من عملات وطنية أو أجنبيه أو سبائك ذهبية أو أي أشياء ثمينة وفقا للأحكام والإجراءات التي يصدر بها قرار من وزير المالية، كما يقضي القانون بعدم فتح أو الاحتفاظ بأي حسابات مجهولة الهوية أو بأسماء وهمية أو رمزية، ونص القانون على معاقبة كل من يرتكب جريمة غسيل الأموال بالحبس مدة لاتزيد على سبع سنوات وبغرامة لاتقل عن نصف الأموال محل الجريمة، وللنائب العام أن يأمر بمنع المتهم من التصرف في أمواله كلها أو بعضها حين الفصل في الدعوى الجنائية.

وأعفى القانون كل من يبادر من الجناة بإبلاغ السلطات المختصة عن الجريمة ومرتكبيها قبل العلم بها، كما ينص على إعفاء الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين من المسئولية الجنائية أو الإدارية في حال قيامهم بحسن نية بإرسال معلومات أو بلاغات مرتكبي جرائم غسيل الأموال .

وفي مجال التعاون الدولي أجاز المشروع بالقانون للنيابة العامة أذا تلقت طلبا من السلطة القضائية المختصة بدولة أخرى أن تأمر بتعقب أو حجز الممتلكات أو العائدات أو الوسائط المرتبطة بجرائم منصوص عليها في القانون إذا ارتكبت تلك الجرائم في الدولة الأخرى وبالمخالفة لقوانينها ، وذلك إذا وجدت اتفاقية ثنائية مصدق عليها مع تلك الدولة أو طبقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

كما أجاز المشروع بالقانون للمحكمة المختصة الأمر بتنفيذ أي حكم واجب النفاذ صادر من محكمة مختصة بدولة أخرى ينص على مصادرة الأموال أو العائدات أو الوسائط المرتبطة بجريمة غسيل الأموال، وذلك . إذاوجدت اتفاقية ثنائية مصدق عليها مع تلك الدولة في هذا الشأن أو طبقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

٢ - قيام بنك الكويت المركزي بإصدار تعليمات إلى وحدات الجهاز المصرفي والمالي الخاضع لرقابته عام ١٩٩٣

تتضمن تطبيق إجراءات عملية لمكافحة عمليات غسيل الأموال،وفي عام ١٩٩٧م قام البنك بإصدار تعليمات إلى البنوك المحلية بكتابة رقم (٢ / رب / ٥٠ / ٩٧) من قواعد أخذا في الاعتبار التوصيات الأربعين التي أصدرتها اللجنة الدولية لمكافحة عمليات غسيل الأموال (FATE) خاصة تقرير حق البنك في تجنيب الأموال المحولة إلى حسابات العميل حال قيام شبهة تضمنها عملية من عمليات غسيل الأموال، فضلا عن النماذج التي أعدها البنك للعميل عند إجراء عملية بنكية قد تساهم في الكشف عن أي عملية من عمليات غسيل الأموال أو الحد منها.

كما يوجد في التشريع الكويتي القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣ بشأن حماية الأموال العامة

ونص في مادته الأولى على أن (للأموال العامة حرمة، وحمايتها ودعمها والذود عنها واجب على كل مواطن (وأشار في الفصل الثاني من ذات القانون إلى وسائل الرقابة على الأموال العامة خاصة الأموال المستثمرة في داخل دولة الكويت أوخارجها كما أشار في الفصل الثالث إلى الجرائم والعقوبات الرادعة لكل من تسول له نفسه في الاعتداء على المال العام أو التفريط فيه أو من تسبب في إلحاق ضرر جسيم بأموال أو مصالح الدولة ، حيث وصلت حد العقوبة إلى الحبس المؤبد.

إلا أن هذا القانون وقانون الجزاء الكويتي رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ والمعدل بالقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٠ لم يجرم نشاط غسيل الأموال في ذاته ولتجريم نشاط غسيل الأموال في ذاته حسب تشريعات بعض الدول الأجنبية (السابق ذكرها) لابد من توافر ركنين اساسيين للجريمة هما :

الأول الركن المادي : ويتمثل في ثلاث عناصر:

العنصر الأول : هو الجريمة الأولية أو الأصلية التي أنتجت الأموال النظيفة مثل جرائم المخدرات وجرائم الابتزاز وجرائم السطو المسلح ... الخ

العنصرالثاني : هو السلوك المكون للجريمة والذي يتمثل في حيازة أو اكتساب أو استخدام الأموال المتحصلة عبر الجريمة الأصلية وذلك مثل قبول المصرف ودائع أو أموال مع علمه

بمصدرها غير المشروع كما قد يتمثل السلوك المكون للجريمة في نقل أو تمويل عائدات الأموال غير النظيفة بقصد التمويه على مصدرها غير المشروع

العنصر الثالث : هو محل الجريمة أي الأموال أو عائدات النشاط غير المشروع.

الثاني : الركن المعنوي :

يتمثل في علم الشخص بمصدر الأموال غير المشروعة في أية لحظة حتى ولو كان العلم لاحقا لحيازته هذه الأموال أوحتى ولو كان حسن النية وقت اكتسابه أو حيازته للأموال ذات المصدر غير المشروع ومع ذلك فأن اتفاقية فيينا لعام ١٩٩٨ تأخذ بغير ذلك إذ تستلزم توافر العلم وقت تسليم الأموال فقط ومن ثم تنتفي جريمة غسيل الأموال حتى ولو توافر علمه فيما بعد بالمصدر غير المشروع للاموال.

وجريمة غسيل الأموال جريمة عمدية لاتتوفر إلا بأنصراف إرادة الشخص إلى ارتكابها كما يتعين توافر علم الجاني بكون الأموال أو العائدات التي يحصل تحويلها أو حيازتها أو إخفاؤها هي ذات مصدر غير مشروع.

علاوة على ماسبق فإن دولة الكويت تشهد من حين لآخر ندوات ودورات تدريبية للمسئولين في الإدارة العامة للجمارك والمنافذ الحدودية للتعرف على آليات مكافحة عمليات غسيل الأموال والأساليب الجديدة للتهريب وكيفية ضبطها، وتضم عادة هذه الندوات مشاركين من الجهات المعنية من وزارة الداخلية والبنك المركزي والبنوك التجارية وديوان المحاسبة ومجلس الأمة وغرفة تجارة وصناعة الكويت ووزارة التجارة ووزارة المالية.

المحور الثالث : التزامات جهاز الرقابة الأعلى للكشف والإبلاغ عن عمليات غسيل الأموال:

إن الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبية لاتملك في العادة الصلاحيات الكافية بشأن الكشف والمتابعة والإبلاغ عن عمليات غسيل الأموال وكذلك إجراءات التحقيق والمقاضاة مع غاسلي الأموال لأن ذلك خارج نطاق مخرجاتهم الرقابية، وبالتالي فأن إلتزامات تلك الأجهزة قد تكون محدودة في هذا المجال، مع ذلك فان هناك بعض الإلتزامات على ديوان المحاسبة بشأن الكشف والإبلاغ عن عمليات غسيل الأموال بناءا على الصلاحيات المناطة به نوردها على النحو التالي :

اولا : إلتزامات الجهاز الأعلى في الرقابة على الأموال العامة:

يلتزم ديوان المحاسبة بالكشف عن حوادث الإختلاس والإهمال والمخالفات المالية وبحث بواعثها والوقوف على الثغرات الموجودة بأنظمة العمل والتي كانت سببا في وقوعها أو أعانت على ارتكابها أو سهلت حدوثها واقتراح وسائل علاجها ومن ثم يضع رئيس الديوان تقريراً سنويا عن نتائج الفحص والتدقيق يبسط فيه الملاحظات ويقدم هذا التقرير إلى رئيس الدولة ومجلس الأمة ومجلس الوزراء ووزير المالية، ويجوز له تقديم تقارير أخرى على مدار السنة في المسائل التي يرى انها بدرجة من الأهمية والخطورة تستدعي سرعة نظرها وفا لأحكام القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٤ بانشاء ديوان المحاسبة، كما يلتزم بالرقابة على الأوجه التي تستثمر فيها أموال الدولة سواء في الداخل أو في الخارج ومراجعة حسابات هذه الإستثمارات وإبداء ما يعلن من ملاحظات في هذا الشأن، كما يلتزم رئيس الجهاز بتقديم تقريرا شاملا عن الإستثمارات إلى رئيس مجلس الأمة طبقا لأحكام القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣ في شأن حماية الأموال العامة.

ثانيا : إلتزامات الجهاز للكشف والإبلاغ عن العمولات التي تقدم في العقود التي تبرمها الدولة:

يلتزم ديوان المحاسبة بتقديم تقريرا كل ثلاثة شهور وفي بعض الأحيان كل ستة شهور إلى مجلس الأمة عن جميع العقود التي تم إبرامها وفقا لأحكام القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ في شأن الكشف عن العمولات التي تقدم في العقود التي تبرمها الدولة على أن يكون هذا التقرير مشفوعا بالبيانات والمعلومات التي يتطلبها تطبيق هذا القانون (جاء ذلك بناء على تكليف مجلس الأمة عند موافقته على الرسالة الواردة من رئيس لجنة حماية الأموال العامة بجلسة يوم٣١ / ٣ / ١٩٩٧).

ثالثاً : إلتزامات متوقعة من الجهاز الأعلى في متابعة تنفيذ ما يصدر عن الجهات المعنية من قرارات عقب إصدار قانون مكافحة عمليات غسيل الأموال :

من الإلتزامات المتوقعة للديوان متابعة تنفيذ قرارات وزير المالية وبنك الكويت المركزي والإدارة العامة للجمارك التي سوف تصدر بخصوص مكافحة عمليات غسيل الأموال وذلك عقب صدور مشروع القانون سالف الذكر.

رابعا : التحقق من مدى سلامة وكفاية القوانين والأنظمة والتعليمات والقرارات ذات الصلة خاصة القانون المزمع صدوره بشأن مكافحة عمليات غسيل الأموال ومتابعة تنفيذه.

المحور الرابع : اثر التزامات جهاز الرقابة الأعلى في تعديل برامج المراجعة لمواجهة المتطلبات القانونية.

لقد أجمعت الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبية في مؤتمر الأنتوساى السادس عشر الذي عقد في نتيفيديو بالارغواي في نوفمبر عام ١٩٩٨ على أنه من الصعب اكتشاف العديد من الأنشطة غير المشروعة وتقييم أثرها المالي خاصة وأن الخسائر التي تتكبدها الدولة قد لاتظهر بالضرورة في السجلات المحاسبية أو البيانات المالية للهيئة العامة أو الحسابات

القومية، كما أجمعت تلك الأجهزة على أن القوانين والأنظمة جنبا إلى جنب مع الرقابة والتطبيق الفعال لها من الممكن أن تقف حائلا أمام ارتكاب أي نشاط غير مشروع ونوهت بعض الأجهزة العليا للرقابة الى أن الإفراط في فرض القوانين والأنظمة قد يؤدي في الواقع إلى تشجيع تلك الأنشطة.

ومن الأمثلة على النواحي المعرضة لأي نشاط غير مشروع في الحكومة بشكل خاص مايلي :

- تحصيل الضرائب والمصادر الأخرى للإيرادات.
- إدارة المشتريات والعقود.
- امتيازات المعونات المالية والرخص والتصاريح.
- الجمارك.
- عمليات الخصخصة.

ومن أجل مكافحة تلك الأنشطة غير المشروعة وتقليل مخاطرها يجب تعديل برامج المراجعة لتلك الأجهزة من خلال جهود وطنية طويلة الأمد ومستمرة وليس من المجدي تقديم وعود غير واقعية بتحقيق تقدم خلال فترة زمنية قصيرة وأن الوقاية منها تكمن في تحسين الشفافية والمساءلة بشكل عام وإيجاد البيئة المناسبة التي تساعد على الحد من فرص ارتكابها، وخلق المناخ الملائم لممارسة السلطة الجيدة.

وفي إطار تعديل برامج المراجعة على ضوء المتطلبات القانونية هناك بعض التوصيات أقرتها الأجهزة العليا للرقابة في المؤتمر السادس عشر لمنظمة الأنتوساس يجب الأخذ بها ومنها :-

١ - السعي إلى تحقيق مستوى مناسب من الإستقلال المالي والإستقلال المتعلق بأداء العمل والى توسيع نطاق التغطية الرقابية المالية.

٢ - القيام بدور أكبر نشاطا في تقويم كفاءة وفاعيلة النظم المالية ونظم المراقبة الداخلية.

٣ - تركيز الإستراتيجية الرقابية المالية بصورة أعمق على الجوانب المعرضة للأنشطة غير المشروعة - كالغش والفسادوذلك بإيجاد مؤشرات فعالة للكشف عن مخاطر تلك الأنشطة.

٤ - ضرورة وضع تقارير الأجهزة العليا للرقابة في متناول الشعب في الوقت المناسب ومع ذلك توجد هنالك العديد من الممارسات المتعلقة بـ كيف ومتى يتم الإفصاح عن المخرجات الرقابية للشعب مع إعداد تقارير ملائمة يعيها الجمهور ويسهل عليه الإستفادة منها.

٥ - إيجاد علاقات تعاون وثيقة وتبادل جيد للمعلومات مع الأجهزة الوطنية والدولية الأخرى التي تقوم بمكافحة الأنشطة غير المشروعة.

٦ - تكثيف عملية تبادل الخبرات بشأن الأنشطة غير المشروعة مع الأجهزة العليا للرقابة.

٧ - استخدام دستور الأخلاقيات للأنتوساى لسلوك الموظفين العاملين مثل الأمانة، والموضوعية، والحيادية ، والمهنية.

٨ - يجب تحديث المعايير الرقابية كوسيلة للإسهام في الوقاية من الإنشطة غير المشروعة والكشف عنها.

٩ - يجب على الجهاز الأعلى للرقابة التعاون مع الجهات التي تملك صلاحيات أوسع (كالتحقيق أو المقاضاة) لتحقيق ممارسات أفضل واستخدام تلك الممارسات كمؤشرات لعمليات غسيل الأموال وجمع الأدلة بشأن السلوك غير السليم.

ويؤكد الباحث على ضرورة تفعيل تلك التوصيات التي أجمعت عليها الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبية والتي من شأنها أن تساهم إلى حد كبير في الكشف والمتابعة والابلاغ عن عمليات غسيل الأموال، ويضيف إلى ذلك مايلي :-

١ - تهيئة المناخ المناسب للمرحلة الجديدة والمقبل عليها ديوان المحاسبة بشأن الكشف والمتابعة والإبلاغ عن عمليات غسيل الأموال والدور المتوقع له في هذا الخصوص.

٢ - يجب إتخاذ الإجراءات اللأزمة لتعديل قانون ديوان المحاسبة بحيث يكون له سلطة إبلاغ النيابة العامة عن الجرائم التي يكتشف ارتكابها أثناء أدائه لمهامه الرقابيةوبحيث تعود من جديد مجالس التأديب للمخالفات المالية التي توقفت منذ العمل بقانون الوظائف العامة رقم ١٥ لسنة ١٩٧٩

٣ - يجب تفعيل أحكام المادتين الرابعة والخامسة من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٦ بشأن الكشف عن العمولات وذلك بخصوص الجزاءات الواجب تنفيذها على كل من يخالف أحكامه إبلاغ الجهات المخاطبة بأحكام القانون للنيابة العامة فورا عن كل مخالفة لأحكام القانون المذكور كعدم تقديم الإقرار المطلوب أو تقديمه بعد ثلاثين يوما من تاريخ الدفع أو القبض أو الوعد أو تقديم بيان غير مطابق للواقع أو يخفي واقعة تتعلق بالإقرار.

٤ - على ضوء ماقد يصدر من قرارات وتعليمات وإجراءات من قبل الجهات المعنية بتنفيذ قانون مكافحة عمليات غسيل الأموال المزمع صدوره (وهي وزارة المالية والإدارة العامة للجمارك وبنك الكويت المركزي) فأنه يجب على الجهاز الأعلى للرقابة مراعاة مايلي :-

أ - تأهيل وتدريب العدد الكافي من المدققين المزمع توزيعهم للتدقيق على الجهات المعنيةبتنفيذ القانون وهي وزارة المالية والإدارة العامة للجمارك وبنك الكويت المركزي.

ب - تنفيذ برنامج تعاوني وتنسيقي مع الجهات المعنية بتنفيذ القانون للتعرف على المتطلبات القانونية واللازمة لتنفيذه.

ج - عقد ندوات ودورات تدريبية مكثفة بحضور مدققي الديوان المعنيين بالتعاون مع بعض المصالح والجهات الأجنبية والصديقة المتخصصة في مجال مكافحة عمليات غسيل الأموال كمصلحة خدمات الجمارك الأمريكية لما لديها من خبرة في هذا المجال وذلك على غرار الندوة التي عقدتها الإدارة العامة للجمارك بالكويت عن الفترة من ١٠ - ١٢ أبريل ٢٠٠٠ بالتعاون مع مصلحة خدمات الجمارك الأمريكية وحضرهامندوبين من الجهات المعنية بهذا الأمر.

وتجدر الإشارة إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية تأتي في مقدمة الدول التي يوجد فيها أكبرحجم من الدخول غير المشروعة حيث بلغت نحو ٤٧١,٣ مليار دولار عام ١٩٩١ وبنسبة ٨,٤ ٪ تقريبا من حجم الناتج المحلي الإجمالي والبالغ ٥٦١٠,٨ مليار دولار وتأتي في المرتبة الثانية إيطاليا، والثالثة إلمانيا الاتحادية ، والرابعة اليابان، والخامسة كندا.

حالة رقم (٢) بالتطبيق على دولة الكويت:

(أ) بتاريخ ٣٠ / ٤ / ١٩٩٦ ورد إلى بنك الكويت الوطني فاكس مرسل من بنك تيودور يتضمن أن هذا البنك الأخير قد وضع تحت تصرف شركة فلان .. خطاب ضمان لمنحها تسهيلات ائتمانية قيمتها ٧,٥ مليون دولار أمريكي لحساب الشركة لدى البنك وجاء بها أيضاً أنها مرسلة من فرع البنك المذكور بمانيلا - الفلبين لوجود صعوبات، ثم ورد بفاكس آخر من رئيس البنك في التاريخ ذاته لإصدار خطاب ضمنان بمبلغ ٦٧ مليون دولار أمريكي لحساب الشركة المذكورة ، ثم ورد من بنك يونايتد باسفيك كتاب يطلب فيه فتح تسهيلات ائتمانية نقدية للشركة ذاتها مع التعهد بسداد قيمتها عند أول مطالبة.

ثم ورد تلكس من سيتي بنك بمانيلا إلى بنك الكويت الوطني باعتماد التلكس المرسل من بنك يونايتد باسفيك إلى البنك الوطني.

وقد أفاد المختصون بغرفة التلكس بالبنك الوطني بعدم وجود بنك بإسم يونايتد باسفيك أو شفرة تربطهم به ، كما تبين أن بنك يونايتد باسفيك ليس له وجود في إدارة الإئتمان الدولي حسب إفادة دليل البنوك المعتمدة.

كما أنه بمراجعة سيتي بنك بمانيلا أفاد بأن التلكس المرسل منه مزور ولم يصدر منه فضلا على أن آلة الفاكس غير معتمدة في العرف المصرفي ولاصحة لهذه الرسائل والتلكسات.

وبالتالي تمكن بنك الكويت الوطني من الكشف على عملية غسيل الأموال المذكورة وتحويلها إلى النيابة العامة بتهمة التزوير والنصب وسجلت قضية بدائرة الجنايات بالمحكمة الكلية.

ويرجع أسباب ذلك الى مايلي :-

أ - وعي الموظفين بالبنك الذي دعاهم إلى الشك في حقيقة العملية ومن ثم تتبعها والإبلاغ عنها.

ب - بروتوكول التعاون بين البنوك ومبدأ (اعرف عميلك بقدر كبير من المعلومات)

ج - نزاهة الموظفين بالبنك وعدم التواطؤ مع المتهم في القضية

حالة رقم (ب)

حرر شيك رقم ١٢٣٨ بمبلغ ٢٠ مليون دولار أمريكي بأسم أحد الأشخاص مسحوب على بنك تشيز مانهاتن من حساب شركة الساحل الشرقي للاتصالات ثم تقدم هذا الشخص إلى بنك الخليج فرع السالمية طالبا تحصيل قيمة الشيك وايداعه في حسابه لدى بنك آخر، ثم قام موظف بنك الخليج بملء النموذج المعد لذلك ومن ثم قام الشخص بالتوقيع عليه مقرا بصحة ماجاء فيه من بيانات ، ثم أرسله البنك مرفقا به الشيك إلى سيتي بنك لتحصيل قيمته من البنك المسحوب عليه وهو بنك تشيز مانهاتن فأعاده البنك الأخير لعدم وجود رصيد وأن شركة الساحل الشرقي للاتصالات ليس لها حساب لديه مما تبين لبنك الخليج أن الشيك غير صحيح وأنه مزور وبالتالي استطاع بنك الخليج من اكتشاف عملية غسيل الأموال المذكوره والإبلاغ عنها في مخفر الشرق وسجلت قضية رقم (٤٣١٤ / ٩٦ / ٥٢٩ / ٩٦) الشرق وحكمت المحكمة غيابيا (لهروب المتهم خارج البلاد عقب اكتشاف أمره) بحبس المتهم سنتين وأربعة أشهر مع الشغل والنفاذ عما أسند إليه.

حالة رقم (١) تطبيقات عملية لعمليات غسيل الأموال	
المرحلة	العملية
الإيداع	يقوم تجار المخدرات في الولايات المتحدة الأمريكية بايداع عائدات مبيعات المخدرات في حسابات مصرفية تحت أسماء مختلفة.
التغطية	يتم تأسيس شركات تجارية في الولايات المتحدة لها شركة تابعة في هونج كونج، ليس لها نشاطات تجارية حقيقية.
الدمج	تحول الأموال من الحسابات الخاصة إلى حساب الشركة التجارية في هونج كونج ثم يعاد تحويلها برقيا إلى حساب الشركة في الولايات المتحدة الأمريكية بحجة إستثمارها في صناعة الطائرات.

ويرجع أسباب ذلك إلى مايلي :-

١ - الإجراءات الرقابية المشددة من قبل بنك الكويت المركزي على البنوك المحلية لمكافحة أي عملية مشبوهة.

٢ - تنفيذ بنك الخليج لتعليمات بنك الكويت المركزي بكتابة رقم (٢ / رب / ٥٠ / ٩٧) من قواعد وبصفه خاصة تقرير حق البنك في تجنيب وتتبع الأموال المشبوهة وملء النموذج المعد لذلك وهذا الاجراء يتفق مع توصيات اللجنة الدولية

(FATF)

اهم النتائج والتوصيات :

أولا : النتائج

قبل أن نستعرض التوصيات التي يمكن اتباعها للنجاح في مكافحة عمليات غسيل الأموال أو الحد منها يجدر بنا التعرف عن أهم النتائج المستخلصة من البحث :

١ - أكدت نتيجة البحث وجود عمليات غسيل الأموال على نطاق واسع في العديد من بلدان العالم ومحاولات محدودة منها في دولة الكويت باءت بالفشل .

٢ - قد تكون دولة الكويت مستهدفة من غاسلي الأموال القذرة خاصة بعد أن يتم الانتهاء من مشروع المنطقة الحرة وفي ظل حرية حركة الأموال والإستثمارات وغياب التشريعات التي تتطلب فرض الضرائب على تلك الاستثمارات.

٣ - إذا كانت هناك محاولات لغسيل الأموال داخل دولة الكويت فإنها ستكون الأكثر تضررا من غيرها لأن الأموال تسلب منها إلى الخارج وليس العكس .

٤ - من الصعب الوصول إلى أرقام حقيقية عن حجم الأموال المغسولة لأنها ناتجة عن أنشطة تندرج تحت مايسمى بالإقتصاد الخفي أو السلفي وبذلك تعتبر هذه الأموال غير مسجلة ضمن الحسابات القومية للدول التي يتم فيها غسيل الأموال.

٥ - إن الجهاز الأعلى للرقابة المالية والمحاسبية لايملك الصلاحيات الكافية للكشف والمتابعة والإبلاغ عن عمليات غسيل الأموال.

٦ -إن البنوك المحلية التي يتم عن طريقها عمليات غسيل الأموال بمراحلها الثلاث (الايداع ، التعتيم ، الدمج) ، أو شركات الصرافة ، أو شركات الواجة ، أو المؤسسات المالية الأخرى (التي لاتساهم فيها الدولة بأكثر من ٥٠ ٪ من رأس المال) جميعها لاتخضع لرقابة الجهاز الأعلى للرقابة المالية والمحاسبية مما يجعل مهمته أكثر صعوبة في الكشف والمتابعة والإبلاغ عن عمليات غسيل الأموال.

٧ - إن عدم وجود بنوك أجنبية داخل دولة الكويت ساهم في الحد من عمليات غسيل الأموال.

٨ - أظهرت النتائج أن النجاح في مكافحة عمليات غسيل الأموال لايزال محدودا بالرغم من قيام بعض الدول بتطبيق التشريعات واتخاذ إجراءات في هذا الشأن ، وعلى سبيل المثال نتائج التطبيق في الولايات المتحدة الأمريكية التي أوضحت

بأن عمليات غسيل الأموال مازالت مستمرة وبشكل واسع (انظر التطبيقات العملية - حالة رقم ١)

٩ - غياب الوعي لمفهوم غسيل الأموال وكافة صوره وأشكاله.

١٠ - إن تكنولوجيا المعلومات من أهم الوسائل التي ساعدت على عمليات غسيل الأموال .

١١ - لم يتح للجهاز الأعلى للرقابة المالية والمحاسبية الفرصة الكافية على خبرات الأجهزة العليا الأخرى في الدول المتقدمة في مجال مكافحة عمليات غسيل الأموال خاصة الأجهزة التي لها صلاحيات رقابية أوسع كالتحقيق والتقاضي .

ثانيا : التوصيات :-

١ - آذا كانت هناك محاولات لعمليات غسيل الأموال في دولة الكويت فيجب أخذ الحيطة والحذر بسن التشريعات وإصدار القرارات المناسبة والأكثر فاعلية كفرض الضرائب على الإستثمارات خصوصا بعد الانتهاء من مشروع المنطقة الحرة.

٢ - منح المزيد من الصلاحيات للجهاز الأعلى للرقابة المالية والمحاسبية للكشف والمتابعة والإبلاغ عن عمليات غسيل الأموال.

٣ - استحداث إدارة لمكافحة غسيل الأموال على غرار الإدارات المماثلة في الدول الأخرى وعلى ضوء الصلاحيات الممنوحة لوزير المالية بمشروع قانون مكافحة غسيل الأموال المزمع صدوره وأن تمنح لها صلاحيات الضبطية في حالات الكشف والمتابعة لعمليات غسيل الأموال.

٤ - توعية الناس وإرشادهم بأن هذه الأموال غير مشروعة وهي نتيجة لعمليات إجرامية ولايجيز القانون والشرع بها.

٥ - إتخاذ الإجراءات الكفيلة بمنع استخدام التكنولوجيا في غسيل الأموال.

٦ - عدم السماح بالتصريح لبنوك أجنبية داخل الكويت ما لم تخضع للقانون الكويتي ورقابة بنك الكويت المركزي دون الإخلال بالتعليمات الأخرى التي تنطبق على البنوك المحلية.

٧ - إصدار تعليمات مشددة للبنوك الوطنية التي لها فروع في الخارج أن تلتزم بالتعليمات الصادرة من بنك الكويت المركزي وأن تتقيد بسياسة البنوك المحلية لمكافحة ظاهرة غسيل الأموال.

٨ - ضرورة الاستفادة من خبرات وتجارب الأجهزة العليا للرقابة في الدول المتقدمةفي مجال مكافحة عمليات غسيل الأموال، خاصة الأجهزة التي تتمتع بصلاحيات رقابية أوسع كالتحقيق والتقاضي.

مراجع البحث

م	المؤلف	المرجع
١ .	محمد أبوسمره	غسيل الأموال بين الحقيقة والخيال دائرة المكتبة الوطنية - عمان - ١٩٩٧
٢ .	د. جلال وفاء محمدين	الجوانب القانونية لظاهرة غسيل الأموال معهد الدراسات المصرفية بالكويت - مايو ٢٠٠٠
٣ .	القاضي الدكتور / أحمد سفر	المصارف وتبييض الأموال تجارب عربية وأجنبية (اتحاد المصارف العربية)
٤ .	د. حمدي عبد العظيم	غسيل الأموال في مصر والعالم القاهرة - ١٩٩٧
٥ .	د . جلال وفاء محمدين	دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال (سلسلة رسائل بنك الكويت الصناعي) ديسمبر ٢٠٠٠
٦ .	د . السيد علي شتا	الفساد الإداري ومجتمع المستقبل مكتبة ومطبعة الاشعاع الفنية - مصر - ١٩٩٩
٧ .	د . خلف بن سليمان بن صالح النمري	الجرائم الاقتصادية وأثرها على التنمية في الاقتصاد الاسلامي مؤسسة شباب الجامعة - الإسكندرية ١٩٩٩
٨ .	د. حلمي البشبيشي	معايير المراجعة الدولية (جزء ثالث) مقدم إلى منتسبي ديوان المحاسبة الدار العربية للاستثمارات - نوفمبر ٢٠٠١
٩ .	د. أيمن الغباري	برنامج معايير المراجعة الدولية ديوان المحاسبة - الكويت - أكتوبر ٢٠٠١
١٠ .	الجهاز المركزي للمحاسبات - مصر	معايير المراجعة صادر عن المعهد العربي المصري للمحاسبين والمراجعين ١٩٩٥
١١ .	حلقة نقاشية أدارها أ.د . عادل الطبطبائي	حقة نقاشية عن ظاهرة غسيل الأموال وأثرها على الاقتصاد الوطني - مجلة الحقوق - الكويت - العدد الثالث سبتمبر ١٩٩٨
١٢ .	أنتوساي	المجلة الدولية للرقابة المالية الحكومية طبعة يناير ١٩٩٩
١٣ .	أربوساي	مجلة الرقابة المالية (تصدرها المجموة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية) طبعة يناير ١٩٩٩
١٤ .	دولة الكويت	القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء ديوان المحاسبة
١٥ .	دولة الكويت	القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣ بشأن حماية الأموال العامة
١٦ .	دولة الكويت	القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ في شأن الكشف عن العمولات التي تقدم في العقود التي تبرمها الدولة
١٧ .	دولة الكويت	قانون الجزاء الكويتي رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ والمعدل بالقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٠

رأسماله أكثر من ٧٥ مليون دينار

أول بنك إسلامي وفقا للقانون الجديد يرى النور بداية العام المقبل :

٢٤ في المئة لهيئة الاستثمار والباقي للاكتتاب العام

محافظ (المركزي) : تدرج في التجربة لتقييم الوضع والبداية بمصرفين إلى جانب بيت التمويل

اعلن محافظ بنك الكويت المركزي الشيخ سالم عبد العزيز الصباح ان الهيئة العامة للاستثمار ستقوم بتأسيس بنك إسلامي جديد خلال بدايات العام المقبل تساهم فيه بنسبة ٢٤ في المئة من رأس المال ، فيما سيطرح الباقي للاكتتاب العام ، مشيراً إلى ان رأس مال البنك الجديدسيكون أعلى من الحد الأدنى المقرر في القانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٣ وهو ٧٥ مليون دينار.

وأضاف ان الاكتتاب العام سيسمح بتوسيع نطاق المشاركة في رأس مال البنك وبما يحقق وجودبنك اسلامي كبير قادر على المنافسة بشكل افضل محليا وخارجيا.

وكان مجلس إدارة البنك قد تدارس في جلسة عقدها بتاريخ ٨ يونيو الجاري سياسية الترخيص بتأسيس بنوك اسلامية جديدة وفقا للقانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٣ بشأن اضافة قسم خاص بالبنوك الاسلامية إلى الباب ٣ من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك

اكدمنسق المشاريع في (ادارة المشاريع) في البنك العقاري طارق ابراهيم اهمية طرح الصناديق العقارية في الكويت لكونها تتيح الفرصة لصغار المستثمرين بأن يخوضوا في هذا القطاع الحيوي والمهم مقارنة بباقي الصناديق.

التأكيد على أهمية طرحها في الكويت

وقال ابراهيم لـ (كونا) إن هذه الصناديق العقارية تعطي الفرصة لأكبر عدد من المستثمرين للمساهمة فيه سواء داخل الكويت او خارجها لاسيما ان المنطقة مقبلة على فترة ازدهار اقتصادي كبير.

وذكر ان سوق العقار قوي لايتذبذب كباقي القطاعات وهذا مايشجع للاستثمار فيه لاسيما ان نسبة المخاطرة فيه اقل ويعتبر اصله شبه مضمون حيث ان هذه النوعية من الصناديق توفر الجهد والمال والوقت للمستثمرين الى جانب وجود الثقة والطمأنينة فيه.

واكد ابراهيم ان الصناديق العقارية في الكويت تعتبر ظاهرة صحية ومازالت في مرحلة التطور وانها تحتاج الى انظمة مهنية مؤسسية في أسواق المال ، مبينا ان هناك اقبالا كبيرا عليها قبل المؤسسات والشركات الكبيرة التي لديها دور واهتمام في مجال العقار وكذلك كبار المستثمرين من اصحاب الأموال الكبيرة الى جانب صغار المستثمرين.

وافاد بأن طبيعة الصناديق العقارية تختلف عن الصناديق الاخرى حيث تكون مدتها اطول ومغلقة لامجال للخروج منها او استرداد قيمتها ، مبينا ان مدير الصندوق يحتاج الى وقت كاف لاختيار نوعية العقارات التي يود ان يساهم ويستثمر فيها وهذا عكس ما يحدث في باقي الصناديق لاسيما الأسهم والسندات.

واشار الى ان مدة الاستثمار في الصناديق العقارية تتراوح مابين خمس وسبع سنوات حيث ان متوسط العوائد عليها يتراوح مابين ستة وعشرة ٪ مؤكد ان الجميع في الكويت يثمن اهمية قطاع العقار الحيوي لاسيما انه يعتبر الثاني بعد القطاع النفطي .

واكد دعم الهيئة العامة للاستثمار المستمر لإنشاء الصناديق العقارية لاسيما في الآونة الاخيرة حيث طبقت سياسة حكيمة وجيدة في المساهمة في صناديق الأسهم او العقارية ، معتبرا ان هذا الدعم مهم جدا ويرتقي الى الأعلى وانعكاسه كبير على اداء الاقتصاد وأسواق المال في الكويت وأداء القطاع العقاري نفسه.

وتابع ابراهيم عرضه بالقول إن الهيئة تضخ أموالا لهذا القطاع وتحفز الشركات ومديري الصناديق في استحداث وطرح هذه النوعية من الصناديق مؤكدا ان هذه الخطوة ترتقي بقطاعات اسواق المال حيث اصبح دورها دورا مؤسسيا لاسيما من خلال ادارة محترفة لديها الخبرة الكافية لإدارة الصندوق.

ولفت النظر الى ان النشاط السكني محظور على جميع الصناديق العقارية وفقا لقانون صدر في سنة 1995وطبق فعليا عام 1999 وذلك لأن الحكومة ارتأت عدم تضارب تلك الشركات في المجال السكني الذي هو حق مشروع لكل مواطن كويتي وعدم استغلال ذلك في رفع اسعاره وانها اعطت مهله اربع سنوات لتنفيذ القرار لتعديل اوضاع تلك الشركات.

مخاطر الاستثمار في الصناديق العقارية ضئيلة

واضاف ان لهذا القانون ايجابيات منها ان حق المواطن الكويتي مضمون بالنسبة للاسعار فيما حددت سلبياته في عدم الخوض والحد من مساهمة الشركات والمستثمرين في هذا النشاط الحيوي والمهم.

وبين ابراهيم ان بعض الصناديق العقارية تتيح الفرصة للاستثمار فيها من قبل مواطني دول مجلس التعاون الخليجي ومؤسسات وشركات خليجية حيث ان سوق الكويت هو سوق نشط

الكويت المركزي وتنظيم المهمة المصرفية والخيارات المطروحة بشأنها وايجابيات وسلبيات كل منها.

وأوضح الشيخ سالم ان مجلس إدارة البنك قرر ابتاع الاسلوب المتدرج في تطبيق التجربة خلال المرحلة الأولى بحيث يتم خلال هذه المرحلة تأسيس بنكين اسلاميين إلى جانب بيت التمويل الكويتي.

وأضاف انه سيتم لاحقا تقييم الوضع والنظر في سياسة الترخيص بتأسيس بنوك إسلامية جديدة بما فيها الشركات التي تزاول العمل المصرفي الاسلامي والتي تكون تابعة للبنوك الكويتية التقليدية.

وأشار إلى ان تطبيق هذه السياسة سيؤدي إلى وجودثلاثة بنوك اسلامية منها بيت التمويل الكويتي وهو ماسيساعد على توفير مناخ المنافسة بالسوق المحلية في مجال العمل المصرفي الاسلامي.

وأكد المحافظ ان من شأن هذه السياسة تجنب اي تأثيرات سلبية لزيادة عدد البنوك الاسلامية التي يتم تأسيسهافي المرحلة الأولى من تطبيق القانون اضافة إلى توفير الفرصة لتنمية كوادر بشرية ذات خبرة في مجال العمل المصرفي الاسلامي وتكون محل طلب عند تأسيس بنوك اسلامية جديدة في مرحلة تالية :

وأضاف ان هذه السياسة تتيح امكان اختبار وتقييم التعليمات والسياسات الرقابية على البنوك الاسلامية انطلاقا من تجربتها على ارض الواقع خلال الفترة الأولى من التطبيق.

وأوضح ان ذلك من شأنه ايضاً اجراء مايلزم من تطوير في وسائل العمل وأساليب الرقابة للوصول إلى الصيغ المثلى في هذا المجال وبما يدعم نجاح البنوك الاسلامية كرافد من روافد النشاط المصرفي في الكويت.

في ضوء تعثر مشروع استيراد الغاز القطري عبر السعودية

الكويت تبني مصفاة تكرير رابعة بتكلفة ٢,٥ مليار دولار

الكويت - كونا: كشف مسؤول نفطي رفيع المستوى أن اجراءات فعلية قد بدأتها شركة البترول الوطنية لتنفيذ خطط تحديث المصافي النفطية الثلاث في الكويت بتكلفة قد تصل إلى مئات الملايين من الدولارات الأمريكية، وأضاف المسؤول الذي فضل عدم الكشف عن اسمه لوكالة الأنباء الكويتية (كونا) أن خطوات أخرى قد بدأت فعليا لإنشاء مصفاة رابعة لتكرير النفط في الكويت بتكلفة تصل إلى حوالي ٢,٥ مليار دولار أمريكي وقال أن الإسراع بهذا الاتجاه يزداد يوما بعد يوم في ضوء تعثر مشروع استيراد الغاز القطري عبر المملكة العربية السعودية والذي يبدو أن امكانيات نجاحة ضئيلة جدا إذا لم تكن معدومة.

وذكر أن مشروع التحديث وهو الثاني في برنامج تطوير المصافي يسعى إلى زيادة إنتاج المصافي إلى مليون برميل يوميا من المشتقات النفطية وزيادة نسبة الوحدات التحويلية وانتاج وقود أنظف بيئيا وتطوير بعض المنتجات الحالية.

أما مشروع المصفاة الجديدة والتي من المتوقع أن يبدأ العمل فيها في منتصف العام المقبل فإنها ستقام وفق أحدث النظم العالمية لتوفيرحاجة المصافي الأخرى من الطاقة النظيفة.

وأكد أن أقامة مصفاة جديدة أمر لا يمكن تفاديه إلا إذا أمكن الحصول على الغاز بتكلفة مناسبة وهذا أمر مازال مستبعدا حتي الأن

وقال إن الاهتمام الذي تبديه الدولة بالقطاع النفطي ازداد بقوة في السنتين الماضيتين مما أدى إلى تحسين القدرات والامكانيات النفطية لكل المستويات وأن الكثير من المشاريع المتعلقة بالتطوير والتحديث يجرى تنفيذها حاليا.

واداءه نسبيا يعتبر ممتازا إذا ماقورن في اداء اسواق المال المجاورة في الخليج العربي والدول العربية مما يعطي دافعا وحافزا للمساهمة فيه.

وقال إن مفهوم الصناديق العقارية ليس مفهوما جديدا عالميا ولكنه يعتبر حديثا نسبيا في الكويت حيث طرح بيت التمويل الكويتي اول صندوق عقاري قبل الاحتلال العراقي لدولة الكويت والذي تمت تصفيته بعد الاحتلال بحوالي ثلاث سنوات.

وبين ان عدد الصناديق العقارية في الكويت محدود مقارنة بباقي الصناديق الأخرى حيث يبلغ عددها الأن حوالي خمسة منها صندوق

قياساً بغيرها

الاستثمار العقاري التابع لشركة التمدين العقارية الذي طرحته في منتصف الستعينيات وصندوق الفرص العقارية الذي طرحته الشركة الكويتية للاستثمار وصندوق الدار العقاري الذي طرحته شركة دار الاستثمار قبل حوالي خمسة اشهر والصندوق العقاري للتطوير الذي طرحه البنك العقاري ومازال مفتوحا للاكتتاب فيه.

واوضح ابراهيم ان الصناديق العقارية في الكويت تنحصر في عدة نشاطات وقطاعات منها العقار الاستثماري والتجاري وبيع وشراء المجمعات الاستثمارية والتجارية وشراء اراض فضاء لتطويرها كمجمعات استثمارية تجارية او الاتجار بالبيع في هذه النوعية من الاصول.

انجزت شركة البترول الوطنية الكويتية **107** مشاريع خلال السنة المالية **2002 - 2003** توزعت بالتفاوت بين المكتب الرئيسي ومصفاة الشعيبة ، ومصفاة ميناء عبد الله والتسويق المحلي ، اضافة الى الصحة والأمن والسلامة.

وذكر تقرير صادر عن الشركة ان أهم المشاريع الرأسمالية التي تم الانتهاء من تنفيذها خلال السنة المالية المذكورة هو مشروع انشاء وحدة جديدة لإزالة الكبريت من زيت الغاز في مصفاة ميناء الأحمدي ، حيث قدرت طاقة هذه الوحدة بـ **70** الف برميل في اليوم، لمعالجة زيت الغاز المنتج في وحدات التقطير بالمصفاة. والحصول على المنتج عالي الجودة، بحيث لايتجاوز الكبريت فيه **45** جزءاً في المليون ، وبلغت تكلفة هذا المشروع حولي **31** مليون دينار.

الانتهاء من وحدة إزالة الكبريت في ميناء عبد الله في أكتوبر 2004

وأشار التقرير الى اهم المشاريع الجاري تنفيذها خلال السنة المالية 2002 - 2003 هي مشروع تحديث وحدتي إزالة الكبريت من متخلف التقطير الجوي باستخدام تكنولوجيا تبديل المواد الحفازة اثناء التشغيل في مصفاة ميناء عبد الله ، ومن المتوقع ان يحقق هذا المشروع زيادة الطاقة الاستيعابية لكل من وحدتي إزالة الكبريت من متخلف التقطير الجوي من 33 الف برميل الى42 الف برميل في اليوم ، اضافة الى دورة زمنية أطول تصل الى 15 شهرا بدلا من 11شهرا ، مع زيادة نواتج التقطير بحوالي 55٪ كما من المتوقع ان ينتج عن تنفيذ هذا المشروع زيادة في الأرباح تبلغ 15.8 مليون دينار في السنة ، على ان يتم الانتهاء من التنفيذ في اكتوبر 2004 ولفت التقرير الى ان المشروع الثاني هو تحديث وحدتي التقطير التفريغي في مصفاة ميناء عبد الله ، والذي يهدف الى الحصول على نوعية زيت غاز تفريغي ذي جودة افضل لتغذية وحدة التكسير الهيدروجيني ، إضافة الى منتج اثقل من زيت المتخلف التفريغي ، وافضل لوحدة التفحيم ، مايؤدي الى انتاج فحم أجود ، وذلك عن طريق اجراء التعديلات اللازمة لسحب منتج اضافي يسمى الغاز المهذب ، ومن المتوقع الانتهاء من تنفيذ هذا المشروع في مارس 2005 .

وكان المشروع الثالث هو زيادة الطاقة التشغيلية لوحدتي الكبريت رقم (4) ورقم (74) باستخدام تقنية حقن الهواء المشبع بالأوكسجين في مصفاة الشعيبة ، وذلك من 450 و 500 طن الى 700 طن في اليوم عن طريق اضافة التجهيزات اللازمة لحقن الوحدتين بالهواء المشبع بالأوكسجين وعمل التعديلات اللازمة من أجل تحسين اداء الوحدة رقم (4) اضافة الى رفع كفاءة مرجل التسخين بالحرارة المهدرة لانتاج بخار ذي ضغط يبلغ 475 رطلا / بوصة بدلا من 150 رطلا / بوصة في الوحدة رقم (74) ومن المتوقع الانتهاء من تنفيذها هذا المشروع في مارس 2004

وأوضح التقرير ان المشروع الرابع هو زيادة الطاقة الاستيعابية لوحدات استرجاع الكبريت باستخدام تقنية الهواء المشبع بالأوكسجين في مصفاة ميناء عبد الله ، مايساعد على زيادة الطاقة الاستيعابية للوحدة من 270 طنا إلى400 طن من الكبريت يومياً ، وذلك باستخدام تقنية تقوم على زيادة معالجة الغازات الحمضية من خلال استبدال الهواء العادي بهواء مشبع بالأوكسجين ، ومن المتوقع الانتهاء من التنفيذ في اكتوبر2004

وذكر التقرير ان المشروع الرابع هو تنفيذ نظام الادارة الشاملة لشركة البترول الوطنية الكويتية ، وذلك بتنفيذ افضل حزمة برامج آلية مع أقصى تكامل ممكن في مجالات المالية وادارة الصيانة اضافة الى ادارة المواد والخامات ومن المتوقع الانتهاء من التنفيذ في مارس 2004 .

اما المشروع الخامس فهو انشاء مبنى رئيسي جديد لشركة البترول الوطنية الكويتية ، يضم حوالي 1000 موظف يشغلون حاليا 4 مبان متباعده في مدينة الكويت ، ومن المتوقع الانتهاء من التنفيذ في اغسطس 2004 .

واشار التقرير الى ان المشروع الخامس هو انشاء رصيف جديد واعادة تأهيل رصيف الشحن الشمالي في مصفاة ميناء الأحمدي للبقاء في الخدمة مدة 15سنة مقبلة ، أضافة الى القيام بالإصلاحات اللازمة للرصيف الجنوبي وتأهيله للبقاء خمس سنوات فقط ، وهي المدة المتوقعة للانتهاء من الرصيف الجديد، ومن المتوقع الانتهاء من اعادة تأهيل الرصيف الشمالي في سبتمبر 2004 في حين ان

البترول الوطنية أنجزت 107 مشاريع

الانتهاء من انشاء الرصيف الجديد سيكون في سبتمبر 2003 .

ويهدف المشروع السادس إلى تعزيز قدرة التسويق المحلي على تزويد وتوزيع بنزين السيارات، ويهدف الى تعزيز الأنظمة الحالية لنقل منتجي البنزين الممتاز والخصوصي من مصفاتي ميناء الأحمدي والشعيبة الى مستودعي التسويق المحلي في الأحمدي وصبحان ، وذلك تلبية للطلب المتزايد على هذه النوعية من الوقود في السوق المحلي ، ومن المتوقع الانتهاء من هذا المشروع في يناير 2006.

ولفت التقرير الى ان المشروع السابع هو إنشاء محطات تعبئة وقود جديدة ، وذلك بواقع 25 محطة لتزويد الوقود تم تشغيل 7منها ، ويتوقع الانتهاء من المحطات الجديدة الباقية وعددها18في مارس 2005.

في حين ان المشروع الثامن هو تحديث غرف التحكم المركزية في مصفاة الشعيبة وفقا للمواصفات القياسية

في 2002 / 2003

العالمية حيث سيتم تجهيزها بمعدات حديثة مقاومة للانفجار ، ومن المتوقع الانتهاء من هذا المشروع في اغسطس 2003

واختتم التقرير بالاشارة الى ان المشروع التاسع والاخير هو اعادة اعمار الوحدات المدمرة في مصفاة ميناء الاحمدي ، حيث قامت الشركة بجهود كبيرة للتغلب على الاضرار الجسيمة التي تعرضت لها المصفاة جراء االحادث المؤسف في 26 يونيو 2000 والذي ترتب عليها توقف المصفاة لفترة طويلة ، وتم الانتهاء من اعادة بناء وحدة التكرير رقم (5) وبناء وحدة جديدة لاسترجاع غازات الشعلة ، ومن المتوقع الانتهاء من الوحدتين الجديدتين لإصلاح (النافثا) بالعالم المساعد في نوفمبر المقبل.

يقدم عدة قروض للمساهمة في حل المشكلة الاسكانية

البنك العقاري يقدم قرضا للوافدين دون استقطاع الفوائد مقدما

الكويت- كونا: قال مدير قروض السكن الخاص في البنك العقاري الكويتي عادل الرومي أن البنك سيقوم بتوفير خدمة جديدة له في السوق المحلي تتعلق بتقديم قروض للوافدين في الكويت باسم (القرض الوافد) بدون استقطاع الفوائد مقدما.

وذكر الرومي في لقاء مع وكالة الأنباء الكويتية كونا أنه بإمكان الوافد الاستفادة من القرض الذي يبدأ من ألفي دينار كويتي لغاية ١٠ آلاف بقسط يبدأ من ٤٠ ديناراً كويتيا ومدة سداد تصل إلى ٥ سنوات.

وحول أوضاع السوق العقاري قال الرومي أن سوق العقار وقبل حدوث الأزمة الأخيرة ووقوع الحرب على العراق كان يتميز بالانتعاش وبعد انتهاء الحرب وهدوء الأوضاع ارتفع الطلب على العقار بشكل كبير.

وأفاد أن النسبة التي تم تحقيقها لمحفظة القروض السكنية خلال فترة الستة أشهر الماضية بلغت زيادتها نحو ٢٠ في المائة مبينا أن النمو المتزايد للصندوق يرجع إلى زيادة الاقبال على القروض وأخرها القرض الوافد.

وبين الرومي أن المشكلة الاسكانية في الكويت تتطلب الكثير من العمل لمعالجتها مطالبا وزارة الاسكان بدراسة المشاريع الاسكانية التي تتعلق بالبناء الرأسي (البنايات الكبيرة) والتي من خلالها يمكن استغلال المساحات بشكل أفضل مع التأكد من توفير الخدمات الكاملة للمواطنين.

وذكر الرومي أن البنك يقدم عدة قروض للمساهمة في حل المشكلة الاسكانية عديدة سواء لشراء منزل أو شقة سكنية ويمنح القروض للمواطنين (الموظفين والموظفات والمتقاعدين) وأبناء دول مجلس التعاون والوافدين المقيمين في الكويت حسب الشروط المتفق عليها.

وأضاف أن البنك يمنح أيضا عدة قروض مثل (القرض المميز) لتمويل شراء سكن خاص أو شراء أرض فضاء أو ترميم السكن الحالي وغيرها بمبلغ يصل إلى ٥٠ ألف دينار ومن دون الحاجة إلى رهن العقار ولمدة سداد تصل إلى ١٥ عاما.

وأفاد الرومي بأن هناك كذلك (قرض الصفوة) للسكن الخاص والذي يصل إلى حوالي ٨٥ دينار كحد أقصى لمدة٢٠ عاما من دون رهن و٢٥ عاما مع رهن مؤكد أن قيمه القسط تكون على حسب ملاءة العميل وراتبة مع امكانية السماح بدمج راتبين للأقارب من الدرجة الأولى إلى جانب إمكان المتقاعدين ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي أيضا الحصول على هذا القرض.

وقال أن البنك يمنح عدة خدمات وتسهيلات للعملاء المقترضين منها فترة سماح لدفع الأقساط المستحقة لمدة ١٢ شهراً للعملاء الذين ينوون تكملة بناء بيوتهم أو الترميم.

وأوضح الرومي ان الهدف من فترة السماح هو عدم تحمل العميل أعباء مالية إضافية عند عملية تكملة البناء أو الترميم.

وبين أن البنك يمنح أيضا عملاء البنك خدمات أخرى والمتمثلة في خدمة التأمين على المنزل ولمدة خمس سنوات ضد الحريق والسرقة إلى جانب إمكانية تأجيل أقساط العميل في حال طلبة لظروف ما بعد دراسة الحالة، وأشار الرومي إلى أن من الخدمات التي يقدمها البنك العقاري أيضا لعملائه خدمة المشورة والنصح للمواطن من قبل اتخاذ قراره لشراء البيت من قبل مهندسين ومتخصصين مبينا أن هذه الخدمات يمتاز بها البنك العقاري كونه بنكاً متخصصا بالعقار ويمنح القروض العقارية.

وقال الرومي أن البنك أضاف خدمة التأمين على العملاء كأحد أهم مرفقات القرض المميز الجديد حرصا منه على تجنيب المقترضين وعائلاتهم تبعات الدين في حالة الوفاة والعجز بنوعية الكلي والجزئي.

وبين أن البنك يوفر كذلك بطاقات فيزا الأئتمانية ذهبية أو فضية مع بطاقة التأمين للسفر والتي تشمل على عدة خدمات منها التعويض على فقدان الأمتعة أثناء السفر مشيرا إلى أن هناك كتيبات إرشادية متوفرة عن جميع الخدمات حتى الارشاد في عملية البناء.

يذكر أن البنك العقاري تأسس عام ١٩٧٣ بهدف تمويل قطاع العقار والذي يعتبر القطاع الثاني من حيث الأهمية بعد النفط في دولة الكويت وقد بدأ البنك بمنح القروض السكنية في عام ١٩٩٢

في تقرير بيت الاستثمار العالمي (غلوبل) عن الحساب الجاري (الجزء الرابع)

اوضح تقرير بيت الاستثمار العالمي (غلوبل) عن الحساب الجاري في جزئه الرابع ان الأرقام الاولية توضح بان الفائض التجاري في الربعين الأولين من العام 2002 لم تضف ارقام كبيرة من خلال إيرادات تصدير النفط. فقد شهدت إيرادات الربعين الأولين من العام الماضي انخفاضا في بالمقارنة مع تلك المسجلة خلال نفس الفترة الزمنية من العام السابق ، مع ان هناك تطورا من ربع إلى أخر بلغ نسبته 21 في المائة في حين شهدت سلة اسعار اوبك هبوطا خلال شهر فبراير لتسجل ما يعادل 18,89 دولار للبرميل . إلا ان النصف الثاني من العام 2002 شهد تحسنا ملحوظا في اسعار النفط بسبب شن الولايات المتحدة الحرب على العراق خلال شهري اغسطس وسبتمبر الامر الذي ساعد على ارتفاع اسعار النفط والذي بدوره ساعد على ارتفاع الفائض التجاري للكويت والدليل على ذلك هو أن مؤشر اسعار برنت الذي اظهر ارتفاعا مقداره 1,27 دولار للبرميل من الربع الثاني الى الثالث من العام 2002 وسجلت العائدات النفطية في نهاية العام 2002 انخفاضاً بأكثر من 6,9 في المائة عن المسجل في عام 2001 بسبب التباطؤ الاقتصادي العالمي في العام الماضي.فقد سجلت الصادرات النفطية لعام 2002 ما مقداره 4,273 مليون دينار كويتي بالمقارنة مع العام 2001 والذي سجل 4,591 مليون دينار كويتي.

الميزان التجاري ينخفض العام الماضي ٢١ في المئة مسجلاً والأرقام الأولية تظهر انخفاض ٤٩ في المئة في

وتابع التقرير أن الانخفاض الذي أشير إليه في الايرادات النفطية كان السبب الرئيسي للانخفاض الذي شهدته اجمالي الصادرات حيث احتلت الصادرات النفطية أكثر من ٩٠ في المائة من هذه الايرادات، الأمر الذي أدى إلى جعل الاقتصاد ضعيفاً أمام مواجهة اضطرابات أسعار النفط، ومن ناحية أخرى تمكنت الصادرات غير النفطية من تسجيل ارتفاع ملحوظ في عام ٢٠٠٢ وذلك بعد الانخفاض الذي كانت قد سجلته خلال العام ٢٠٠١ والمعادل بنقطتين مئويتين. وتتكون الصادرات الغير نفطية من عشرة أقسام استناداً إلى تصنيف SITC وأكبر قسم من ناحية قيمة البضائع المصدرة هي المنتجات الكيماوية والتي إحتلت أكثر من ٥٠ في المائة من الصادرات غير النفطية في العام ٢٠٠٢ . ويذكر أن الصادرات غير النفطية قد سجلت ارتفاعاً يعادل ٥,٣ في المائة لتصل إلى ٤١٠ ملايين دينار كويتي، بالمقارنة مع ٣٨٩ مليون دينار كويتي في العام ٢٠٠١ ولفت تقرير « غلوبل » إلى أن معدلات الاستيراد استمرت بارتفاع ثابت خلال السنة لتسجل ما يعادل ٢,٤٥٣ مليون دينار في نهاية العام ٢٠٠٢ بالمقارنة مع ٢,١٦١ مليون دينار المسجلة في العام ٢٠٠١ ، أي بزيادة تعادل ١٣,٥ في المائة. وتأتي الواردات من عشرة أصناف متنوعة، استناداً إلى تصنيف SITC ، والقسم الأكثر بروزاً بالنسبة لقيمة السلع المستوردة هي آلات ومعدات النقل، الغذاء والماشية. وتأتي الواردات من مناطق عدة، إلا أن لدى الكويت روابط وثيقة مع كل من الولايات المتحدة، أوروبا والدول الأسيوية، حيث مثلت استيرادات الكويت من هذه المناطق ما يقارب ٨٢ في المئة من قيمة البضائع المستوردة في عام ٢٠٠١ ، فيما شهد التبادل التجاري مع الدول العربية الأخرى ارتفاعاً بنسبة قليلة بلغت ٢,٩ في المائة بين العامين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ والبضاعة المفردة الأكثر أهمية من حيث القيمة والتي تم استيرادها كانت آلات ومعدات النقل، فقد مثلت أكثر من ٣٧ في المئة من القيمة السنوية من البضائع المستوردة.

وتوضح الأرقام الأولية المعطاه من قبل بنك الكويت المركزي انخفاضا في الحساب الجاري في العام ٢٠٠٢ ، ونتيجة إلى الانخفاض في الميزان التجاري، انخفض الحساب الجاري بنسبة ٤٩ في المئة في عام ٢٠٠٢ ليصل إلى ١,٢٨٢ مليون دينار بالمقارنة مع

٢,٥٥٣ مليون دينار المسجلة في العام ٢٠٠١ ، وجزءاً من الانخفاض في الميزان التجاري، أتى بسبب الانخفاض في العائد من الاستثمار والذي أدى إلى انخفاض الحساب الجاري في العام ٢٠٠٢ .

ويعزى السبب في الانخفاض في العائد من الاستثمار نتيجة إلى الانخفاض في معدلات الفائدة العالمية

٢,٢٣٠ مليون دينار الحساب الجاري

وأسواق الأسهم الضعيفة حول العالم، الأمر الذي أدى الى خفض العائدات إلى ما يعادل ٣٣ في المائة خلال العام ٢٠٠٢ ، مع أن العلم بأن استثمارات الحكومة الخارجية من خلال الاستثمارات الخارجية للمؤسسات، مثل الهيئة العامة للاستثمار، مؤسسة البترول الكويتية وبنك التسليف والادخار...إلخ

وارتفعت التحويلات خلال السنة مما أدى إلى توسيع مستوى الانخفاض في الحساب الجاري، فيما توقعت وكالة اكونومكس انتلجنس يونت (EIU) أن تحويلات العمالة الأجنبية وصلت إلى ٥٨٥ مليون دينار كويتي.

وتشير التوقعات إلى أن العائدات من الصادرات الكويتية سترتفع في العام ٢٠٠٣ ، نتيجة لارتفاع إنتاج النفط بالرغم من توقعات تراجع أسعار النفط عن مستوياتها التي كانت عليها في العام ٢٠٠٢ وتتوقع وكالة EIU ارتفاعاً في الاستهلاك الحكومي، والذي سيؤدي بدوره إلى ارتفاع مستويات الإنفاق على عمليات الاستيراد، إلا أن ضعف الاستهلاك الخاص سيقلل من الصرف على الاستيراد.

ونتيجة لذلك فإنه من المتوقع أن يشهد الفائض التجاري نمواً، واستناداً إلى توقعات وكالة EIU التي تشير إلى زيادة محتملة في الدخل المدين. في حين أن الدخل الائتماني من المتوقع له بأن يظل بلا تغير بسبب انخفاض معدلات الفائدة العالمية المتأثرة سلباً من ارتفاع الأصول العالمية تماشياً مع الدخل النفطي المرتفع. ويتوقع أن يظل العجز في التحويلات مرتفعاً بسبب بعد احتمالي تخفيض أعداد العمالة الأجنبية في القوى العاملة.

وشهد العجز في كل من الحساب المالي ارتفاعاً بسيطاً في عام ٢٠٠٢ بينما انخفض الفائض في حساب رأس المال من ٨٩٩ مليون دينار في العام ٢٠٠١ إلى ٥٠٧ ملايين دينار في العام ٢٠٠٢، وذلك لاستلام الكويت دفعات أقل من دفعات العام الماضي من تعويضات الأمم المتحدة، في حين شهد الحساب المالي انخفاضاً في التدفقات الخارجية، لأن الاستثمارات المباشرة وعلى خلاف مستواها في عام ٢٠٠١ سجلت تدفقاً داخلياً إيجابياً يعادل ٤٩ مليون دينار بالمقارنة مع التدفقات الخارجية البالغة ١٥٧ مليون في العام السابق، في حين شهدت محافظ الاستثمار انخفاضاً في تدفقاتها الخارجية وصولاً إلى ٩٨٦ مليون دينار بالمقارنة مع التدفقات المسجلة في العام ٢٠٠١ والتي بلغت آنذاك ٢,٢٨٣ مليون دينار.

الفائض التجاري

الأرقام بمليون د.ك	1999	200	2001	2002
إجمالي الصادرات	3,721	5,975	4,980	4,683
الصادرات النفطية	3,357	5,578	4,591	4,273
الصادرات غير النفطية	364	397	389	410
اجمالي الاستيراد	2,042	1,979	2,161	2,453
الميزان التجاري	1,679	3,996	2,819	2,230

المصدر : بنك الكويت المركزي

زيادة مخزونات الكويت الهائلة من خلال التقنيات التكنولوجية

المنامة- كونا: افتتح رئيس الوزراء البحريني الشيخ خليفة بن سلمان آل خليفة مؤتمر ومعرض الشرق الأوسط للنفط والغاز (ميوس ٢٠٠٣) خلال شهر يونيو الماضي.

وتجول الشيخ خليفة في المعرض بعد الافتتاح حيث زار جناح مؤسسة البترول الكويتية وأطلع على مجهودات ونشاطات المؤسسة وبالذات الجهود التي بذلها فريق الإطفاء الكويتي في إطفاء آبار النفط العراقية المشتعلة لدى بدء حرب تحرير العراق.

وأشاد رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة نفط الكويت المهندس أحمد العريبد بزيارة الشيخ خليفة موضحا أنه أبدى إعجابه بمجهودات المؤسسة المتنوعة ومشاركة الكويت الدائمة والمستمرة في المعرض والمؤتمر السنوي الذي يقام في البحرين منذ عام ١٩٧٧ لعرض استخداماتها التقنية النفطية واهتماماتها وخططها إلى جانب الشركات الخليجية الأخرى لتطوير القطاع النفطي الخليجي.

وأشار العريبد وهو أيضا عضو في مجلس إدارة المؤسسة إلى أن قطر أظهرت مدى زيادة كمية إنتاجها بكميات كبيرة باستخدامها التقنيات الحديثة حيث أصبحت تنتج حاليا ٧٠٠ ألف برميل بعد أن كانت قبل سنوات معدودة تنتج ٤٠٠ ألف برميل.

وأشار العريبد إلى أن الكويت تنتج حاليا مليوني برميل ولديها القدرة الكبيرة على إنتاج أكبر من ذلك متى ما أرادت إلا أنها تأخذ دائما باعتبارها احتياجات السوق النفطية العالمية إضافة إلى أنها تملك مخزونا نفطيا هائلا مثل السعودية.

وحول الجهود التي تبذلها المؤسسة قال إنها ممثلة بشركة نفط الكويت تعمل حاليا على زيادة المخزون النفطي للكويت من خلال الاستخدامات والتقنيات التكنولوجية الحديثة التي تقوم بها الشركات المتخصصة العالمية وجلبها إلى منطقة الخليج لاسيما أن الكويت لديها مخزون يقدر بـ٩٥ مليار برميل.

وأوضح أن هناك طرقا عديدة تستخدمها الكويت لزيادة مخزونها النفطي سواء من خلال عمليات الاستكشافات والتنقيب أو استخدام التقنيات الحديثة وعدم الركون إلى ما لدينا من علم ومعرفة عن هذه الصناعة ولذلك فإن هناك الكثير من الابتكارات والاستكشافات تحصل بين حين وأخر مشيرا إلى أن قبل ثلاثين سنة مثلا لم تكن تعرف المسوحات الزلزالية الثلاثية الأبعاد التي أصبحت الأن مسوحات رباعية الأبعاد.

وقال إن مثل هذه المسوحات تعرف بشكل أكبر طبيعة المكامن النفطية وتساعد المهندسين المعنيين على اتخاذ قرارات أفضل علاوة على عمليات الإنتاج التي كانت بالسابق فقط عمودية والأن أصبحت عمودية وأفقية وهو ما يساعد بشكل أكبر بكثير على زيادة الإنتاج ولذلك فإن المؤتمرات تتبادل فيها الخبرات التقنية الفنية للمختصين.

من جهته قال مدير مجموعة المنطقة المقسومة في شركة نفط الكويت وعضو اللجنة المنظمة للمؤتمر المهندس علي الشمري إن جمعية مهندسي البترول العالمية ومقرها في أمريكا دأبت على تنظيم مثل هذه المؤتمرات وورش العمل للتباحث في شأن الصناعات النفطية والغاز المتخصصة.

وأوضح الشمري أن المساعدين التنفيذيين للعضو المنتدب في الشركة فاروق الزنكي وعبد الحسين شعب تقدما بأوراق عمل إضافة إلى ١٤ ورقة فنية يشارك فيها فنيون من الشركة إضافة إلى مشاركة معهد الكويت للأبحاث العلمية وقسم هندسة البترول في أحد المعاهد التطبيقية والشركة الكويتية لنفط الخليج وقال إنه يصاحب المؤتمر معرضا يعد فرصة ثمينة للاستفادة مما تقدمة كبريات الشركات النفطية العالمية في عرضها لأحدث وسائل التكنولوجية في مجال الصناعة النفطية فضلا عن أنها فرصة لتبادل الخبرات بشأن الاستكشافات والإنتاج وتكنولوجيا المعلومات.

وأضاف أن ما يقارب من ٥٠ مهندسا وفنيا كويتيا يشاركون في المؤتمر والمعرض خاصة أن الكويت تعمل الأن ضمن خطة استراتيجية للاستفادة من التطورات التكنولوجية للعقدين المقبلين التي تتضمن مضاعفة الإنتاج إلى أربعة ملايين برميل.

ويشارك في مؤتمر (ميوس) نحو ١٥٠ شركة تقدمت بنحو ١٩٠ ورقة عمل سيناقشها كبار الخبراء الدوليين الذين يمثلون ٢٣ دولة مشاركة.

العريبد: الكويت تنتج مليوني برميل نفط يوميا ولديها القدرة على إنتاج أكبر

أكد أن الصندوق الكويتي هو الذراع الأساسية لعلاقات الكويت الخارجية

بيروت- كونا: اعرب مدير عام الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية بدر الحميضي في حديث صحفي نشر في بيروت عن اعتقاده بأن الكويت لن تتخلي عن المساهمة في اعادة اعمار العراق.

وقال الحميضي في حديث لمجلة (الصياد) اللبنانية «ليس هناك حكومة عراقية اليوم بل إدارة أمريكية ومع وجود حكومة عراقية سيكون هناك اجتماع في اطار خطة استراتيجية للقيام باعادة اعمار العراق وأن الكويت التي تشارك في اعادة اعمار أفغانستان لن تتخلى عن المساهمة في اعادة اعمار العراق»

الحميضي: الكويت لن تتخلى عن المساهمة في إعادة إعمار العراق

وعن مشاريع الصندوق الكويتي في لبنان أكد الحميضي أن «مشاريعنا تسير وأكبرها مشروع الليطاني وهناك مشاريع الكهرباء والماء ومطار بيروت والعديد من الطرق والمستشفيات واعادة اعمار الجنوب»

وذكر أن الصندوق لم يترك أي قطاع في لبنان إلا وساهم فيه من خلال المنح الحكومية أو القروض مؤكدا تعاون الصندوق مع الحكومة اللبنانية لإجراء المناقصات والتنفيذ عبر مكتب الصندوق في لبنان مباشرة.

وأوضح أن الصندوق الكويتي للتنمية لا يقدم شيئا عينيا أو نقديا بل يساهم بقروض عبر مشاريع مباشرة.

وحول ما إذا كانت مشاريع الصندوق ستتأثر على خلفية الأزمة اللبنانية- الكويتية الأخيرة قال الحميضي «لا شك في أنكم سمعتم تصريحات النائب الأول لرئيس مجلس الوزراد ووزير الخارجية الشيخ صباح الأحمد الصباح وكبار المسؤولين في الكويت أنها كانت سحابة صيف وأنقشعت»

وأكد الحيمضي أن الصندوق الكويتي هو الذراع الأساسية لعلاقات الكويت الخارجية معربا عن افتخاره بهذه المؤسسة التي تمثل الدبلوماسية الكويتية منذ أكثر من ٤٢ عام تلت الاستقلال.

وأوضح الحميضي أن سياسة الصندوق تنطلق في اللقاء مع العالم الخارجي ومن مبدأ تعامل دولة الكويت مع الأخرين من نواح إنسانية ودستورية مشيرا إلى أن الصندوق الكويتي للتنمية يتعامل الأن مع ٩٩ دولة في العالم بتقديم قروض ميسرة.

ورداً عن سؤال عما إذا كانت تداعيات غزو النظام العراقي السابق للكويت أفرزت إعادة نظر الصندوق بسياسة الأقراض لبعض الدولة العربية قال الحميضي أن «الصندوق لم يستخدم كما حصل بعد الغزو».

وأعرب الحميضي عن اعتقاده بأن « الدول التي وقفت مؤيدة لنظام صدام حسين سوف يلعنها التاريخ وتلعنها الأجيال القادمة»

لنا موقف من بعض الدول التي تنكرت للجميل ووقفت مؤيدة لصدام حسين

وأضاف «الان سيكون لنا موقف أخر من بعض الدول التي تنكرت للجميل وسيكون لوزير الدولة للشؤون الخارجية الشيخ الدكتور محمد اصباح دور يلعبه في تحديد علاقاتنا بهذه الدول»

وذكر أنه «تم تعديل الصندوق الكويتي حيث أصبح وزير الدولة للشؤون الخارجية هو الذي يرأس مجلس إدارته بدلا من وزير المالية في السابق ووكيل وزارة الخارجية عضو وبالتالي أصبح هناك ربط أكبر بين السياسة الخارجية والصندوق فهو أهم أدوات السياسة الخارجية للكويت»

وأكد الحميضي أن قروض الصندوق خارج دولة الكويت لا تؤثر على مشاريع التنمية داخل الكويت.

وقال مدير عام الصندوق الكويتي للتنمية أن ما صرفه الصندوق من قروض واستثمارات على مدى ٤٢ سنة جاء نتيجة الاكتفاء الذاتي للصندوق وأن هذا الأمر لا يشكل أعباء أضافية على كاهل الدولة موضحا أن هذه الأموال لا تصرف على حساب المواطن الكويتي ولا على حساب التنمية.

SIMS وقعت اتفاق تعاون مع اتحاد الصناعات العراقي

لإيجاد فرص استثمار مباشر وإشراكه في المشروعات وتمثيله بالكويت

أبرمت شركة النظم الصناعية والإدارية المتخصصة SIMS اتفاق تعاون مع اتحاد الصناعات العراقي، وتقوم بموجبه الأولى بتسهيل مهمة الثاني في الكويت وإيجاد فرص استثمار مباشر له وإشراكه في المشروعات، ورعداد الدراسات الاقتصادية وتأهيل تلك المشروعات للحصول على أي من علامات المطابقة العالمية، فضلا عن تمثيل الاتحاد لدي الجهات المتخصة بهذا الشأن

واتفق الطرفان فإن على أن «تكون شركة النظم الصناعية والإدارية المتخصصة او ما ينوب عنها هى الممثل الرسمي لاتحاد الصناعات العراقي والفروع العاملة تحت اسمه، واللجان الدائمة المنبثقة عنه لدى شركات القطاع الخاص والمؤسسات المالية والمختصة بالاستثمار، وكذلك تقوم بتسويق المشروعات الصناعية والتجارية يمثله تعميم طلبات شركات النظم الصناعية والإدارية للشركات الأعضاء في الاتحاد أو غيرها بغرض القيام بعمليات التأهيل للشركات والمؤسسات العراقية للحصول على هذه العلامات، وفي هذا الإطار أكد رئيس مجلس إدارة شركة النظم جمال المباركي أن الاتفاق «يعتبر خطوة للأمام من أجل مد الجسو التي انقطعت لفترة من الزمن بين الكويتيين عن الفرص الاستثمارية في العراق، لافتا إلى أن المركز يعتبر نقطة إنطلاق لرجال العمال العراقيين الرابين بإقامة مع نظرائهم الكويتيين وذكر أن الشركة ستكون حقلة الوصل بين العديد من فرص الاستثمار في العراق والمستثمرين في الكويت.

وأعلن المباركي أن شركة النظم الصناعية والإدارية المختصة ستنظم معرضاً كبيراً للصناعات

مركز خاص لرجال الأعمال العراقيين وإصدار الزيارات التجارية

والحرفية على المستويات العلمية والقدرات الانتاجية، وكل ما يتعلق بمشروعات واجراءات اعادة اعمار العراق في المرحلة الحالية على قطاع المستثمرين الكويتيين من الشخصيات العامة أو الاعتبارية كالشركات والمؤسسات الاستثمارية والأفراد من الكويتيين أو المقيمين الراغبين في الاستثمار لإعادة إعمار العراق، وألزم الاتفاق اتحاد الصناعات العراقي بـ«توفير البيانات والمعلومات عن المشروعات والصناعات المراد طرحها للاستثمار في السوق الكويتي بالدقة المتناهية بما يكفل حقوق المستثمرين الذين سترشحهم شركة النظم الصناعية والإدارية للاستثمار بأي من المشروعات المطروحة».

ووافق الطرفان على أن «تبادر شركة النظم الصناعية والإدارية إلى إنشاء مركز خاص لرجال الأعمال العراقيين من منتسبي الاتحاد أو ذوي العلاقات التجارية والصناعية مع الاتحاد أو من يرشحه أو يوفده للكويت في مهمة بمعرفتها على أن تتولى الشركة إدارته بمعرفتها وبجهاز من موظفيها».

فما سيقوم المركز بـ«إصدار أذونات الزيارة التجارية وفقا للقوانين والتعليمات الخاصة بوزارة الداخلية الكويتية والتنسيق لحجز الفنادق طوال مدة الزيارة، وتحديد مواعيد الزيارات مع الجهات المعنية التي يرغب بها رجال الأعمال والتنسيق في شأن الاجتماعات، إضافة إلى تأمين وسائل التنقل طوال مدة الإقامة في الكويت، والقيام بالأعمال الإدارية الروتينية في حال عقد صفقات تجارية خلال هذه الزيارات، أو أي أعباء إضافية تستوجبها طبيعة العلاقات بين الطرفين مما يؤدى لمصلحة تطوير العمل والأنشطة المشتركة بين الطرفين.

ويتضمن الاتفاق «التزاما يقضي بتوفير مقر مؤقت في المقر الرئيسي للطرفين في الكويت والعراق لاستخدامات موظفي ومنتسبي كل منهما إذا ما دعت الحاجة لإنجاز أي من الأعمال والمشروعات المتعقلة بالأنشطة المشتركة لهما» في حين يلزم الاتفاق اتحاد الصناعات العراقي بـ «ضمان حقوق المستثمرين الكويتيين أو المقيمين في الكويت الذي يستثمرون أموالهم في المشروعات العراقية بما يحقق دخول رؤوس الأموال وخروج الأرباح أو أى عائدات مالية تنتج ضمن المشروعات التي تسوقها شركة النظم الصناعية والإدارية المتخصصة وفقا للقوانيين النافذة».

وشدد الاتفاق على أن تعمل شركة النظم على اختيار الجهات المانحة لأي من علامات المطابقة العالمية وبما تراه مناسبا لتحقيق الغاية من الحصول على أي من هذه العلامات» مشيرا إلى أنه «يتعين على اتحاد الصناعات العراقي أو من والاستثمارات الكويتية في العراق بالاتفاق مع اتحاد الصناعات العراقي موضحا أننا بانتظار استتباب الأمن في العراق لتنفيذ هذه الخطوة مشددا على أن الشركات ستضع خبرتها الكبيرة ودراسات الجدوي لخدمة رجال الأعمال العراقيين والكويتين.

ومن جانبه أوضح الأمين العام لاتحاد الصناعات العراقي ورئيس مجلس إدارة بنك الاتحاد الصناعي للاستثمار- طلال طلعت «أن الكويت بحكم المزيه التي تمتلكها يجب أن تكون لها الأفضلية في مشروعات الاستثمار في العراق لا سيما أن الموقع الجغرافي وترابط شبكات النقل والطرق تخدمها إضافة إلى العلاقات التاريخية بين الشعبين».

وأشار إلى أن اتحاد الصناعات العراقي مؤسسة اقتصادية استشارية بموجب القانون وهي قائمة منذ العام ١٩٥٦، ومهمته الدفاع عن النشاط الصناعي الخاص بالعراق، مبينا أنها ولأجل ذلك تقوم بتمثيل النشاط الخاص داخل العراق وخارجه

وأكد طلعت أن «اتحاد الصناعات العراقي لم ينقطع عن العمل رغم الظروف التي أحاطت به والصعوبات التي واجهة لكونه يمثل النشاط الخاص، مشيرا إلى أن «الحركة التجارية لم تتوقف عن العمل بشكل أو بآخر ولذ واكب الاتحاد استمرار نشاطه في السوق ولو كان جزئيا في هذه المرحلة.

ودعا طلعت إلى «دراسة السوق العراقي وإيجاد موطن قدم للمستثمرين فيه» لافتا إلى أن كثير من الدول المجاورة للعراق سبقت رجال الأعمال الكويتين إلى السوق العراقي ولذا أرجو أن يكون التردد أو الخوف من عدم الاستقرار الأمني حائلا من دون التمسك بفرص الاستثمار في العراق.

في ضوء تعثر مشروع استيراد الغاز القطري عبر السعودية

الكويت تبني مصفاة تكرير رابعة بتكلفة ٢,٥ مليار دولار

الكويت- كونا: كشف مسؤول نفطي رفيع المستوى أن اجراءات فعلية قد بدأتها شركة البترول الوطنية لتنفيذ خطط تحديث المصافي النفطية الثلاث في الكويت بتكلفة قد تصل إلى مئات الملايين من الدولارات الأمريكية، وأضاف المسؤول الذي فضل عدم الكشف عن اسمه لوكالة الأنباء الكويتية (كونا) أن خطوات أخرى قد بدأت فعليا لإنشاء مصفاة رابعة لتكرير النفط في الكويت بتكلفة تصل إلى حوالي ٢,٥ مليار دولار أمريكي وقال أن الإسراع بهذا الاتجاه يزداد يوما بعد يوم في ضوء تعثر مشروع استيراد الغاز القطري عبر المملكة العربية السعودية والذي يبدو أن امكانيات نجاحة ضئيلة جدا إذا لم تكن معدومة.

وذكر أن مشروع التحديث وهو الثاني في برنامج تطوير المصافي يسعى إلى زيادة إنتاج المصافي إلى مليون برميل يوميا من المشتقات النفطية وزيادة نسبة الوحدات التحويلية وانتاج وقود أنظفة بيئيا وتطوير بعض المنتجات الحالية.

أما مشروع المصفاة الجديدة والتي من المتوقع أن يبدأ العمل فيها في منتصف العام المقبل فإنها ستقام وفق أحدث النظم العالمية لتوفيرحاجة المصافي الأخرى

بحثت في المغرب سبل التعاون بين البلدين

العنجري

الخطة الوطنية للنهوض بالسياحة في الكويت نهاية العام

الرباط- كونا: قالت الوكيل المساعد لشؤون السياحة الكويتية نبيلة العنجري أن الخطة الوطنية للنهوض بالقطاع السياحي في دولة الكويت ستكون جاهزة في نهاية عام ٢٠٠٣

وأضافت العنجرى في تصريح لوكالة الأنباء الكويتية «كونا» على هامش سلسلة لقاءات أجرتها في الرباط مع عدد من المسؤولين المغاربة من قطاع السياحة تمحورت حول سبل تعزيز التعاون بين البلدين أن الخطة ستتضمن التصورات النهائية حول آليات التنفيذ والأهداف المتعين بلوغها لتصبح الكويت قريبا قطبا سياحيا إقليميا.

وابرزت دور الكويت السياحي السابق في منطقة الخليج العربي واهتمامها بالقطاع السياحي وانضمامها كعضو في منظمة السياحة العالمية منذ ١٩٧٥

وأشارت إلى أن كل الظروف مهيأة للكويت في الوقت الراهين للانطلاق في تطوير القطاع السياحي بالمفهوم الواضح والعميق ولتصبح قطبا سياحيا هاما في منطقة الخليج خصوصا سياحة المؤتمرات والندوات والمعارض.

غير أن العنجري أكدت أن الكويت لا تسعجل الأمور وتسعى للاستفادة من التجارب المحيطة لانجاز انطلاق سياحية هامة وثابتة مبرزة وجود تشاور مستر وتبادل للأراء والخبرات من خلال لجنة السياحة في مجلس التعاون الخليجي وفي إطار جامعة الدول العربية

وقالت إن التدفقات السياحية أصبحت حاليا مصدرا هاما للدخل يقدر بالملايين مشددة على ضرورة أن يكون لدولة الكويت موقع قدم في القطاع السياحي ركزت حول تبادل الخبرات المغربية في المجال وايضا العمل على تطوير التدفقات السياحية بين البلدين.

وارجعت ضعف التبادل السياحي بين الكويت والمغرب في الفترة السابقة لوجود تقصير ونوع من عدم وضوح الرؤية خصوصا بالنسبة للسياح الكويتين الراغبين في زيارة المغرب ولكون دولة الكويت لم يكن لديها هيئات مهتمه بالتنشيط السياحي بشكل متكامل إلا إبتداء من أبريل ٢٠٠٢

وتابعت أنه منذ استحداث هذا القطاع كمؤسسة تم القيام بعملية واسعة لتنشيط العلاقات بين الكويت والدول العربية والأجنبية مؤكدة أن سبب عدم زيادة الأفواج السياحية بين الكويت والمغرب يرجع بالأساس إلى عدم وجود خط نقل جوي مباشر ومنتظم بين البلدين مما يؤثر تأثير سلبيا على وصول السائح الكويتي إلى المغرب.

وأعربت عن أملها في أن يكون هناك ترك لتنشيط السياحة بين الدولتين قريبا خاصة لما تمتاز به المملكة المغربية من خبرات واسعة في هذا المجال مؤكدة أنه من بين الإمور التى أولتها الدورة الثانية للجنة العليا المشتركة بين البلدين المنعقدة خلال الأسبوع الماضي بالرباط كان ضرورة تفعيل الاتفاقية المبرمة بين الدولتين في ١٩٧٥ والمتعلقة بالنقل الجوي والعمل على أن تشرع الخطوط الجوية الكويتية في تنظيم رحلات مباشرة إلى المغرب.

ودعت العنجرى المعنيين بقطاع السياحة المغربي إلى أن يأخذوا السوق الكويتي بعين الاعتبار وذلك لأن الفرد الكويتي يعتبر رقم ٢٨ على الصعيد العالمي في الصرف السياحي خارج وطنه مؤكده أن بالمغرب تتوفر امكانيات هامة لاستقطاب السائح الكويتي من لطافة مناخ وتنوع جغرافي وحسن الاستقبال بالإضافة إلى الارث التاريخي.

وقالت أن كل هذه المميزات لم تصل إلى السائح الكويتي بالصورة التي يرغب فيها لتحفيزه على التوجه إلى المغرب.

وأعربت العنجرى عن أعجابها الشديد بمدينة فاس وما يتوفر فيها من غني تاريخ وعمق حضاري يجعلها مركزا سياحيا هاما بالنسبة للسياح الكويتيين

وأضافت أنها ناقشت خلال مباحثاتها مع المسؤولين المحليين بالمدينة موضوع القيام بتوامة بين فاس واحدى المدن الكويتية لتعزيز عري التواصل والتبادل الثقافي والإنساني بين أبناء الشعبين وهي العملية التي ستتم قريبا.

اتجاه لانشاء وحدة تعني بخصخصة القطاع

العون: استراتيجية «النفط» قريباً

★ استيراد الغاز من العراق أفضل الخيارات

توقع وكيل وزارة النفط عيسى العون البت في استراتيجية الوزارة خلال الأسبوعين المقبلين، مشيراً إلى أن اللجنة المنبثقة عن المجلس الأعلى للبترول قدمت توصياتها للمجلس، لاعتماداستراتيجية الوزارة كما جاءت من دون تعديل، لافتاً إلى أن ذلك يعتبر انتصاراً للوزارة وحقاً مشروعاً لها.

جاء ذلك في تصريحات صحفية أدلى بها العون، وقال العون أن الوزارة جددت العوامل المطلوبة لنجاح عملية تنفيذ الاستراتيجية وأولها أن يكون هناك مادة من اللوائح والاجراءات لتكون مرجعاً للعمل، والمتمثلة في إعادة اللوائح المعتمدة للقانون والتي سيتم تحديثها عن قريب لتواكب آخر مستجدات الصناعة النفطية.

وأضاف قائلاً أنه سيعقد الأسبوع المقبل اجتماعاً في لندن مع شركة كندية أنشأت هذه اللوائح للتباحث في تحديث اللوائح ووضع نظام للعمل بكل تفاصيله، مبيناً أن اللوائح التي ستحدد المقصود بها المرجعية التي تستخدم لعملية الرقابة وهي لوائح ثابتة ومعتمدة عالمياً.

وكشف العون أن لدى المجلس الأعلى للبترول نية أصبحت قريبة من مرحلة اتخاذ القرار لانشاء وحدة تابعة للوزارة تكون معنية بخصخصة القطاع النفطي، مضيفاً أنه عند اقرار هذا الأمر سيعني ذلك عملاً كبيراً للوزارة في انشاء اللجنة المعنية والاستعانة بالقدرات الفنية، مؤكداً أن الوزارة لن تعمل بمفردها إنما مع شركات نفطية أخرى.

وأشار العون إلى أن القطاع الخاص الكويتي يتمنى الدخول في القطاع النفطي بقوة، بمجرد أن تسنح له الفرصة، لافتاً إلى أن النجاح في تخصيص شركة الحديد «أكبر دليل على ذلك» مضيفاً أنه إذا أقر تشكيل هذه اللجنة ووضعت لها الميزانية المطلوبة، فإن عملية التنفيذ ستتم بسرعة ومن الممكن عندها أن يخصخص القطاع النفطي في ظرف سنة واحدة.

سلسلة قرارات

وأوضح العون أن أمام وزير النفط في الحكومة الجديدة سلسلة من القرارات المهمة التي تتطلب الحسم، وأنه يجب أن يكون وزيراً محترفاً يستطيع أن يتفاعل بسرعة مع الأحداث وأن لا ينتظر مرور أي يوم بدون فائدة لكي لا يكلف القطاع النفطي تأخيراً إضافياً، القطاع في غنى عنه، وإلا فسيفقد عندها القطاع الكثير.

الغاز للكويت

ورداً على سؤال بشأن موضوع الغاز الذي تحتاجه الكويت وأي الخيارات التي ستدرس قال العون أن موضوع الغاز طال كثيراً ويجب ألا يتعدى حسمه هذا الصيف، فإما أن يتم استيراده من إيران أو قطر أو العراق، «وبرأيي الشخصي أن الخيار الأفضل هو العراق من الناحية الاقتصادية والفنية، لأنه أقل تكلفة نظراً لقرب المسافة ويؤمن الأهداف الاستراتيجية للبلدين».

Q8 بين الخصخصة أو البيع والاندماج

قال عيسى العون أن Q8، شركة التسويق الخارجي التابعة لمؤسسة البترول، تنافس في سوق صعبة وهناك محاولات عدة للنهوض بأدائها.

وأعلن أنه طلب من إدارة الشركة أن تضع استراتيجية جديدة تطرح فيها رؤيتها لترتقي بأدائها في الوضع التنافسي المطلوب، وأن القرار ستتم مناقشته ، وأنه في حالة عدم تقديم الشركة استراتيجية جيدة وجديدة تأتي بأفكار خلاقة تخرجها من مأزقها الحالي فسيحسم القرار بشأن مصيرها، إما بخصخصة الشركة أو بيعها أو اندماجها مع شركات أخرى.

وقال: برأيي أن الأفضل هو الاندماج مع شريك قوي لها فأصول Q8 كبيرة جداً.

الكاش أو الاقتراض

قال عيسى العون أن على مؤسسة البترول أن تنتبه على الكاش الموجود لديها، حتى لا تضطر إلى الاقتراض لاحقا عند حاجتها إلى تمويل المشاريع.

وأكد أن المستثمرين الأجانب لديهم الآن ردة فعل إيجابية تجاه الأوضاع في المنطقة وبدأوا يندفعون لضخ أموالهم في الكويت نظراً لثقتهم الكبيرة في المستثمرين الكويتيين.

لأول مرة منذ أكثر من ٢٠ عاما

مصرف قطر المركزي يبحث السماح لبنوك خليجية بافتتاح فرع في الدوحة

الدوحة- كونا : يبحث مصرف قطر المركزي في إمكانية السماح لعدد من البنوك والمصارف الخليجية بافتتاح فروع جديدة لها في الدوحة وذلك لأول مرة منذ ما يزيد على عشرين عاما حيث أن هناك خمس طلبات على الأقل معروضة حاليا على المصرف بانتظار إجازتها

ويعتزم بنك الاتحاد الوطني الإماراتي افتتاح فرع له في قطر كأول انطلاقة للبنك في السوق الخليجي فيما سيعزز المشرق وجوده في السوق القطري بافتتاح أكثر من فرع جديد.

ولا يوجد في قطر حالياً فروع لبنوك خليجية سوى لبنك المشرق فقط في حين يصل عدد البنوك العربية والأجنبية الأخرى العاملة الى نحو ستة بنوك تستحوذ على ما نسبته ٢٠ في المائة من إجمالي العمليات المصرفية التي يقوم لها الجهاز المصرفي القطري.

وكان مصرف قطر المركزي قد أجرى دراسة جدوى شاملة للسوق المحلى قبل أن يتجه للتفكير بشكل جدي ربما لأول مرة لمنح تراخيص لافتتاح فروع لبنوك خليجية في قطر ويبدو من نتائج الدراسة أن السوق القطري سيكون قادرا في المستقبل القريب على استيعاب البنوك الجديدة.

وقال المصرف إن السوق القطري يعد من الأسواق الواعدة القادرة على استيعاب أى توسع يمكن أن يشهده قطاع المصارف خاصة وأن هذا القطاع يساهم بما نسبته ١١ في المائة من إجمالي الناتج المحلي لدولة قطر.

ويتميز قطاع البنوك والمصارف القطرى بتطوره المستمر وأدائه الجيد حيث أنه يحقق إيرادات مالية وأرباح كبيرة تشهد ارتفاعا مستمرا في كل عام وقد بلغ إجمالي أرباح البنوك الوطنية في قطر خلال العام الفائت أكثر من مليار ريال مقابل ٨٠٠ مليون ريال عام ٢٠٠١

وفي ظل هذه المعطيات يعتقد رجال أعمال ومستثمرون قطريون أن هناك فرص نجاح معينة ولو بنسب متفاوته تنتظر البنوك الجديدة إذا ما أخذ في الاعتبار أن الجهاز المصرفي القطري يستطيع مواكبة تطورات العمل المصرفي على مستوى العالم.

لذلك ستتمكن البنوك الجديدة من إثبات وجودها ولكن ليس على حساب مصارف أخرى وإنما سيكون لها فرصتها وفي نفس الوقت ستقوم تلك البنوك باستقطاب نسبة من عملاء تلك البنوك.

وتنظر أوساط القطاع الخاص والجهاز المصرفي في قطر بنوع من الحذر إلى فروع البنوك الخليجية المرتقبة في السوق القطري حيث يعتقد البعض وخاصة القائمين على المصارف الوطنية التى تسيطر على ٨٠ في المائة من حجم سوق المحلى أن تواجد البنوك الجديدة سيكون بشكل لا يخدم تطور القطاع المصرفي الذي يقدم خدمات مصرفية عديدة لسوق تزيد فيه كثيرا حاجة العرض والطلب.

لكن أوساطا أخرى تنظر إلى البنوك الجديدة على أنها تطورات إيجابيه من شأنها تعزيز عملية المنافسة لأنها ستدفع البنوك الأخرى القائمة إلى تطوير أدائها وستساعد على توفير خدمات مصرفية جديدة للعملاء علاوة على أنها ستؤدي إلى تحفيز وتنشيط قطاع المصارف القطري عموما.

وكان بعض هؤلاء التجار أنهم لجأوا إلى الأقتراض من البنوك الإماراتية بسبب أسعار الفائدة المرتفعة التي تفرضها بعض المصارف العاملة في السوق القطرى على قروض التمويل طويلة الأجل والتي تتراوح حاليا ما بين ١٢ إلى ١٣ في المائة.

وتعانى البنوك التجارية القطرية من ديون مشكوك في تحصيلها (ديون معدومة) يصل حجمها إلى نحو مليار ريال ما يعادل ٢٧٥ مليون دولار.

وكان تجار ورجال أعمال قطريون قد حصلوا على قروض من عدد من البنوك الإمراتية بفوائد منخفضة لا تتجاوز نسبتها ال ٣,٥ في المائة خلال الاشهر القليلة الماضي.

مصرف قطر المركزي قد أكد مؤخراً أن معظم البنوك والمصارف القطرية قد نجحت في معالجة نسبة كبيرة من ديونها المتعثرة وتوقع المصرف أن تواصل هذه البنوك جهودها خلال العام الجاري للتخلص نهائياً من رواسب وذيول قضية المديونية التي تعد أهم العوائق التي تواجه مسيرة قطاع المصارف القطري.

ويأتى الإعلان عن هذه التطورات الإيجابية التي يشهدها قطاع المصارف القطري في ظل إجراءات جديدة أصدرها مصرف قطر المركزي أخيرا وتستهدف تشديد عملية الرقابة على الجهاز المصرفي المحلي في قطر وتعزيز عملية الشفافية حيث تم تحديد دور ومسؤوليات مجالس إدارات البنوك القطرية والإدارات التنفيذية في هذه المؤسسات في خطوة غير مسبوقة على مستوى دول مجلس التعاون الخليجي.

نفي أي ضغوط من الولايات المتحدة أو غيرها

الكويت . الدوحة . وكالات: قال وزير الطاقة الشيخ أحمد الفهد الأحمد الصباح أن أعضاء منظمة البلدان المصدرة للنفط «أوبك» قرروا المحافظة على استقرار معدلات الانتاج عند مستوياتها المقررة سابقاً بناءاً على تقديرهم لأوضاع السوق النفطية.

ونفى الشيخ أحمد في تصريح للصحافيين بعد مشاركته في الاجتماع العادي للمنظمة تعرض الدول الأعضاء في أوبك لأي ضغوط من الولايات المتحدة الأمريكية أو من غيرها.

الفهد: أوبك قررت إبقاء معدلات

الكويت رشحت عدنان شهاب الدين أميناً عاماً لـ أوبك وتأييد عربي

وحول احتمالات عودة النفط العراقي إلى الأسواق أعرب الوزير عن سعادته باستعادة العراق لحركة انتاج النفط وإدارة الشعب لثرواته النفطية مؤكداً أن عودة النفط العراقي إلى الأسواق ليست سوى مسألة وقت لكن لم تتضح تأثيرات هذه الخطوة حتى الآن وستواصل «أوبك» مراقبة الأسواق.

وأوضح الشيخ أحمد الفهد أن المنظمة تحرص على استقرار أسواق النفط وخاصة أن الأسعار السائدة هي ضمن الحدود التي حددتها في السابق لذلك «قررنا الاستمرار بمعدلات الانتاج ومراقبة التطورات في الأسواق النفطية».

وأشار إلى أن هناك فائضاً نفطياً في الأسواق يصل نحو مليون برميل يومياً في وقت يتطور النمو الاقتصادي العالمي بشكل بطيء جداً مما أدى إلى اتخاذ «أوبك» قرارها بالمحافظة على سقف الانتاج وهي ستهتم بالتعامل مع الانتاج الاضافي.

وأعلن الوزير أن العراق سيبقى عضواً في منظمة «أوبك» وأن الأمانة العامة في المنظمة ستتصل بالجانب العراقي لمعرفة الهيئة الرسمية التي سيتم التعامل معها.

من جهة أخرى قال الوزير أن الكويت مازالت تسعى لشراء الغاز من عدة مصادر ولن تعتمد على مصدر واحد حيث هناك مذكرة تتم دراستها من قبل الجانب القطرى تتعلق باستيراد الغاز من قطر كما سيزور وفد رسمي إيراني دولة الكويت الأسبوع المقبل لبحث موضوع استيراد الغاز من إيران كما أن بالامكان استيراد الغاز من العراق.

وأكد الوزير أن هناك خطة لإنشاء مصفاة نفطية رابعة في الكويت لكنه قال إن ذلك ليس بديلاً للغاز وإنما لتلبية احتياجات السوق المحلي من

المشتقات النفطية وأضاف «أننا نحتاج إلى مواكبة التوسع القادم».

وحول إلغاء التعاقد مع وسطاء لبيع النفط الكويتي أوضح الوزير أن هناك نوعين من العقود التي تبرمها المؤسسة بعضها مع الشركات الكبيرة والبعض الآخر مع الوسطاء «ونحن نعتقد أن التعامل مع الشركات الكبيرة كاف لتحقيق أهدافنا».

وحث البيان الختامي الذي صدر عقب انتهاء اجتماع أوبك الوزاري أمس الدول الأعضاء على الالتزام بحصص الانتاج.

وتلى البيان في مؤتمر صحفي أعقاب الاجتماع الذي تقرر فيه الابقاء على حصص الانتاج دون تغيير.

من جهة أخرى قال مندوبون كبار لدى المنظمة ان أربعا من الدول الاعضاء في المنظمة قالت أنها ستقدم مرشحين لمنصب الأمين العام للمنظمة في العام المقبل.

وطرحت الكويت بصفة غير رسمية أمس عدنان شهاب الدين مدير الأبحاث بأوبك لتولي منصب الأمين العام خلفاً للفنزويلي الفارو سيلفا «٧٤عاماً» الذي تنتهي فترة توليه المنصب العام الجاري.

وأعادت كراكاس ترشيح سيلفا، ورشحت إيران مبعوثها السابق لدى الأمم المتحدة هادي حسينيان.

وقالت الجزائر أنها ستقدم مرشحاً في الاجتماع الذي تعقده أوبك في ٢٤ سبتمبر لكنها لم تذكر اسماً محدداً.

وقال المندوبون أن شهاب الدين يحظى بتأييد جميع الدول العربية الخليجية الأعضاء في أوبك بما فيها السعودية.

وأيدت الرياض الكويت أمس أثر انتخاب مندوبها الدائم في أوبك سليمان الحريش وهو مرشحها السابق لمنصب الأمين العام رئيساً لصندوق أوبك للتنمية.

وعقب اجتماع أوبك قال رئيس المنظمة ووزير الطاقة والصناعة القطري عبدالله بن حمد العطية أن أعضاء أوبك سيقومون بتخفيض انتاجهم بشكل يتناسب مع حجم انتاج العراق في حالة عودته إلى سوق النفط.

وأوضح العطية أن أعضاء المنظمة سيقومون بتخفيض انتاجهم بشكل يتناسب مع حجم حصة العراق في سوق النفط العالمي حالما يتم البدء بتصدير النفط العراقي.

وقال ان كل الاعضاء من دون استثناء سيتقاسمون حصة العراق التي ستدخل السوق . واعلن العطية ان اعضاء اوبك قرروا عقد اجتماع اخر لهم في فيينا نهاية الشهر المقبل لبحث تطورات سوق النفط العالمي واتخاذ القرار المناسب فيما يتعلق بعودة النفط العراقي وما يتحتم على اوبك فعله . وبشأن تمثيل العراق في اجتماع اوبك المقبل قال العطية ان اوبك ستدعو اي ممثل للعراق لحضور اجتماع فيينا المقبل عندما يكون هناك حكومة عراقية معترف بها حتى لوكانت مؤقتة.

وجاء في البيان الختامي الذي صدر في اعقاب انتهاء الاجتماع الوزاري لاوبك في الدوحة ان (المؤتمر قرر الابقاء على مستويات الانتاج الحالية المتفق عليها) والسهر على تطبيقها بدقة و(شدد على ضرورة مراقبة تطورات السوق خلال الفترة المقبلة).

وتبلغ حصة انتاج اوبك حاليا من دون العراق ٢٥,٤ مليون برميل يوميا ، الا ان الانتاج الحقيقي لدول اوبك يتجاوز هذه النسبة بما لايقل عن مليون برميل يومياً

وقالت اوبك (رغم ان تغذية السوق تبقى جيدة فإن الاسعار اتجهت اخيرا نحو الارتفاع بسبب العودة الابطأ من المتوقع للانتاج العراقي ، وبسبب مستوى التخزين المنخفض بشكل غير معتاد) وافاد البيان ان المخزونات التجارية للنفط (يجب ان ترتفع في الفصل الثالث)

من جهتها كررت اوبك دعوتها للدول الاخرى المنتجة والمصدرة للمضي في التعاون مع اوبك في جهودها للحفاظ على استقرار السوق لما فيه مصلحة كل المعنيين .

واضافة الى الاجتماع الاستثنائي لاوبك في الحادي والثلاثين من يوليو من المقرر ان تعقد اوبك اجتماعها العادي في الرابع والعشرين من سبتمبر المقبل في فيينا .

كما اعتبرت اوبك في بيانها انه تم الحفاظ على الاستقرار في السوق اثر القرار الذي اتخذه مؤتمر ابريل بخفض الانتاج الفعلي الى ٢٥,٤ مليون برميل مع ابقاء الاسعار على ماهو متفق عليه اي مابين ٢٢ و ٢٨ دولار للبرميل .

إنتاج النفط عند مستوياتها

سعداء بعودة العراق وإدارة الشعب لثرواته النفطية

البدر والخصيبي وقعا الاتفاق

الكويت تقرض عمان ١٧,٨٣ مليون دولار

مسقط. رويترز : اقر الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية تقديم قرض بقيمة ٦,٨٦ ملايين ريال عماني «١٧,٨٣ مليون دولار» للمساهمة في تمويل مشروع تطوير ميناء خصب بمحافظة مسندم العمانية،

وذكرت وكالة الانباء الرسمية العمانية أن محمد بن ناصر الخصيبي أمين عام وزارة الاقتصاد الوطني العماني وعبد الوهاب احمد البدر نائب مدير عام الصندوق الكويتي وقعا اتفاقية القرض خلال احتفال اقيم في مبنى وزارة المالية في العاصمة العمانية.

وقالت الوكالة أن مشروع تطوير الميناء الذي تبلغ تكلفته الاجمالية نحو ١٤ مليون ريال عماني يهدف إلي زيادة الطاقة الاستيعابية ودعم نشاط الصيد البحري في شبه جزيرة مسندم .

كما يتضمن المشروع انشاء رصيف جديد لرسو السفن وتمديد حاجز الامواج الحالي وبناء حاجز أمواج جديد وتعميق حوض الميناء وممرات السفن وغيرها من الاعمال البحرية المتصلة بتهيئة المراسي وتشييد المباني .

أكد الحاجة لتعاون المنتجين خارج المنظمة في أي تخفيضات مستقبلا

الدوحة - وكالات : قال وزير النفط الشيخ احمد الفهد الصباح انه يريد من اوبك ترك سقف الانتاج دون تغيير ومواصلة العمل به الى ان تجتمع ثانية في اواخر سبتمبر.

ورداً على سؤال اذا كان يريد ان تترك اوبك الانتاج دون تغيير قال الوزير «نعم من الآن حتى سبتمبر على الاقل».

الفهد : الكويت تريد ترك إنتاج

واضاف علينا ان نعمل من الأن حتى سبتمبر لكي يصل الانتاج الى المستوى الرسمي . واشار الشيخ احمد الى الانتاج العراقي المتعثر قائلا من الآن الى سبتمبر سيتعين على العراق عمل الكثير للوصول الى مستوى الانتاج السابق ... ولايزال لدينا وقت للعمل بسقف الانتاج. وذكر ان اوبك تحتاج إلى تعاون المنتجين من خارجها في اي تخفيضات للانتاج مستقبلا. وقال (نحتاج دائما للتعاون مع المنتجين من خارج اوبك). وكان وزير الاعلام ووزير النفط بالوكالة ووزيرالشؤون الاجتماعية والعمل بالوكالة الشيخ احمد الفهد الاحمد الصباح قد وصل امس الى الدوحة للمشاركة في الاجتماع الطارىء لمنظمة الدول المصدرة للنفط (الاوبيك).

وأعرب الشيخ أحمد الفهد تصريحات صحافية فور وصوله عن سعادته بعقد الاجتماع في دولة قطر مؤكدا أن هذا الاجتماع « يعد واحد من أهم الاجتماعات».

وأشار إلى أنه سيتم مناقشة أوضاع سوق النفط العالمية والأسعار العالمية والنمو الاقتصادي معرباً عن أمله أن يتم استقراء مستقبل الانتاج العالمي والنمو الاقتصادي وحاجة السوق بهدف الخروج بقرارات تتماشى مع المستقبل خاصة مع ما يتردد عن عودة العراق إلى الأسواق «وعودة العافية للعراق».

وأوضح أن النمو الاقتصادي العالمي لا يزال يسير ببطء مشيراً إلى أن هناك مخاوف في أوروبا بين اليابان تعيش وضعاً اقتصادياً سالباً ولا توجد مؤشرات في أمريكا حول وجود نمو اقتصادي كبير موضحاً أن سلة الأسعار في (أوبك) لا تزال في الحدود المتفق عليها وهو ٢٢ إلى ٢٨ دولار للبرميل.

وقال «هناك انتاج كبير للأوبك ولا يوجد نقص في المخزون الاستراتيجي ولا يوجد نقص في الأسواق العالمية.. هناك كثير من القضايا بعضها منطقي والآخر سياسي واقتصادي علينا استقراؤها حتى نأخذ قرارات مناسبة أو أن نكون على بينة لما سيكون عليه اجتماع سبتمبر المقبل».

ورداً على سؤال هل لدى دولة الكويت تصورات معينة تحملها إلى هذا الاجتماع قال الشيخ أحمد الفهد «نحن سعداء بعودة العراق إلى سوق النفط وأن يستعيد العراق واقتصاده من خلاله عافيته وهذا ما نتمناه للأشقاء العراقيين وللعراق الشقيق حتى تستطيع حكومة عراقية قادمة مباركة من الشعب العراقي أن تعود إلى نهضة العراق الذي كان له دائما دور ريادي في الأمة العربية».

وأضاف « أما عن الانتاج فإنه كان خلال العام المنصرم قد شهد ارتفاعاً كبيراً من قبل أوبك وزيادة الحصص ورغم هذا وبسبب الظروف السياسية وحاجة الأسواق العالمية لازالت الأسعار في أعلى معدل سلة أوبك وهو ٢٢ . ٢٨ إلا إننا يجب أن نكون حريصين فالمستقبل من خلال النمو الاقتصادي زيادة الانتاج في الدول الأخرى واستقرار الدول المنتجة وعلاقاتها مع الشركات الأجنبية لتطوير انتاجها سيكون هناك مردود سلبي إذا لم نتخذ اجراءات تتماشى مع هذه المعطيات».

ورداً على سؤال آخر حول ما إذا كان يؤيد العمل بالأسعار الحالية للأوبك قال «أعتقد أن أمامنا خيارين إما البقاء على ما نحن عليه وأن نكون حذرين وهذا أحد الاقتراحات

أو نبدأ بتقليل النسب حتى نتهيأ لشهر سبتمبر والاجتماعات».

وكان في استقبال الشيخ أحمد الفهد الصباح لدى وصوله والوفد المرافق إلى مطار الدوحة الدولي وزير الطاقة والصناعة القطري عبدالله بن حمد العطية وأمين عام منظمة الأوبك والسفير الكويتي بالدوحة ضاري العجران.

وقال ريلوانو لقمان مستشار الرئيس النيجيري لشؤون النفط أن اقتراح وزير البترول الكويتي بأن تثبيت منظمة أوبك انتاجها على ما هو عليه حتى شهر سبتمبر «فكرة لا بأس بها».

الثالث من العام.

وأضاف العطية «ما قرأته من السلطات العراقية هو أنهم سيصدرون نحو مليون برميل يومياً أو أكثر من ذلك خلال الربع الثالث».

وأعلن وزير النفط الإماراتي عبيد بن سيف الناصري أن (أوبك) قد تقرر خفض سقف انتاجها النفطي أثناء الاجتماع الاستثنائي المقرر عقده اليوم.

وقال الناصري في تصريح أوردته وكالة أنباء الإمارات «لا استبعد أن تخفض دول أوبك سقف انتاجها خلال اجتماع الدوحة».

ورأى أنه من المستحسن معالجة (الفائض) في

أوبك دون تغيير حتى سبتمبر

بينما أعلن رئيس منظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك) عبدالله العطية أن أوبك قد تدرس امكانية خفض انتاجها تحسباً لعودة العراق إلى السوق النفطية.

وقال وزير النفط القطري أمام الصاحفيين «أنه الوقت المناسب لأوبك» لكي تدرس كيفية التعامل مع عودة العراق وتخصيص مكان لانتاجه عبر خفض انتاج دول أخرى.

وأضاف « يجب ألا ننتظر وقوع أزمة» للتحرك.

وقال أن « وثيقة ولادة أوبك وقعت في بغداد مطلع الستينات» مشيراً إلى أهمية الاحتياطي النفطي العراقي.

وأضاف « يجب أن نعمل جاهدين للحفاظ على العراق في صفوفنا. لقد راجت شائعات مفادها أن العراق سيغادر أوبك. آمل لا وأنا واثق من ذلك: ما هي إلا شائعات».

وتوقع أن تصل صادرات النفط العراقية إلى مليون برميل يومياً على الأقل في الربع

الانتاج الحالي قبل اتخاذ قرار بخفض السقف الرسمي» البالغ حالياً ٢٥,٤ مليون برميل في اليوم.

وأضاف: بهذا الشأن أنه «يصعب أن نحدد بدقة حجم الفائض النفطي (في الأسواق)، إلا أن الانتاج يتجاوز سقف أوبك بحوالي ١,٥ مليون برميل في اليوم».

وأشار وزير النفط والمناجم الجزائري شكيب خليل إلى أنه قد يتحتم على منظمة الدول المصدرة للبترول (أوبك) خفض انتاجها النفطي بالرغم من الأسعار المرتفعة الذي يسجلها النفط حالياً.

وفي موسكو، نقلت مجلة عن مسؤول طاقة روسي قوله أن روسيا ترى أن أي زيادة حادة في انتاج النفط العراقي تمثل تهديداً محتملاً للأسواق وأنها تفضل أن تظل أوبك القوة الرئيسية في السوق.

وقال نائب رئيس الوزراء فيكتور خريستنكو لمجلة ايتوجي الأسبوعية أنه يعتقد أن تغير السلطة في بغداد بعد الحرب التي قادتها الولايات المتحدة لم يكن له حتى الآن تأثيراً يذكر على الأسواق ولكن هذا قد يتغير جذرياً على المدى البعيد.

وأضاف «لن يواجه الجميع مصاعب كبيرة إذا عاد العراق إلى طاقته السابقة عند ١,٥ مليون برميل يومياً.

«لكن الأمر سيختلف كثيراً إذا بلغ العراق مستويات انتاج جديدة، وقد يصل هذا إلى ٣٠٠ مليون طن) ستة ملايين برميل يومياً) بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٨ سيكون هذا مستوى خطير للغاية.

العطية

يجب ألا ننتظر وقوع أزمة للتحرك وندرس الخفض

ضمن أصول أخرى في صفقات مستقبلية

مصرف لبنان سيبيع حصته في طيران الشرق الأوسط

بيروت. رويترز : قال رياض سلامة حاكم مصرف لبنان المركزي أنه سيحاول بيع أصول مثل شركة طيران الشرق الأوسط التي يسيطر عليها البنك لكنه قال أنه لن يطرح شئ للبيع قريباً .

وقال سلامة لرويترز في مقابله أن البنك سيحاول بيع الأصول لأن الظروف مواتية لكنه أكد أنه لا يرى أي صفقات في المستقبل القريب .

وكان البنك المركزي اضطر لشراء حصته في شركة الطيران في عام ١٩٩٦ للمساعدة في تجنب انزلاقها إلى الافلاس ، وفي العام الماضي حققت الشركة ارباح تشغيل للمرة الأولى منذ ٢٦ عام وذلك بعد تطبيق اصلاحات بها.

وبعد إصلاح الشركة جزءا من استراتيجية حكومية لاصلاح مؤسسات القطاع العام الخاسرة على أمل استغلالها في خفض الدين العام اللبناني الذي يبلغ نحو ٣٠ مليار دولار ويمثل عبئا على ميزنية الدولة .

وقال سلامة أن البنك كان يستهدف دائما بيع الحصة لكن احتمالات اتمام صفقة تأثرت سلبا بالأزمة التي شهدتها صناعة الطيران العالمية بعد هجمات ١١ سبتمبر في الولايات المتحدة .

وأضاف أنه ليس هناك طرف مهتم بشراء الشركة بسعر ملائم وأن البنك يبذل جهوداً كبيرة مع مجلس إدارة الشركة لتحسين أدائها رغم أنه قال أن صورتها ونتائجها تحسننت بالفعل .

في أول سابقة خلال فترة ٤ أشهر

٦ شركات جديدة في قطر برأسمال ١,٤ مليار دولار

شهد السوق المحلي القطري تأسيس نحو ست شركات مساهمة كبيرة منذ مطلع العام الجاري وذلك في أول سابقة من نوعها يشهدها السوق من حيث ظهور هذا العدد من الشركات خلال فترة أربعة أشهر فقط.

ويبلغ إجمالي رؤوس أموال الشركات الجديدة أكثر من خمسة مليارات و ٣٥٠ مليون ريال ما يعادل ١,٤ مليار دولار.

وقال مراقب الشركات في وزارة الاقتصاد والتجارة القطرية عبدالله العمادي في تصريحات خاصة لوكالة الأنباء الكويتية (كونا) إن تأسيس هذه الشركات خلال فترة قصيرة يعكس مدى قوة الاقتصاد القطري ويشير إلى طفرة كبيرة يمر بها هذا الاقتصاد وحركة تجارية نشطة في السوق المحلي.

وقال العمادي أن هناك ثلاث شركات فقط تم تأسيسها في عام ٢٠٠٢ برأسمال لا يتجاوز ٣٠٠ مليون ريال.

ومن أبرز الشركات الجديدة شركة صناعات قطر التي تأسست برأسمال يبلغ خمسة مليارات ريال بعد اندماج أربعة شركات كبيرة للكيماويات والأسمدة تابعة لقطر للبترول.

ومن بين الشركات الستة الجديدة سيكون هناك شركتان مساهمة عامة هما بالاضافة إلى شركة صناعات قطر الشركة الوطنية للإيجاره التي تم تأسيسها برأسمال ١٥٠ مليون ريال ومجال نشاطها يتعلق باستيراد وشراء المعدات وتأجيرها.

وهناك ثلاث شركات أخرى مساهمة مقفلة هي شركة بالاكسيكو «قطر لسحب الألمنيوم» التي يبلغ

برأسمال ٢٠,٥ مليون دولار

تأسيس شركة عربية للصناعات الكيميائية والبتروكيمائية

دمشق- كونا: أعلن الاتحاد العربي للصناعات الكيميائية والبتروكيميائية وهو عضو في مجلس الوحدة الاقتصادية العربية التابع لجامعة الدول العربية عن تأسيس شركة عربية للكيماويات برأسمال وقدره ٢٠ مليونا و٥٠٠ ألف دولار أمريكي.

وقال بيان أثر اختتام الاجتماع الاستثنائي للاتحاد أن المجتمعين وافقوا على إنشاء هذه الشركة والبدء بإنتاج (صوديوم كربوكتي ميثيل سيليون) من زغب القطن المتوافر في سوريا (اللنت) والذي يختصر بأحرف (سي. ام. سي) بعد أن قدم خبراء من سوريا والعراق دراسة وافية عن الجدوي الاقتصادية لهذا المشروع خصوصا وإن هذا المنتج يستعمل في أكثر من عشرين مجالا صناعيا مثل حفر الآبار البترولي وصناعة أدوات التنظيف والغزل والورق والدواء والمبيدات الحشرية.

وأظهرت دراسة الجدوي الاقتصادية أن استهلاك سوريا والعراق فقط بين الدول الأعضاء في الاتحاد يبلغ نحو ٢٥ ألف طن سنويا تستورد بكاملها من الخارج وأن سعر الطن الواحد من اللنت لم يتجاوز ٢٥٠ ألف دولار للطن الواحد علما أن هذه الصناعة ستنعكس إيجابا على الاقتصاد العربي وعلى حياة المواطنين وهي تستخدم لحفظ المعلبات والسمك واللحوم.

ووافق المجتمعون كذلك على إقامة مشروع تأسيس الأكاديمية العربية لهندسة الصناعات الكيماوية والبتروكيماوية في جامعة البعث بحمص وسط البلاد والتي ستتكون من ثلاثة أقسام هي العلوم الأساسية وهندسة الصناعات البتروكيمياوية وتكرير البترول ومن المقرر أن تبدأ الدراسة فيها اعتبارا من العام الدراسي القادم.

يحصل على ٣ ملايين دولار ويترك حوضاً عائماً

قناة السويس تصفي شركة خاسرة مع شريك دنماركي

الإسماعيلية (مصر)- رويتر: قال أحمد علي فاضل رئيس هيئة قناة السويس أنه تقرر تصفية شركة أدونيس المشتركه بين ترسانة السويس البحرية أحدى شركات هيئة قناة السويس وأحدى الشركات الدنماركية برأسمال عشرة ملايين دولار لإصلاح السفن بترسانة السويس.

وأضاف رئيس الهيئة أنه يتم حاليا التفاوض النهائي مع الشريك الدنماركي لخروجه من الشركة حيث أنه طالب بالحصول على ثلاثة ملايين دولار مع ترك الحوض العائم الذي قامت الشركة بشرائه لهيئة قناة السويس.

رأسمالها نحو ٦٠ مليون ريال ويساهم في هذه الشركة مستشارون قطريون وبحرينيون بنسبة ٥١ و ٤٩ في المائة لكل منهما على التوالي.

وستكون شركة بالاكسيكو قطر امتدادا للشركة بالاكسيكو البحرين وتعتبر أول شركة من نوعها تمارس نشاط سحب الألمنيوم ومعالجته وصبغه.

والشركة الثانية هي «الخليج للفورمالهايد» برأسمال ٤٠ مليون ريال ويساهم فيها ثلاث شركات قطرية هي الأسمدة الكيماوية والصناعات التحويلية والمتحدة للتنمية وتختص هذه الشركة بانتاج مادة اليوريا فورمالهايد المركز وهي مادة كيماوية.

أما الشركة الثالثة فهى الإسلامية للأوراق المالية ورأسمالها ثلاثة ملايين ريال وتعتبر أول شركة إسلامية للوساطة المالية في قطر وفي منطقة الخليج العربي حيث يعتبر مصرف قطر الإسلامي الرئيسي في هذه الشركة وبالإضافة إلي هذه الشركات وافقت وزارة الاقتصاد والتجارة على تأسيس شركة للنقل اهي القطرية للمواصلات والنقل لعام برأسمال يبلغ ١٠٠ مليون ريال وهي شركة حكومية بالكامل.

وأضاف العمادي أن هذه الشركة ستقوم بتمليك سيارات الأجرة «التاكسي» العاملة في قطر دفع ١٢٠ ألف ريال (٣٣ ألف دولار) لكل صاحب سيارة فيما يبلغ عدد السيارات المستهدفة نحو ٢٠٠٠ سيارة تاكسي غالبيتها العظمى تعود إلى موديلات الثمانينات ما جعلها متهالكة ومتقادمة لا تتناسب والصورة الحضارية التي تطمح العاصمة الدوحة الظهور فيها أمام حركة السياحة المتزايدة التي تشهدها البلاد.

وستقوم الشركة الجديدة باستبدال السيارات القديمة بأخرى حديثة لا تتجاوز موديلاتها ثلاثة أعوام وهو ذات النظام المعمول به في دبي.

وسترتبط السيارات الجديدة بشبكة من اللاسيلكي حتى تكون هناك مرونة أكثر وقدرة على تلبية الطلبات والتجاوب مع حركة الركاب.

وأوضح العمادي أن الشركة القطرية للمواصلات والنقل العام ربما ستقوم كذلك بتجهيز باصات نقل سياحية صغيرة تعمل على كورنيش الدوحة بشكل مستمر.

وقال مسؤول بهيئة قناة السويس لرويترز «الشركة تم إنشائها في عام ١٩٩٦ حيث قامت الشركة الدنماركية بشراء حوض عائم عملاق لإصلاح السفن والوحدات البحرية إلا أن الشركة لم تنجح في تحقيق مكاسب لها وبلغت خسائرها خلال تلك الفترة نحو عشرة ملايين دولار».

وتابع أن المفاوضات الجارية مع الشركة الدنماركية تستهدف دفع قناة السويس مبلغا أقل من ثلاثة ملايين دولار نظير خروج الشركة.

وأضاف أن قناة السويس كانت تسعى من وراء إقامة الشركةإلى جذب سفن الخطوط العالمية العابرة لقناة السويس والموانئ المصرية للاصلاح وإن الشركة لم تنجح في ذلك.

وقال إنه بعد خروج الشريك الدنماركي ستستمر ترسانة السويس في أعمالها في مجال بناء السفن والوحدات العائمة حتى حمولة خمسة آلاف طن بجانب أعمال الأنقاذ البحري. وأسست قناة السويس ابتداء من عام ١٩٦١ سبع شركات تعمل في ظل قانون الاستثمار

نظام الكتروني واحد للجمارك في الكويت والبحرين وعمان وقطر

الدوحة . كونا . اعلن مسؤول في الهيئة العامة للجمارك والموانئ القطرية أن ثلاث دول خليجية بدأت حديثاً في تطبيق النظام الالكتروني المستخدم في جمار قطر.

وقال مدير الشؤون الإدارية والمالية في الهيئة العامة للجمارك والموانئ القطرية ناصر الجابر أن كلا من الكويت وعمان والبحرين بدأت بالفعل في تطبيق نظام العمل الآلي المطبق في معظم مراكز وأقسام الجمارك القطرية .

وكان وفد رسمي يمثل الجمارك الكويتية قام بزيارة إلى جمارك قطر مؤخراً والتقى رئيسها الشيخ عبد الله بن جاسم آل ثاني.

واضاف ناصر الجابر أن تجربة الجمارك القطرية في الحاسب الآلي تعتبر متطورة جداً حيث تستطيع التعامل مع الانترنت وتراعي الاجراءات التي يتطلبها الاتحاد الجمركي الخليجي وهي لذلك تعد من أحدث أنظمة الحاسب الآلي المستخدمة في جمارك دول المنطقة .

وتوقع أن تكتمل عملية الربط الالكتروني بين جميع جمارك دول مجلس التعاون الخليجي مطلع العام المقبل .

وتسعى جمارك قطر والسعودية حاليا إلى تطبيق الربط الالكتروني بينهما .

وأكد الجابر اهمية الربط الالكتروني بالنسبة للاتحاد الجمركي الخليجي موضحا أنه يفيد في تسريع تبادل المعلومات حول تنقل البضائع بين دول الاتحاد والحصول على احصاءات دقيقة وعمل سريع خاصة في ظل اعتماد نقطة الدخول الواحدة للبضائع بموجب الاتحاد الجمركي التي تحتاج إلى سرعة في تبادل المعلومات .

حتى لا تفشل نتائج مؤتمر الدول المانحة

بيروت ـ أ ف ب : حذرت شركة ميريل لينش المالية العالمية المتخصصة من تأثير تأخر عمليات خصخصة بعض القطاعات في لبنان على نتائج مؤتمر باريس٢ الذي عقد لمساعدة لبنان على تخطي ازمته المالية الحادة ، كما ذكرت امس الخميس صحيفة النهار اللبنانية .

وأكدت ميريل لينش في تقريرها الشهري «أن عدم انجاز الخصخصة وتالياً عدم تحقيق الايرادات المتوقعة منها سيؤدي إلى فشل برنامج الاصلاحات الحكومية ونتائج مؤتمر باريس ٢ »

يذكر أن مؤتمر« باريس ٢ » الذي عقد في ٢٣ نوفمبر في العاصمة الفرنسية أقر للبنان قروضا وتسهيلات مالية مقابل تعهده بتصحيح الوضع المالي خصوصا عبر خفض عجز الموازنة وتخصيص عدد من مؤسسات القطاع العام والاصلاح الإداري .

وساعد « باريس ٢» لبنان على تخطي ازمته المالية الحادة عبر قروض تلقى منها حتى الأن ٢,٢ مليار من اصل ٣,١ مليار دولار .

وأضافت ميريل لينش « لا نزال ننتظر انجاز عمليات بيع الأصول الحكومية « الخصخصة » التي كان يفترض أن تتم قبل مدة.

يشار إلى أن خصخصة الهاتف النقال ، أول القطاعات المطروحة للخصخصة تأخرت بسبب خلافات بين الدولة والشركا ت المؤسسة «١٩٩٤»: سيليس التي تملك فرانس تلكوم ٦٧٪ من اسهمها وليبانسل التي يملك لبنانيون غالبية اسهمها.

واعلنت الحكومة البنانية منذ يناير عزمها بيع

ميريل لينش تحذر لبنان من تأخير عمليات الخصخصة

شبكتي الهاتف النقال وامتياز استثمارهما لعشرين سنة.

لكن عملية استدراج العروض لم تبدأ حتى الأن رغم إعلان مصدر رسمي منتصف مايو الماضي عن تأهل سبع شركات للمشاركة في استدراج العروض .

يذكر بأن الحكومة اللبنانية استعادت من شركتي الهاتف النقال الاصول وكلفتهما إدارة الشبكة حتي نهاية يناير ثم مددت لهما حتى نهاية يونيو الجاري .

وتعتزم الحكومة اللبنانية تخصيص قطاعات أخري وخصوصاً الهاتف الثابت والكهرباد في محاولة لخفض قيمة الدين العام المقدر بـ ٣١ مليار دولار في نهاية العام ٢٠٠٢ ، أي ما يقارب ١٨٠٪ من اجمالي الناتج الداخلي .

اجتماع بالنصار والبنوان والبراك

ولي عهد البحرين هنأ الاتصالات المتنقلة لحصولها على رخصة الهاتف النقال بالمملكة

الشركة أقامت شبكة ثانية للمحمول بالعراق

المنامة- كونا: هنأ ولى العهد والقائد العام لقوة دفاع البحرين الشيخ سلمان بن حمد آل خليفة أمس شركة الاتصالات المتنقلة الكويتية وحليفتها شركة (فودا فون) لحصولهما على رخصة تشغيل الهاتف النقال من هيئة تنظيم الاتصالات البحرينية

وقالت وكالة أنباء البحرين أن تهنئة الشيخ سلمان للشركة جاءت خلال اجتماعه إلى رئيس مجلس إدارة شركة (إم. تي. سي وفودا فون) في البحرين الشيخ أحمد بن علي آل خليفة ورئيس مجلس إدارة الشركة أحمد النصار ونائبه أسعد البنوان والمدير العام للشركة الدكتور سعد البراك.

وأشاد الشيخ سلمان بتوجه الشركة للاستثمار في البحرين والإسهام في مشروع الاتصالات والذي من خلاله ستعمل الهيئة على تقديم أفضل الخدمات في قطاع الاتصالات.

وأوضح أن قطاع الاتصالات في البحرين يسعى إلى إتاحة فرصة التنافس والجودة في خدمات هذا القطاع.

وأكد أهمية الاستمرار في برنامج الهيئة لفتح مجالات أوسع في خدمات الاتصالات للشركة المحلية والخليجية والعالمية من خلال النظر في عروضها حسب المعايير الخاصة التي تم وضعها لتقييم هذه العروض متمنيا للشركة التوفيق والنجاح

من جهته أطلع الشيخ أحمد الشيخ سلمان على خطة الشركة لبدء عملها في البحرين مع نهاية العام الجاري مشيرا إلى أن ما حظيت به الشركة من ثقة هيئة تنظيم الاتصالات وبما لقيته الشركة من تسهيلات من كافة القطاعات المعنية في البحرين.

من جهة أخرى قالت رابطة شبكات الاتصالات بنظام جي. اس. ام. ان شركة الاتصالات المتنقلة الكويتية أقامت شبكة ثانية للهاتف المحمول في العراق الذي ما زال يحاول إعادة الخدمات الأساسية.

وقالت الرابطة أن الشركة الكويتية وهي شريك لمجموعة فودا فون العملاقة لاتصالات الهاتف المحمول حصلت على أذن من المجلس المشترك لسلطة الاتصالات في العراق ومن وزارة الدفاع البريطانية لتركيب وتشغيل شبكة في جنوب العراق لدعم أعمال إعادة البناء.

وأضافت أن الشبكة تعمل الأن وتغطى طرق الإمداد الرئيسية ومدينة البصرة.

العطية: المستهلك دائما على حق وعلينا الحذر بين العرض والطلب

- أوبك تضغط على المنتجين المستقلين للإسهام في حفض الإنتاج
- لا تفكير في تحويلات مبيعات النفط لليورو رغم هبوط الدولار

الدوحة- رويترز: ينوى منتجو أوبك المشاركون في اجتماع الأربعاء المقبل الضغط على المنتجين المستقلين للإسهام لحملهم على الانضمام إلى جولة تخفيضات الإنتاج التالية التي تستهدف إفساح المجال أمام عودة النفط العراقي للأسواق.

وأوضح رئيس أوبك ووزير النفط القطرى عبد الله العطية أمس أن أوبك ستطالب كبار المنتجين المستقلين مرة أخرى بمساعدتها في الدفاع عن السعر المستهدف وهو ٢٥ دولارا للبرميل.

وردا على سؤال عما كانت أوبك تتوقع من المنتجين المستقلين الانضمام للتخفيضات التالية في الإنتاج قال العطية «نعم نحن نطلب مساندتهم وأشعر إننا نحظى فعلا بمساندتهم» وكان يشير إلى المكسيك والنرويج وروسيا المنافسين الرئيسيين لأوبك.

وسيستأنف العراق صادراته النفطية قريبا ولكن من المتوقع أن تظل صاراته لعدة أشهر أقل بكثير من مستواها قبل الحرب.

وامتنع العطية عن التعليق على القرار المحتمل لأوبك يوم الأربعاء ولكن مع اقتراب الأسعار من الحد الأقصي للنطاق السعري المستهدف لأوبك ما بين ٢٢و ٢٨ دولارا للبرميل قال بعض الوزراء أن هناك حاجة عاجلة لخفض سقف الانتاج البالغ حاليا ٢٥,٤ مليون برميل يوميا.

قال العطية «لن نخفض الانتاج لمجرد الخفض»

ومع ارتفاع سعر الخام الأمريكي عن ٣٠ دولارا للبرميل بدأت أجراس الإنذار تدق في أكبر دولة مستهلكة للنفط في العالم وخاصة مع بدء فصل الصيف حيث يشتد الطلب على البنزين وهو ما يدفع عادة الأسعار نحو مستويات أعلى.

وقال رئيس أوبك «لا أريد أن أرى المستهلكين غاضبين، اعتقد أن المستهلك دائماً على حق لكن علينا أن نكون حذرين بشأن التوازن بين العرض والطلب».

ولم تضطر أوبك لخفض الانتاج منذ أواخر عام ٢٠٠١ عندما خفضت الامدادات بشرط مساهمة المنتجين المنافسين المكسيك والنرويج وروسيا في التخفضيات وعارض الثلاثة الأمر في البداية ولكنهم انضموا إلى الخطة عندما بدأت الأسعار تنخفض.

وسيرسل المنتجون الثلاثة ممثلين عنهم لحضور اجتماع الدوحة وستكون هذه أول مشاركة لهم في اجتماع غير عادي لأوبك.

واعترف العطية بأنه ليس هناك أي اتصالات بين الأمانة العامة لأوبك وبغداد منذ الاحتلال الأمريكي ولكنه حث العراق على الاتصال بالمنظمة.

وقال «لم أتلق أى طلب من العراق ولكني شخصيا سأكون سعيد بالحديث معهم»

وكان العطية يتحدث قبيل اجتماع أوبك الأربعاء المقبل الذي ينتظر أن يترك سقف الإنتاج الحالي البالغ ٢٥,٤ مليون برميل يوميا دون تغيير.

واجتمعت السعودية وفنزويلا عضو أوبك مع المكسيك وهي من المنتجين المستقلين في مدريد يوم الجمعة.

وأعلن العطية أن المنظمة لن تفكر في تحويل مبيعات النفط المقومة بالدولار إلى اليورو رغم هبوط قيمة العملة الأمريكية.

وذكر العطية أن هبوط الدولار أمام العملات الرئيسية الأخرى مثل اليورو والين أضر بعائدات أوبك وساعد الدول المستوردة للنفط.

وقال للصحافيين: «إننا نواجه موقفا صعبا للغاية فيما يتعلق بالدولار لقد فقد الدولار ٢٠ بالمائة من قيمته أمام اليورو والعميل يحصل على خصم منا .

وصعد اليورو إلى مستوى قياسي الأسبوع الماضي مسجلا ١,١٩ دولار بارتفاع ١١ بالمائة منذ بداية عام ٢٠٠٣ وبارتفاع ٤٥ بالمائة عن أدنى مستوياته وهو ٨٢ سنتا للدولار في أواخر عام ٢٠٠٠ .

إلا أن العطية أوضح أنه ليس هناك أى احتمال للتغيير.

وقال سنتمسك بالدولار فمن الصعب للغاية التغيير، وبافتراض اننا تحولنا إلى اليورو ثم هبط اليورو بعد ستة أشهر فسنضطر للتحول «إلى الدولار مرة أخرى».

ومن شأن أى قرار لأوبك بتقويم مبيعات النفط باليورو ولو حتى للعملاء الأوروبيين أن يقوض بشدة مكانة الدولار بصفته العملة القياسية في التجارة الدولية

في تقرير عن ١٢ منطقة أساسية

أداء الاقتصاد الأمريكي مازال بطيئا نمو محدود لمبيعات التجزئة بسبب البنزين

واشنطن- وكالات: أعلن مجلس الاحتياطي الفيدرالي في تقرير عن ١٢ منطقة أساسية نشر يوم الأربعاء أن أداء الاقتصاد الأمريكي مازال بطيئا.

وقال التقرير أن تضاؤل المخاوف المرتبطة بالحرب وفر على ما يبدو بعض النشاط في مجال الأعمال ورفع ثقة المستهلك، ولكن معظم التقارير أوضحت أن الأثر لم يكن بصورة كبيرة.

ظل إنفاق المستهلك الذي يمثل ثلثي الاقتصاد الأمريكي «ضعف الحيوية ككل» وظلت مبيعات التجزئة رغم تحسنها منذ نهاية الحرب أقل من مستواها منذ عام مضي.

وقالت وزارة العمل أن معظم المناطق أبلغت مرة أخرى عن ضعف في أسواق العمل وأن بعضها تمارس ضغوطا لخفض الرواتب.

وأضافت أن معدل البطالة ارتفع إلى ٦,١ في المائة في مايو الماضي.

وتواصل صناعة الطاقة الأمريكية تقدمها ولكن الانتاج الزراعي تأثر سلبا بالطقس الرطب في بعض المناطق

وقال التقرير أن النشاط الاقتصادي تزايد أو أظهر بوادر تحسن في مدن دالاس وكانساس سيتي ونيويورك ومينابوليس، وكان متقلبا في فيلاديفيا وكليفلاند، وبطيئا في كافة المناطق الأخرى.

من جهة أخرى أعلنت الحكومة الأمريكية أمس أن مبيعات التجزئة الأمريكية أظهرت نموا محدودا في مايو الماضي لأسباب أهمها انخفاض مبيعات البنزين.

وأظهرت بيانات وزارة التجارة طلبا قويا علي الملابس والأثاث والأجهزة المنزلية لكن التقرير رسم بصفة عامة صورة ضعيفة للاقتصاد في وقت يأمل فيه المحللون ومسؤولو مجلس الاحتياطي الاتحادي «البنك المركزي الأمريكي» في تحسن النمو بعد شهور من الركود.

وارتفعت المبيعات بنسبة ٠,١ في المائة إلى ٣٠٨,٧٨ مليار دولار بعد انخفاضها بنسبة ٠,٣ في المائة .

وباستبعاد مبيعات السيارات زادت المبيعات بنسبة ٠,١ في المائة أيضا إلى ٢٣٤,٣٩ مليار دولار بعد هبوطها بنسبة ٠,٩ في المائة .

وانخفضت مبيعات البنزين للمستهلكين ٤,٣ في المائة بعد تراجعها ٥,٩ في المائة .

قانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٣

بإضافة قسم خاص بالبنوك الاسلامية الى الباب الثالث من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية

بعد الاطلاع على الدستور، وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون الشركات التجارية والقوانين المعدلة له وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له، وعلى القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار القانون المدني المعدل بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٩٦، وعلى المرسوم بالقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له، وعلى المرسوم بالقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٩٠ في شأن تنظيم تداول الأوراق المالية وانشاء صناديق الاستثمار، وعلى القانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠١ في شأن تنظيم الاستثمار المباشر لرأس المال الأجنبي في دولة الكويت، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه.

(مادة اولى)

يضاف الى الباب الثالث من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ المشار اليه، قسم عاشر عنوانه (البنوك الاسلامية، وتعدل أرقام مواد الباب الرابع في القانون المذكور، الى الأرقام ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤ و١٠٥ و ١٠٦ .

(مادة ثانية)

يتضمن القسم العاشر الخاص بالبنوك الاسلامية المواد التالية :

(مادة ٨٦)

البنوك الاسلامية هي البنوك التي تزاول أعمال المهنة المصرفية وما ينص عليه قانون التجارة أو يقضي العرف باعتباره من أعمال البنوك وذلك وفقاً لأحكام الشريعة الاسلامية، وتقوم بصفة معتادة بقبول الودائع بأنواعها سواء في شكل حسابات جارية أو حسابات توفير أو ادخار أو حسابات استثمار لأجل ولأغراض محددة أو غير محددة، وتزاول عمليات التمويل بآجالها المختلفة مستخدمة في ذلك صيغ العقود الشرعية مثل المرابحة والمشاركة والمضاربة. كما تقدم الخدمات المصرفية والمالية بأنواعها المختلفة لعملائها والمتعاملين معها، وتباشر عمليات الاستثمار المباشر والمالي سواء لحسابها أو لحساب الغير أو بالاشتراك مع الغير بما في ذلك إنشاء الشركات أو المساهمة في الشركات القائمة أو تحت التأسيس التي تزاول أوجه النشاط الاقتصادي المختلفة بما لايتعارض مع احكام الشريعة الاسلامية ووفقا للضوابط التي يضعها مجلس إدارة البنك المركزي في هذا الشأن. وذلك كله وفقا للأحكام الواردة في هذا القانون.

ويضع البنك المركزي الأسس والقواعد والضوابط التي تنظم نشاط فروع البنوك الاسلامية الأجنبية التي يصرح بالعمل في دولة الكويت. وتعتبر فروع أي بنك اسلامي أجنبي تعمل في دولة الكويت في حكم البنك الواحد بالنسبة لأحكام هذا القانون.

(مادة ٨٧)

استثناء من أحكام قانون الشركات التجارية بشأن تأسيس الشركات ومن الأحكام الخاصة برأس المال ونسب اكتتاب المؤسسين الواردة في هذا القانون بشأن البنوك الاسلامية يجوز للبنوك الكويتية المسجلة في سجل البنوك - بعد موافقة البنك المركزي - تأسيس شركات تابعة تزاول النشاط الذي تزاوله البنوك الاسلامية طبقا لأحكام الشريعة الاسلامية ولأحكام هذا القانون وعلى ألا يزيد ما يؤسسه البنك الواحد في هذا الخصوص على شركة واحدة لها مقر واحد فقط، والا يقل رأس مال الشركة عن خمسة عشر مليون دينار كويتي، وأن يكتتب البنك المؤسس بنسبة لاتقل عن ٥١ ٪ من رأس مال الشركة، وأن يحتفظ بهذه النسبة بعد التأسيس وفي كل وقت تطرح باقي الأسهم للاكتتاب العام . وإذا لم يغط المكتتبون كامل الأسهم المطروحة التزم البنك المؤسس بتغطية الجزء الباقي من رأس المال الذي لم يتم الاكتتاب به.

وفيما عدا ماورد النص عليه في الفقرة السابقة من استثناء تعتبر الشركة التابعة المشار إليها في تلك الفقرة والتي تزاول نشاطها طبقا لأحكام الشريعة الاسلامية بنكاً اسلامياً مستقلاً في خصوص تطبيق أحكام هذا القانون.

ولايجوز للبنك أن يبيع أو أن يتنازل عن ملكية الشركة التابعة له أو عن جزء منها الى أي طرف آخر.

(مادة ٨٨)

تقدم طلبات تأسيس البنوك الاسلامية قبل السير في اجراءات التأسيس، الى البنك المركزي، مرفقاً بها المستندات الآتية:

١ - بيان بأسماء المؤسسين وجنسياتهم وعناوينهم وحصة كل منهم في رأس المال .

٢ - مشروع عقد التأسيس والنظام الأساسي .
٣ - دراسة بالجدوى الاقتصادية لإنشاء البنك .
٤ - أي مستندات أخرى يطلبها البنك المركزي.
وتقدم الى البنك المركزي طلبات تأسيس فروع للبنوك الاسلامية الأجنبية، مرفقاً بها المستندات الاتية : -
١ - عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك صاحب الطلب.
٢ - دراسة بالجدوى الاقتصادية لإنشاء الفرع.
٣ - مايفيد خضوع المركز الرئيسي للبنك الاسلامي الأجنبي لإشراف السلطة الرقابية للدولة التي يقع فيها هذا المركز، وموافقتها على إنشاء الفرع المطلوب.
٤ - أي مستندات أخرى يطلبها البنك المركزي.
وتعرض الطلبات على مجلس إدارة البنك المركزي لتقرير الموافقة المبدئية أو الرفض في شأن طلب إنشاء البنك أو فرع بنك اسلامي أجنبي.
ولايجوز تحويل الرخصة الممنوحة لفروع البنوك الاسلامية الأجنبية الى أي طرف آخر.

(مادة ٨٩)

يتم تسجيل البنوك الاسلامية في سجل خاص بالبنوك الاسلامية لدى البنك المركزي بناء على طلب يقدم الى البنك المركزي على النموذج المعد لذلك. ويكون التسجيل بقرار من وزير المالية بناء على توصية مجلس إدارة البنك المركزي .
ولايجوز لهذه البنوك أن تباشر أعمالها إلا بعد تسجيلها في ذلك السجل .
كما لايجوز للبنوك الاسلامية أن تنشئ لها فروعا في الداخل أو في الخارج الا بعد الحصول على موافقة مسبقة من البنك المركزي وقيد تلك الفروع في سجل البنوك الاسلامية.
ويصدر وزير المالية بناء على اقتراح مجلس إدارة البنك المركزي لائحة بنظام سجل البنوك الاسلامية مشتملة على قواعد واجراءات ومواعيد القيد فيه وتعديل هذا القيد وشهره.

(مادة ٩٠)

مع مراعاة أحكام قانون الشركات التجارية فيما لايتعارض مع أحكام هذا القانون ، يشترط لتسجيل البنوك الاسلامية في السجل مايلي : -
١ - أن يتخذ البنك شكل شركة مساهمة تطرح أسهمها للاكتتاب العام ويجوز بقرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح مجلس إدارة البنك المركزي وموافقة وزير المالية أن يستثنى من هذا الحكم فروع البنوك الاسلامية الأجنبية وذلك عند السماح لهذه البنوك بإنشاء فروع لها في دولة الكويت.
٢ - أن يوافق البنك المركزي على عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك.

(مادة ٩١)

يشترط لتسجيل فروع البنوك الاسلامية الأجنبية في السجل ، أن تقدم الى البنك المركزي مايلي : -
أ) تعهداً من المركز الرئيسي للبنك الأجنبي بالتزامه بأي حقوق مترتبة للمودعين والدائنين وكافة الالتزامات التي قد تستحق على الفرع .
ب) مايفيد تحويل قيمة الحد الأدنى للمال المخصص لمباشرة نشاط الفرع في دولة الكويت والمقرر في هذا القانون.
ج) أي تعهدات أو وثائق أو مستندات أخرى يطلبها البنك المركزي

(مادة ٩٢)

مع مراعاة أحكام المادة ٨٧ من هذا القانون، وأحكام القوانين المعمول بها ، يجب ألا يقل رأس المال المدفوع لأي بنك اسلامي عن خمسة وسبعين مليون دينار كويتي. ويشترط ألاتقل النسبة التي يكتتب فيها المؤسسون في رأس مال البنك عن ١٠ ٪ وألا تزيد على ٢٠٪ وبالنسبة لفروع البنوك الاسلامية الأجنبية يجب ألا يقل المال المخصص للفرع عن خمسة عشر مليون دينار كويتي . ويجوز بقرار من مجلس إدارة البنك المركزي تعديل النسب الخاصة باكتتاب المؤسسين وكذا زيادة مقدار المال المخصص للفرع عند الاقتضاء.
واذ نقص رأس مال البنك أو المال المخصص لفرع البنك الاسلامي الأجنبي عن الحد الأدنى المطلوب نتيجة خسائر تشغيليه أو لأي أسباب أخرى ، وجب على البنك تغطية هذا النقص خلال المدة التي يحددها البنك المركزي.

(مادة ٩٣)

تشكل في كل بنك اسلامي هيئة مستقلة للرقابة الشرعية على أعمال البنك لايقل عدد أعضائها عن ثلاثة تعينهم الجمعية العامة للبنك ويجب النص في عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك على وجود هذه الهيئة وكيفية تشكيلها واختصاصها وأسلوب ممارستها لعملها.
وفي حالة وجود خلاف بين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية حول الحكم الشرعي يجوز لمجلس إدارة البنك المعنى إحالة الخلاف الى هيئة الفتوى بوزارة الأوقاف والشئون الاسلامية التي تعتبر المرجع النهائي في هذا الشأن .
ويجب على الهيئة أن تقدم تقريراً سنوياً الى الجمعية العامة للبنك يشتمل على رأيها في مدى مسايرة أعمال البنك لأحكام الشريعة الاسلامية، وما قد يكون لديها من ملاحظات في هذا الخصوص ، ويدرج هذا التقريرضمن التقرير السنوي للبنك .

(مادة ٩٤)

يجوز للبنك المركزي : -
١ - أن يفتح حسابات بالدينار الكويتي أو بالعملات الأجنبية لدى البنوك الاسلامية.
٢ - أن يفتح حسابات لديه بالدينار الكويتي أو بالعملات الأجنبية للبنوك الاسلامية.
٣ - السماح للبنوك الاسلامية بالاشتراك في غرفة المقاصة.

ويتم مباشرة هذه الأعمال وفقاً للقواعد والأوضاع التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الاسلامية ووفقا لما يقرره البنك المركزي.

(مادة ٩٥)

يجوز للبنك المركزي أن يجري العمليات الآتية : -

١ - أن يقدم للبنوك الاسلامية في الحالات الاضطرارية تمويلا لمدة لاتجاوز ستة شهور باستخدام الأدوات والأساليب التي لاتتعارض مع أحكام الشريعة الاسلامية وطبقاً للشروط والقواعد التي يقررها مجلس إدارة البنك المركزي.
ويجوز مد أجل التمويل لمدة لا تزيد على ستة أشهر أخرى.

٢ - أن يبيع ويشتري مع البنوك الاسلامية الأوراق المالية وغيرها من الأدوات التي تتفق وأحكام الشريعة الاسلامية.

٣ - إصدار أدوات تتفق وأحكام الشريعة الاسلامية ، طبقا للحدود والشروط التي يقررها مجلس إدارة البنك المركزي.
ويتم التعامل في هذه الأدوات بيعاً وشراء مع البنوك الاسلامية وغيرها من الجهات الخاضعة لرقابة البنك المركزي.

(مادة ٩٦)

تلتزم البنوك الاسلامية برد الودائع تحت الطلب كاملة لأصحابها عند طلبها ولاتتحمل هذه الودائع بأي خسائر .
ويشارك أصحاب الودائع الاستثمارية في الأرباح أو الخسائر التي تتحقق من النشاط بنسبة أموالهم المشاركة في الاستثمار ووفقاً للعقود المبرمة معهم والأحكام الواردة في هذا القانون.

(مادة ٩٧)

يضع مجلس إدارة البنك المركزي القواعد والأحكام التي تتبع في الرقابة على البنوك الاسلامية في شأن سيولتها وملاءتها وانتظام العمل بها ، وعلى وجه الخصوص.

أ) نظام للسيولة وتحديد عناصرها.

ب) معايير بشأن كفاية رأس المال من خلال تحديد نسبته الى عناصر الأصول.

ج) قواعد حساب المخصصات الواجب توافرها لمواجهة مخاطر الأصول.

(مادة ٩٨)

يجوز لمجلس إدارة البنك المركزي أن يعين للبنوك الاسلامية كل أو بعض ، مايلي : -

١ - الحد الأقصى لقيمة العمليات المتعلقة بنشاط معين.

٢ - الحد الأقصى لمساهمة البنك في الشركات التي يقوم بتأسيسها أو يساهم في تأسيسها أو يتملك أسهما فيها ، والقواعد والشروط الواجب مراعاتها في هذا الشأن ، وكذا الحد الأقصى لمساهمة البنك في مشروع واحد.

٣ - الحد الأقصى لمقدار التزام عميل واحد قبل البنك ، مع مراعاة منح ميزه نسبية للشركات التابعة للبنك وفقاً للضوابط التي يضعها البنك المركزي.

٤ - حجم الأموال الواجب استثمارها في السوق المحلية.

٥ - الجزء من الأموال المودعة الذي يجب على البنك إيداعه نقداً لدى البنك المركزي.

٦ - القواعد والشروط التي يجب اتباعها في علاقة البنك بعملائه وبين عملائه ومساهميه.

(مادة ٩٩)

مع مراعاة أحكام المادتين ٩٧ ، ٩٨ من هذا القانون ، يحظر على البنوك الاسلامية أن تمتلك أو تتعامل في قسائم أو مباني السكن الخاص داخل دولة الكويت فيما عدا : -

١ - ماتمتلكه أو تتعامل فيه لأغراض تنفيذ عمليات تتم أو يتم التمويل التي يتم أو تم الاتفاق عليها مع العملاء وفقاً لأساليب وصيغ التمويل التي تتفق وأحكام الشريعة الاسلامية.

٢ - ما تحتاج اليه لممارسة أعمالها أو سكن موظفيها أو الترفيه عنهم.

٣ - ماتؤول ملكيته اليها بسبب عدم وفاء الغير بالتزاماته تجاهها على أن تقوم ببيعه خلال ثلاث سنوات من تاريخ الإحالة يجوز مدها سنة واحدة عند الاقتضاء بموافقة البنك المركزي.

(مادة ١٠٠)

فيما لم يرد بشأنه نص خاص ي هذا القسم تخضع البنوك الاسلامية لأحكام هذا القانون بما لايتعارض مع أحكام الشريعة الاسلامية.

(مادة ثالثة)

تسجل الشركات القائمة في تاريخ العمل بهذا القانون، التي تزاول المهنة المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الاسلامية، في سجل البنوك الاسلامية خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به ، كما تلتزم بتعديل أوضاعها بما يتفق وأحكامه خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون. ويجوز مد هذه المدة سنة أخرى بقرار من مجلس إدارة البنك المركزي.
وفي حالة عدم التزام الشركة بأحكام الفقرة السابقة يتعين تصفيتها.

(مادة رابعة)

يجوز للبنوك القائمة في تاريخ العمل بهذا القانون، وترغب في مزاولة أعمالها طبقاً لأحكام الشريعة الاسلامية، أن تقوم بتعديل أوضاعها وفقاً لأحكام هذا القانون وطبقاً للشروط والقواعد التي يحددها مجلس إدارة البنك المركزي في هذا الشأن.

(مادة خامسة)

على الوزراء ، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، ويعمل به بعد ستة أشهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت

جابر الأحمد الصباح

صدر بقصر بيان في : ٢٤ ربيع الأول ١٤٢٤هـ

الموافق : ٢٥ مايو ٢٠٠٣م

مذكرة إيضاحة
رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٣
بإضافة قسم خاص بالبنوك الإسلامية إلى الباب الثالث
من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في شأن
النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية

البنوك بصفة عامة هي مؤسسات ذات طبيعة خاصة عملها الرئيسي تجميع المدخرات الوطنية وتوظيفها في خدمة الاقتصاد الوطني بما يساعد على تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة للدولة . لذلك تنظم أعمالها تشريعات خاصة هي التشريعات المصرفية التي تتناول أحكام تنظيم أعمال البنوك ورقابة البنك المركزي عليها ضماناً لتحقيق الهدف من إنشاء البنوك.

وفي ضوء الطبيعة الخاصة للبنوك التي تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية بالمقارنة بالبنوك الأخرى ، خصوصاً في مجالات تجميع الموارد وتوظيفها، لذا فقد أعد القانون المرافق بإضافة قسم خاص بالبنوك الإسلامية إلى الباب الثالث من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية.

ويستند القانون المشار إليه إلى الركائز الأساسية الآتية :

١ - أن البنوك الإسلامية، على الرغم من طبيعتها الخاصة ، تمثل جزءاً من الجهاز المصرفي المحلي الذي يتعين أن يخضع في كافة مايمارسه من أنشطة وأعمال لإشراف ورقابة البنك المركزي بشكل يكفل تحقيق أهداف السياسات النقدية والائتمانية للبنك المركزي في إطار السياسة الاقتصادية للدولة، وبما يتطلبه ذلك من الحفاظ دائماً على الجهاز المصرفي بمختلف وحداته في وضع مالي قوي وسليم، وهو من أهداف الرقابة والإشراف على البنوك.

٢ - إن البنوك الإسلامية تعتبر في جوهرها وسيطاً مالياً بين أصحاب الودائع وبين المستفيدين من الخدمات المصرفية والمالية للبنوك الإسلامية . وهي تتعامل في جانب من ثروة المجتمع التي يتعين الحفاظ عليها وتنميتها وتحجيم المخاطر التي قد تتعرض لها.

٣ - راعى القانون طبيعة نشاط البنوك الإسلامية وما يتطلبه في بعض أساليب التمويل المتاحة للبنوك الإسلامية، من تملك البنك لفترة من الوقت للأصل محل التعامل ، إلى جانب ماسمح به القانون لهذه البنوك مزاولة عمليات الاستثمار المباشر في أنشطة نوعية غير مصرفية أو مالية ضمن الضوابط التي يضعها مجلس إدارة البنك المركزي في هذا الشأن.

٤ - رغبة في إثراء الأدوات التي تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية والتي يمكن إستخدامها في إطار تنظيم السيولة المصرفية بصفة عامة ولدى البنوك الإسلامية بصفة خاصة ، راعى القانون السماح للبنك المركزي بإصدار مثل هذه الأدوات والتعامل فيها بيعاً وشراء مع البنوك الإسلامية وغيرها من الجهات الخاضعة لرقابته.

٥ - إن التحقق من مدى التزام البنوك الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية في أعمالها وإنشطتها هو أمر مناط بصفة أساسية بهيئة الرقابة الشرعية بكل بنك .

٦- إن مزاولة النشاط المصرفي وفقاً لاحكام الشريعة الإسلامية يتعين أن يتم من خلال بنوك إسلامية مستقلة ، كما يجوز للبنوك المحلية التقليدية مزاولة العمل المصرفي الإسلامي من خلال شركات تابعة لها ذات شخصية قانونية وذمة مالية مستقلة.

٧ - راعى القانون في أحكامه أن تكون مواكبة للتطورات في العمل المصرفي وأساليب الرقابة عليه بصفة عامة من جهة ، وطبيعة نشاط البنوك الإسلامية والتزامها بأحكام الشريعة الإسلامية من جهة أخرى

ويشتمل القانون على خمس مواد ، على النحو التالي :-

مادة أولى

وتنص على إضافة قسم عاشر عنوانه (البنوك الإسلامية) إلى الباب الثالث من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية، مع تعديل أرقام مواد الباب الرابع في القانون المذكور إلى الأرقام ١٠١و ١٠٢ و ١٠٣و ١٠٤ و ١٠٥ و١٠٦

مادة ثانية

وتتناول الأحكام الخاصة وتنظيم أعمال البنوك الإسلامية والرقابة عليها ، والتي يتضمنها القسم العاشر المشار إليه، ويتكون من خمس عشرة مادة تبدأ بأرقام من (٨٦) إلى (١٠٠) على النحو التالي :

المادة (٨٦)

وتتناول الإطار العام للعمل المصرفي الإسلامي ، وما ورد في المادة من ذكر لأساليب تمويل جاء على سبيل المثال وليس الحصر، مع الأخذ في الحسبان إمكانية ظهور أساليب جديدة غير المتبعة حالياً في مجال العمل المصرفي الإسلامي .

وقد سمحت المادة للبنوك الإسلامية بمزاولة عمليات الاستثمار المالي وكذا الاستثمار المباشر في أنشطة نوعية غير مصرفية أو مالية ، سواء لحسابها أو لحساب الغير أو بالاشتراك مع الغير بما في ذلك إنشاء الشركات والمساهمة فيها ، وذلك وفقاً للضوابط التي يضعها مجلس إدارة البنك المركزي في هذا الشأن.

ونصت الفقرة الثانية من المادة على أن يضع البنك المركزي أي أسس أو قواعد أوضوابط إضافية مما قد يتطلبه الامر بالنسبة لنشاط فروع البنوك الإسلامية الأجنبية بحكم طبيعتها كفروع تابعة لبنوك أجنبية تعمل في الخارج . كما نصت على اعتبار فروع أي بنك إسلامي يعمل في الكويت في حكم البنك الواحد بالنسبة لأحكام هذا القانون وذلك في مجال تطبيق

تلك الأحكام والتعليمات التي تصدر تنفيذاً لها.

المادة (٨٧)

تتناول المادة تنظيم ممارسة البنوك الكويتية التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي في إطار هدف تعميم النشاط المصرفي الإسلامي في دولة الكويت . وحرصاً على تجنب وجود أي شبهات شرعية في ممارسة العمل المصرفي الإسلامي من خلال تلك البنوك حفاظاً على مصداقية العمل المصرفي الإسلامي وتكريس الثقة في هذا العمل ، فقد ورد في المادة أن تكون ممارسة تلك البنوك للعمل المصرفي من خلال شركات تابعة لها كيان قانوني ومالي مستقل .

وقد نصت المادة على استثناء هذه الشركات من أحكام قانون الشركات التجارية فيما يتعلق بتأسيس الشركات ومن الأحكام الخاصة برأس المال ونسب اكتتاب المؤسسين الواردة في هذا القانون . كما نصت المادة على ألا يزيد ما يؤسسه البنك في هذا الخصوص على شركة واحدة لها مقر واحد فقط، وإلا يقل رأس مال الشركة عن خمسة عشر مليون دينار كويتي ، واشترطت كذلك أن يكتتب البنك المؤسس بنسبة لاتقل عن ٥١ ٪ من رأس مال الشركة التابعة ، وأن يحتفظ بهذه النسبة بعد التأسيس وفي كل وقت وتحسباً لعدم تغطية جميع الأسهم التي تطرح للاكتتاب العام ، أضافت المادة إن المؤسسين يلتزمون في هذه الحالة بالاكتتاب في الأسهم المتبقية.

كما نصت الفقرة الثانية من المادة على اعتبار الشركة التابعة كبنك إسلامي مستقل في خصوص تطبيق أحكام هذا القانون. فيما عدا ماورد النص عليه من استثناءات في الفقرة الأولى من المادة ، ونصت الفقرة الثالثة على أنه لايجوز للبنك أن يبيع أو أن يتنازل عن ملكية الشركة التابعة له أو عن جزء منها إلى أي طرف آخر.

المادة (٨٨)

تتناول هذه المادة إجراءات تأسيس البنوك الإسلامية وفروع البنوك الإسلامية الأجنبية وهي تتسق بصفة عامة مع الإطار العام لإجراءات التأسيس المتبعة حالياً وفقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨، بالاضافة إلى تحديد المستندات الواجب تقديمها مع طلب التأسيس بما يضمن جدية الطلبات المقدمة. كما أسندت المادة تقرير الموافقة المبدئية أو الرفض إلى مجلس إدارة البنك المركزي بما له من اختصاص أصيل في هذا الشأن ونصت الفقرة الأخيرة من هذه المادة على أن لايجوز تحويل الرخصة الممنوحة لفروع البنوك الإسلامية الإجنبية إلى أي طرف آخر.

المواد (٨٩ ، ٩٠ ، ٩١)

تتناول هذه المواد تسجيل البنوك الإسلامية وفروع البنوك الإسلامية الأجنبية ، وهي تتسق بصفة عامة مع الأحكام المماثلة في القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ ، مع ذكر بعض الأمور ذات الأهمية في هذا الخصوص، وعلى سبيل المثال بالنسبة لفروع البنوك الاسلامية الأجنبية تعهد من المركز الرئيسي للبنك الأجنبي بالتزامه بأي حقوق أو التزامات قد تستحق على الفروع، كذلك مايفيد تحويل قيمة الحد الأدنى للمال المخصص لمباشرة نشاط الفرع في دولة الكويت.

كذلك فقد نص على عدم جواز قيام البنوك الإسلامية بإنشاءفروع لها في الداخل أو في الخارج إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من البنك المركزي وقيد تلك الفروع في سجل البنوك الإسلامية.

المادة (٩٢)

أوجبت هذه المادة أن يكون الحد الأنى لرأس المال المدفوع لتأسيس أي بنك إسلامي في دولة الكويت هو خمسة وسبعون مليون دينار، باعتبار أن ذلك هو الحجم المناسب لرأس المال لمثل هذا النوع من النشاط . كما تم إشتراط الا تقل نسبة إكتتاب المؤسسين عن ١٠ ٪ من رأس مال البنك ، وذلك بهدف ضمان جدية الطلب ومراعاة لأهمية وجود مؤسسين رئيسيين في بداية النشاط . كما تم إشتراط ألا تزيد نسبة اكتتاب المؤسسين على ٢٠ ٪ من رأس مال البنك ، بما يعني أن يتم طرح ٨٠ ٪من الأسهم في اكتتاب عام وبما يحقق ، بدرجة مناسبة ، الهدف من إشتراط ألا يتم ممارسة النشاط المصرفي إلا من خلال شركات مساهمة تطرح أسهمها للإكتتاب العام والذي يتركز أساساً في منع التركز في الملكية. كما تم النص على مراعاة أحكام المادة رقم (٨٧) من هذا القانون التي تتيح بعض الاستثناءات بالنسبة للشركات التجارية التي تزاول العمل المصرفي الإسلامي التي يجوز أن تؤسسها البنوك الكويتية التقليدية.

وبالنسبة لفرع البنك الإسلامي الأجنبي فقد اشترط أن يكون الحد الأدنى للمال المخصص للعمل في دولة الكويت خمسة عشر مليون دينار لكل فرع.

كما أجازت المادة لمجلس إدارة البنك المركزي تعديل النسب المذكورة لإكتتاب المؤسسين في رأس المال ، وكذلك زيادة مقدار المال المخصص لنشاط فرع البنك الأجنبي في دولة الكويت عند الإقتضاء ، وذلك لتوفير الأداة القانونية اللازمة لمواكبة أي تطورات أو مستجدات في هذا الشأن.

وأسوة بما تضمنه القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في المادة رقم (٥٨) ودعماً لدور البنك المركزي في تأمين سلامة أوضاع الجهاز المصرفي ، فقد تم النص في المادة على إلزام البنك أو فرع البنك الإسلامي الأجنبي بتغطية أي نقص يطرأ على الحد الأدنى .

المطلوب نتيجة لخسائر تشغيلية أو لأي أسباب أخرى ، خلال المدة التي يحددها البنك المركزي.

(المادة ٩٣)

تتناول المادة الرقابة الشرعية في البنك الإسلامي باعتبارها أحد أهم أنواع الرقابة على البنوك الإسلامية للتحقق دائما

من إلتزام البنك في أنشطته وأعماله بأحكام الشريعة الإسلامية باعتبار ذلك أحد أهم مقومات أنشاء البنك الإسلامي.

وقد روعي النص في الفقرة الأولى من المادة على تشكيل هيئة مستقلة للرقابة الشرعية بالبنك تعين أعضاءها الجمعية العامة للبنك ، وأن يتضمن عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك كيفية تشكيلها واختصاصاتها وأسلوب ممارستها لعملها، باعتبار أن ذلك من الأمور التنظيمية الهامة لضمان فعالية دور الهيئة العامة في البنك. إضافة إلي تحديد الحد الأدني لعدد أعضاء الهيئة بثلاثة أعضاء في ضوء متطلبات أحكام الشريعة الإسلامية بالنسبة للعمل المصرفي الذي تتعدد فيه المدارس الفقهية وتوفير الفرصة للترجيح في الآراء.

كما أجازت الفقرة الثانية من المادة لمجلس إدارة البنك الإسلامي اللجوء إلى هيئة الفتوى بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في حالة وجود خلاف بين أعضاء الهيئة الشرعية بالبنك حول الحكم الشرعي بالنسبة لأي من المعاملات أو المنتجات، وتعتبر الهيئة المرجع النهائي في هذا الشأن.

كما أوجبت الفقرة الثالثة من المادة على الهيئة أن تقدم تقريراً سنوياً ضمن التقرير السنوي للبنك، يوضح رأيها وأي ملاحظات لها بشأن مدى مسايرة أعمال البنك لأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك بهدف توفير الثقة المتطلبة في العمل المصرفي الإسلامي لدى كافة المتعاملين في هذا الخصوص.

المادة (٩٤)

تتناول هذه المادة تنظيم جانب من العلاقة المتطلبة بين البنك المركزي والبنوك الإسلامية بصفته المشرف والمراقب لهذه البنوك، والمتعلقة بالحسابات المتبادلة الممكن فتحها بين البنك المركزي والبنوك الإسلامية، وهي نصوص متسقة مع الأحكام السارية بشأن البنوك القائمة والتي يحكمها نص المادة (٤٠) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨

هذا فضلاً عن النص على السماح للبنوك الإسلامية بالإشتراك في غرفة المقاصة، وهو إجراء متطلب دائماً لتيسير العمل لدى هذه البنوك باعتبارها جزءاً من الجهاز المصرفي المحلي، وذلك بمراعاة إشتراط وضع القواعد وتحديد الأوضاع التى يمكن التعامل بها في الأحوال المختلفة بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

المادة (٩٥)

تتناول هذه المادة في البند الأول منها السماح للبنك المركزي في الحالات الاضطرارية بتقديم تمويل للبنوك الإسلامية باستخدام الأدوات والأساليب التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، وهي نص واجب للسماح قانوناً للبنك المركزي بالتعامل في الصيغ والأدوات التى تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية.

وقد روعي تحديد أجل التمويل بستة أشهر وعدم جواز مد هذا الأجل لأكثر من ستة أشهر أخري بما يستق والنصوص المتبعة بشأن البنوك القائمة الواردة في المادتين (٤١ ، ٤٢) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨

كما روعي في النص أن يكون التعامل مع البنوك الإسلامية في هذا الصدد وفقا للقواعد والشروط التي يقررها مجلس إدارة البنك المركزي، الأمر الذي يتم في ضوء الدراسات التي تجري في هذا الخصوص ووفقاً للظروف والأوضاع السائدة في حينه.

كما يتناول البند الثاني من المادة السماح للبنك المركزي بالتعامل بالبيع والشراء في الأوراق المالية وغيرها من الأدوات التي تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية ، وذلك في إطار دور البنك المركزي في تنظيم السيولة المصرفية وفقاً لمقتضيات السياسة النقدية والائتمانية المتبعة.

ويتناول البند الثالث السماح للبنك المركزي بإصدار أدوات تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية والتعامل فيها بيعاً وشراء مع البنوك الإسلامية وغيرها من الجهات الخاضعة لرقابته في الحدود وبالشروط التي يقررها مجلس إدارة البنك المركزي.

وقد جاء هذا النص بهدف إثراء الأدوات التي تتفق واحكام الشريعة الإسلامية والتي يمكن استخدامها في إطار تنظيم السيولة المصرفية وفقاً لمقتضيات السياسة النقدية والائتمانية المتبعة من جهة ، وكذا إدارة أوضاع السيولة لدى البنوك الإسلامية ذاتها من جهة أخرى.

المادة (٩٦)

تنص هذه المادة على إلتزام البنك الإسلامي برد الودائع تحت الطلب كاملة لأصحابها عند طلبها وعدم تحمل تلك الودائع بأي خسائر . كذلك مشاركة أصحاب الودائع الاستثمارية في الأرباح أو الخسائر التي تتحقق من النشاط وفقاً للقواعد الشرعية في هذا الخصوص . حيث أنه من الأسس التي يقوم عليها البنك الإسلامي في التعامل مع عملائه أن الغنم بالغرم ، وبناء على ذلك فإن الودائع الاستثمارية لدى البنوك الإسلامية يشارك أصحابها في تحمل مخاطر استثمارها شرعاً ، وبالتالي لايضمنها إلا إذا ثبت تعديه أو تقصيره.

أما الودائع تحت الطلب فإن أصحابها يودعونها لدى البنك الإسلامي لغير غرض الاستثمار على أساس الحصول عليها عند طلبها . ومن ثم فلا يتحمل أصحاب تلك الودائع بأي نوع من الخسائر التي قد تنجم عن أنشطة البنك في التمويل والاستثمار وإن استخدمها البنك أو جاني منها في مثل هذه الأنشطة.

المادة (٩٧)

تتناول هذه المادة القواعد العامة للرقابة التي يضعها مجلس إدارة البنك المركزي للبنوك الإسلامية في شأن سيولتها وملائمتها وانتظار العمل بها ، وهي تتسق بصفة عامة مع المادة (٧٢) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ ، مع مراعاة تعديل

مسميات بعض عناصر المعايير المذكورة في المادة بما يتمشى مع طبيعة نشاط البنوك الإسلامية في إطارتحقيق الهدف من وضع هذه المعايير وإلزام البنوك بها خصوصاً ما يتعلق بالالتزامات من جهة ، ويواكب التوجهات العالمية في هذا الخصوص من جهة أخرى.

هذا فضلاً عن النص على وضع قواعد حساب المخصصات الواجب توافرها لمقابلة مخاطر الأصول ، باعتبارها إحدى الادوات المهمة في إطار الحفاظ على سلامة الأوضاع المالية للبنوك ومن ثم ملائمتها.

المادة (٩٨)

تتناول المادةجانباً من القواعد الرقابية التي يجوز لمجلس إدارة البنك المركزي أن يعينها للبنوك الإسلامية وفقاً للظروف الاقتصادية والمصرفية السائدة ومقتضيات حالة الأئتمان في السوق لتوجيه تلك البنوك والإشراف على نشاطها ، وهي تتسق في أحكامها بصفة عامة مع أحكام المادة (٧٣) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ السارية على البنوك الأخرى العاملة في الكويت.

وقد روعي في النص مايلي :-

أ) تخويل مجلس إدارة البنك المركزي في البند (١) سلطة وضع حدود قصوى للعمليات المتعلقة بنشاط معين ومنها عمليات التمويل أو غيرها من العمليات التي تقوم بها البنوك الإسلامية، وذلك أسوة بالسلطة المخولة للبنك المركزي بالنسبة للبنوك الأخرى بموجب المادة (٧٣) السابق الإشارة إليها ؛ وهي سلطة قانونية متطلبة في إطار الحفاظ على سلامة أوضاع البنوك والحد من المخاطر ، ولكي يمكن للبنك المركزي التدخل وفقاً لمقتضيات السياسة النقدية والأئتمانية المقررة والظروف الاقتصادية السائدة ، وعلى اعتبار أن البنوك الإسلامية هي جزء من الجهاز المصرفي المحلي بمختلف وحداته التي يتعين أن تعمل تحت إشراف البنك المركزي.

ويتصل بذلك ما ورد بالبند (٢) من المادة من صلاحية لمجلس إدارة البنك المركزي في شأن وضع حد أقصى للمساهمات في الشركات ، خاصة في ضوء السماح للبنوك الإسلامية بالمساهمة في الشركات دون قيود، كتلك المطبقة على البنوك القائمة حالياً بموجب المادة (٦٧) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ .

ب) بالنسبة للحد الأقصى لمقدار إلتزام العميل الواحد قبل البنك الإسلامي ، فقد تضمن النص في البند (٣) الأخذ في الاعتبار منح ميزة نسبية للشركات التابعة للبنك بالمقارنة بالعملاء الآخرين وذلك وفقاً للضوابط التي يضعها البنك المركزي في هذا الخصوص ، مراعاة لطبيعة الروابط الاقتصادية والقانونية بين البنك الإسلامي وشركاته التابعة .

ج) بالنسبة للقواعد والشروط الواجب اتباعها في علاقة البنك بعملائه وبين عملائه ومساهميه المنصوص عليها في البند (٦) من المادة ، فقد هدف النص إلى توفير الأداة القانونية اللازمة للبنك المركزي للتدخل في مجال تنظيم هذه العلاقات لضمان سير العمل المصرفي على وجه سليم من جهة ووفقاً لمتطلبات السياسة النقدية والائتمانية المقررة والظروف الاقتصادية والمصرفية السائدة من جهة أخرى ، وذلك في أحوال الضرورة التي قد تقتضي ذلك.

المادة (٩٩)

تحظر هذه المادة على البنوك الإسلامية أن تمتلك أو تتعامل في قسائم ومباني السكن الخاص داخل دولة الكويت فيما عدا بعض المجالات التي نصت عليها هذه المادة.

المادة (١٠٠)

تقضي هذه المادة بخضوع البنوك الإسلامية لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ فيما لم يرد بشأنه حكم خاص بالبنوك الإسلامية في هذا القسم (أي القسم العاشر) ، وبما لايتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية

مادة ثالثة

تتناول هذه المادة توفيق أوضاع الشركات القائمة وقت العمل بهذا القانون التي تزاول أعمال المهنة المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وتسجيلها في سجل البنوك الإسلامية ، حيث نصت على أن يتم تسجيل هذه الشركات في السجل المشار إليه وذلك خلال مدة ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون، كما ألزمت المادة تلك الشركات بأن تقوم بتعديل أوضاعها طبقاً لأحكام هذا القانون خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات من تاريخ العمل به ، مع جواز قيام مجلس إدارة البنك المركزي بتمديد هذه المدة سنة أخرى . وفي حالة عدم إلتزام الشركة بذلك يتعين تصفيتها.

مادة رابعة

تناولت هذه المادة عملية تحول من يرغب من البنوك القائمة وقت نفاذ هذا القانون إلى العمل المصرفي الإسلامي وفقاً لأحكام هذا القانون، مع تخويل مجلس إدارة البنك المركزي سلطة وضع الشروط والقواعد الواجب مراعاتها في هذا الشأن، وذلك في ضوء ضرورة قيام البنك الراغب في التحويل بإجراء دراسة جدوى لعملية التحول ووضع تصورات وخطة للتحول وتحديد إجراءات وتصفية النشاط القائم على غير أساس الشريعة الإسلامية.

ويتحقق البنك المركزي من عدم التأثير السلبي لعملية التحول على أوضاع البنك المعني أو عملائه أوالجهاز المصرفي ككل.

مادة خامسة

نصت المادة على أن يعمل بهذا القانون بعد ستة أشهر من تاريخ نشره ، باعتبارها فترة مناسبة لإعداد الأنشطة الخاصة بأعمال البنوك الأسلامية تنفيذاً لأحكام هذا القانون.